جامعة محمد الصديق بن يحي–جيجل–
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية
و العلاقات الدولية

إدارة البيئة ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة
– جيجل أنموذجا –

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية
تخصص: إدارة محلية

إعداد الطلبة:
* بوطغان علي
* جعريط فارس

إشراف الأستاذ:
* أ. عميور علي

أعضاء لجنة المناقشة:

أ. **مغريش عادل** ..... **رئيسا**

أ.**عميور علي**..... **مشرفا ومقررا**

أ. **زواغي عبد الرزاق**..... **مناقشا**

السنة الجامعية:1440/1439هـ–2019/2018 م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَ قُلْ رَبِّ زِدْنِـــي عِلْـــمًا ﴾

(طه 114)

شكر و عرفان

أشكر الله عز وجل على هذا الفضل العظيم والنعمة الكبرى

وعلى إعانته لنا على انجاز هذا العمل المتواضع.

كما نتقدم بجزيل الشكر الى الأستاذ "عميور علي" على قبوله الإشراف لانجاز هذه المذكرة والذي لم يبخل علينا بأي توجيه أو نصح و إرشاده وتشجيعه . والى كل الذين ساهموا في انجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد.

كما أتوجه بالشكر الجزيل للجنة المناقشة على قبولها تقويم هذه المذكرة ومناقشتها.

دون أن ننسى كامل التقدير والاحترام لجميع أساتذة قسم العلوم السياسية بجامعة الصديق بن يحي –جيجل – الذين أعانونا وشجعونا ورعونا طوال سنينا دراستنا

مقدمة

تمهيد :

تعد البيئة من المسائل المطروحة في هذا العصر نظرا لتعدد دواعيها ومظاهر الإخلال بها ، وما حدث من تدهور خطير للبيئة في عصرنا الحاضر لم يكن سوى نتاج لاستخدام الإنسان لقدراته في التأثير عليها ،وفي استغلال واستنزاف مواردها دون الأخذ في الاعتبار بالنتائج والآثار السلبية المضرة به أو المساس بموارد الأجيال القادمة.
وانطلاقا من المسلمة المشهورة حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة و نقية وذلك لكون حماية البيئة يعتبر حقا من الحقوق الأساسية للإنسان ، ظهرت الحاجة إلى التغلب على مشاكلها و التخطيط لمواجهتها في كل عملية تنموية.

هده التحديات الحديثة التي لم تعرفها الجزائر من قبل دفعت بها إلى محاولة إدماج التنمية المستدامة ضمن مخططاتها في كيفية معالجة المشاكل البيئية المتنوعة ،كونها أصبحت تشكل خطرا حقيقيا على الإنسان وعلى الحياة برمتها ، وذلك بفعل الأنشطة البشرية المختلفة التي لم تراع قواعد المحافظة على البيئة وحمايتها ، ومبالغة الإنسان في التركيز على تحقيق التنمية و مدى قدرة الدولة على مواجهة تحدياتها وهنا تكمن أهمية هذا الموضوع.

ومن أجل هذا جاء عنوان هذا البحث حول« **إدارة البيئة و دورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة – جيجل نموذجا–**» .

أهمية الدراسة:

قضية إدارة البيئة من أهم القضايا التي شغلت حيزا كبيرا لدى الأفراد و المؤسسات وطنيا و دوليا ومن هنا تظهر أهمية القيام بهذا النوع من الدراسات التي تحاول الخروج برأي سديد في المسألة وعليه فإن **أهمية الدراسة** تكمن في ما يلي:

- عرض منهجية عملية لتطبيق إدارة البيئة في الإدارة المحلية.

- تشجيع الإدارة المحلية على الاعتماد على إدارة البيئة في خلق الثروة دون الإخلال بالنظام البيئي.

- منح الإدارة المحلية آلية جديدة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة.

أما بالنسبة **لدوافع اختيار موضوع البحث،** فهناك عدة أسباب دفعتنا إلى خوض غمار هذا الموضوع لعل أهمها مايلي:

أ/ أسباب ذاتية: و تتمثل في:

- الرغبة في البحث في هذا المجال لاسيما إدارة البيئة وذلك نظرا للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الموضوع كونه يتماشى مع مقتضيات و تطلعاتنا المهنية الحالية و المستقبلية. كما يعتبر كامتداد لدراستنا في حقل العلوم السياسية و العلاقات الدولية بحكم تخصصنا في الإدارة المحلية .

ب/ أسباب موضوعية: و تتمثل في:

- المحاولة بالخروج بأسلوب سديد في مسألة إدارة البيئة.
- محاولة منا الوقوف على مختلف المفاهيم والرؤى المتعلقة بإدارة البيئة.
- الوقوف على واقع إدارة البيئة في الجزائر بصفة عامة وواقع إدارة البيئة في و ولاية جيجل بصفة خاصة.
- محاولة منا الكشف عن الدور التي تلعبه إدارة البيئة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة.
- البحث عن الأسباب الحقيقية التي تقف وراء عجز الإنسان من الحفاظ على التوازن البيئي.
- محاولة منا الكشف عن الأسباب التي أدت إلى الإضرار بالبيئة واستنزاف مواردها.

أهداف الدراسة:

و **تهدف** هذه الدراسة إلى:

-العمل على معرفة واقع الوضع البيئي العام و إدارة البيئة في الجزائر عن طريق تبيان اهم المشكلات البيئية لا سيما ما يتعلق بالتلوث و استنزاف الموارد البيئية.

-معرفة مدى تطبيق الإدارة الجزائرية لإدارة البيئة و بالضبط الإدارة المحلية لذلك.

-إبراز الدور الهام لإدارة البيئة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة.

أدبيات الدراسة:

أرى أنه لزام علينا أن نشير إلى بعض الدراسات التي يظهر تقاربها مع هذه الدراسة في محتواها، ومنها:

1-سالمي رشيد و هي دراسة جاءت تحت عنوان" أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية في الجزائر"

وقد تناول فيها صاحبها أهم الأخطار و المشاكل الناجمة عن التلوث و مدى تاثيرها على التنمية الاقتصادية أي مدى تأثيرها على النشاط الاقتصادي.

2-رشيد علاب وهي دراسة تحت عنوان " نظم الإدارة البيئية واقع ومعوقات تطبيقها في المؤسسات الاقتصادية في الجزائر " (رسالة دكتوراه علوم)

وهي دراسة تهدف إلى تحديد أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق نظم الإدارة البيئية من وجهة نظر القيادات الإدارية في المؤسسات الاقتصادية.

3-امير فهمي هي دراسة تحت عنوان " دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية- ولاية جيجل نمودجا-" (مذكرة لنيل شهادة الماستر)

وهي دراسة تهدف إلى التعرف على الواقع البيئي بولاية جيجل وتحديد أهم الإجراءات المتخذة على مستوى الولاية من أجل المحافظة على البيئة بمختلف أنواعها.

إشكالية الدراسة:

من أجل إبراز الدور الذي تلعبه إدارة البيئة في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي يمكننا صياغة السؤال الرئيسي: إلى أي مدى تسهم إدارة البيئة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة بولاية جيجل؟وما مدى توفر المقومات اللازمة لذلك؟

وانطلاقا مما سبق الإشارة إليه ارتأينا معالجة الإشكالية التالية والتي تقودنا لطرح التساؤلات التالية:

في ما تتمثل إدارة البيئة ؟ وما هي خصائص و أهداف إدارة البيئة ؟

فيما تتمثل التنمية المحلية المستدامة ؟

ما علاقة إدارة البيئة بالتنمية المحلية المستدامة؟

كيف تسهم إدارة البيئة على مستوى ولاية جيجل في تحقيق التنمية المحلية المستدامة؟

كل هذه التساؤلات سنجيب عنها في ثنايا هذا البحث.

الفرضيات:

لا يمكن الحديث عن تنمية محلية مستدامة دون أخذ موضوع البيئة بعين الاعتبار.

الدولة تهتم بالبيئة في كل برامجها التنموية.

إذا كان هناك اهتمام بالبيئة ستكون هناك تنمية محلية مستدامة.

كلما كانت الموارد البشرية لإدارة البيئة فعالة كلما زاد معدل التنمية المحلية.

حـدود الدراسـة:

الحدود المكانية: تمت الدراسة على مستوى الإدارة المحلية داخل إقليم ولاية جيجل.

الحدود الزمنية: من هذه الناحية فان المجال الدراسي لهذه الدراسة يبقى مفتوحا نظرا لحداثة الموضوع ومسايرته لمختلف التطورات و التغيرات في مجال إدارة البيئة .

المناهج والأدوات المستعملة:

وسيكون معتمدنا في هذا البحث هو **المنهج الوصفي** باعتباره المنهج الأنسب و كونه كما يقول أحد الباحثين بأنّه «المرحلة الأولى في قيام أي علم، وفيها يقوم العقل السوي بمختلف ظواهر العلم و موضوعاته بهدف تصنيفها في مجموعات متشابهة توطئة لوصفها موضوع التجريب في المرحلة اللاحقة من تطور العالم.»

كما سنعتمد على **المنهج التحليلي** أيضا ومن هنا سيكون تطبيقنا لآليات هذين المنهجين عبر مراحل هذا البحث كما يلي:

وصف الظاهرة:

من خلال الوقوف على مختلف المفاهيم المتصلة بالبيئة و إدارة البيئة و التنمية المحلية المستدامة

تحليل الظاهرة :

هي مرحلة أكثر عمقا من سابقتها و فيها سنقوم بتحليل و مناقشة الأساليب الحديثة لإدارة البيئة بغية الوصول إلى الفهم الصحيح والتطبيق المجدي لها.

نقد الظاهرة:

وبعد ذلك سنسعى إلى مدى تطبيق مختلف هذه الأساليب مع تبيان أهم العراقيل التي تواجهها، و ذلك وفق ما توفر لدينا من إمكانيات و بالاستناد إلى مختلف الدارسين الذين أدلوا بدلوهم في هذا المجال.

تقييم للظاهرة:

و في الأخير سنحاول التقعيد لهذه الآراء، و ذلك بالخروج بنتائج نرجو أن تكون لها كلمة الفصل في الظاهرة المستهدفة بالدراسة في هذا البحث.

– **منهج دراسة الحالة**: و هذا من خلال إسقاط الإطار المفاهيمي على حالة ولاية جيجل بهدف معرفة واقع إدارة البيئة ومدى قدرتها على تحقيق التنمية المحلية المستدامة بولاية جيجل.

تقسيم الدراسة:

و قد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مدخل و ثلاثة فصول وخاتمة و تفصيل ذلك على النحو الآتي:

الفصل الأول سنتناول فيه الإطار المفاهيمي لإدارة البيئة .

أما **الفصل الثاني** فخصصناه للحديث عن أهم محاور و هيئات التنمية المحلية المستدامة.

أما **الفصل الثالث** فخصصناه لدور إدارة البيئة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة بولاية جيجل.

في حين تناولنا في الخاتمة أبرز نتائج هذه الدراسة.

صعوبات الدراسة:

لا شك أنه لا يخلو أي بحث من الصعوبات ، فقد واجهتنا عدة صعوبات أثناء هذا العمل أهمها،: قلة الدراسات في هذا الموضوع إن لم نقل انعدامها ، وخاصة فيما يتعلق بإدارة البيئة بغرض تحقيق التنمية المحلية المستدامة.

أيضا صعوبة البحث.

صعوبة تتعلق بالمصادر و المراجع المستعملة إذ تعذر علينا الحصول على بعضها ، ضف إلى ذلك ضيق الوقت.

عدم تجاوب مصالح الجماعات المحلية معنا و صعوبة الحصول على المعلومات.

امتناع واعتذار بعض موظفو المصالح الإدارية عن مقابلتنا .

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي لإدارة البيئة

لقد اختلفت وتعددت المشاكل التي تواجه الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة، و لعل أهم و أبرز هذه المشاكل ما يتعلق بالبيئة، التي أصبحت تشكل خطرا كبيرا للإنسان، فمع اتساع مجالات التصنيع واستغلال الموارد الطبيعية المحدودة فكان من الواجب وضع إطار عالمي للحفاظ على البيئة وذلك لكون حماية البيئة يعتبر حقا من الحقوق الأساسية للإنسان، فالاعتراف بحق الإنسان في بيئة نظيفة لم يلق صدى واهتماما دوليا إلا منذ الستينات والسبعينات خاصة بعد مؤتمر ستوكهولم للبيئة سنة 1972 ، ثم توالت بعدها العديد من المؤتمرات منها قمة الأرض في **14**جوان**1992** بريو دي جانيرو بالبرازيل، وكدا قمة ريو 20 + سنة 2012 ، إلى قمة المناخ بباريس في 30 نوفمبر 2015 ، وقد تمخض عن هذه المؤتمرات العديد من القرارات والالتزامات الدولية للمحافظة على البيئة.

وفي هذا الفصل سوف نسلط الضوء على ثلاث محاور أساسية، أين سيكون الحديث في بادئ الأمر حول مفهوم البيئة والاهتمام الدولي بها ، ثم نوضح مدى أهمية الإهتمام الدولي لمفهوم إدارة البيئة وفي الأخير سنقوم بتسليط الضوء على أهم خصائص ووظائف إدارة البيئة .

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البيئة و عناصرها

تعد البيئة من المسائل المطروحة في هذا العصر نظرا لتعدد دواعيها ومظاهر الإخلال بها، ضف إلى ذلك تنامي الوعي البيئي خاصة في الدول الصناعية و تزايد إحساس الإنسان بالمسؤولية البيئية ، أين أضحى الاهتمام بالبيئة الشغل الشاغل لجميع الهياكل والمؤسسات في العالم بأسره فتعددت الطرق والأساليب المستخدمة في مجال حماية البيئة و المحافظة عليها ، انطلاقا من المسلمة " حق العيش في بيئة نظيفة"،و عليه فالعيش في بيئة سليمة نقية أصبح حقا من حقوق الإنسان الأساسية .

و نظرا لأن حماية البيئة هي مسؤولية الجميع ،ارتأينا في هذا المبحث أن نقوم بإعطاء مفهوم للبيئة و عناصرها بالإضافة إلى الحديث عن أهم المشاكل التي تواجهها.

المطلب الأول: مفهوم البيئة

إذا كان من المسلمات أن حماية البيئة هي مسؤولية الجميع مع تزايد الاهتمام العالمي بها و أصبحت حماية البيئة هي مسألة عالمية فكان لابد من النظر في إيجاد حلول للمشاكل البيئية باعتبار أن سلامة و استمرار الحياة مرهونة بسلامة البيئة ، فتضاربت التعاريف حول مفهوم البيئة باعتبارها حق فردي وجماعي فكان من الضروري إعطاء تعريف جامع للبيئة و عناصرها.

أولا:البيئة لغة

البيئة لغة من باء ، يبوء، بوأ ، بمعنى رجع واعترف ، كما أنها الوسط الذي يعيش فيه الإنسان أو الإطار الذي يمارس فيه الإنسان مناشط الحياة، فهي الهواء الذي تصلح بنقائه صحة الإنسان ، وتقتل بفساده، هي الماء الذي يشربه و يغتسل به، وهي الأرض و ما عليها من كائنات تعايش الإنسان، هي العناصر الذي يحولها الإنسان بالجهد و المعرفة إلى إنتاج و ثروة[1].

و في القرآن الكريم نجد الكثير من الآيات القرآنية التي جاء فيها المعنى اللغوي للبيئة و منها :

قوله تعالى :" **وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ** ..... "[2]، أي بمعنى سكنوا المدينة من قبلهم .

وأيضا قوله تعالى:" **أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتاً وَاجْعَلُواْ بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ** ".[3] **تَبَوَّءَا** 'هنا جاءت بمعنى يتخذ من أرض مصر منزلا حيث يشاء.

و في اللغة الانجليزية كلمة Environment تستخدم للدلالة على كل الشروط و الظروف و المؤشرات المحيطة ، و التي تؤثر على تطور حياة الكائن الحي أو مجموع الكائنات الحية ، وكذلك تستخدم للدلالة على الوسط أو المحيط أو المكان الذي يوجد فيه الكائن الحي و في نفس الوقت يؤثر في حياته .[4]

وفي اللغة الفرنسية تستعمل كلمة L'environnement للدلالة على مجموعة من العناصر الطبيعية و الصناعية التي تمارس فيها الحياة الإنسانية [5].

وجملة القول أن لفظ "البيئة" في اللغة يحمل عدة معاني منها المحل والسكن أو المحيط و المكان الذي يوجد فيه الكائن الحي.

ثانيا : البيئة اصطلاحا :

تعرف البيئة بأنها:"الوسط أو المكان الذي يعيش فيه الإنسان وغيره من الكائنات الحية ، وهي تشكل مجموعة

[1] ياسر محمد فاروق المنياوي، **المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة**، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية ، د س ط، 2008، ص 14

[2] القرآن الكريم، سورة الحشر الآية 09.

[3] القرآن الكريم، سورة يوسف الآية 56.

[4] طارق إبراهيم الدسوقي عطية ، **الأمن البيئي ، النظام القانوني لحماية البيئة** ، دار الجامعة الجديدة ، الآزرطية ، 2009 ، ص 103 .

[5] المرجع نفسه ، ص 104 .

الظروف والعوامل التي تساعد الكائن الحي على بقائه و دوام حياته "[1]

و يعرف علم البيئة الحديث البيئة بأنها : " المحيط المادي الذي يعيش فيه الإنسان بما يمثل من ماء و هواء و فضاء و تربة و كائنات حية و منشآت أقامها لإشباع حاجياته " [2].

كما تعرف البيئة أيضا على أنها : "الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان يتأثر و يؤثر فيه، بكل ما يشتمله هذا المجال المكاني من عناصر و معطيات سواءا كانت طبيعية كالصخور و ما تضمه من معادن و مصادر طاقة وتربة و موارد مياه و عناصر مناخية من حرارة وضغط و رياح و أمطار و نباتات طبيعية و حيوانات بحرية وبرية، أو معطيات بشرية أسهم الإنسان في وجودها من عمران و طرق نقل و مواصلات ومزارع و مصانع و سدود.. الخ"[3].

و يعرفها آخرون كما يلي : "البيئة تمثل جميع العوامل الحيوية وغير الحيوية التي تؤثر بالفعل على الكائن الحي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، في أي فترة من تاريخ حياته ، ويقصد بالعوامل الحيوية جميع الكائنات الحية الموجودة في الأوساط البيئية المختلفة ، والعوامل غير الحيوية هي الماء ، الهواء ، التربة ، الشمس ، الحرارة ... وغيرها".[4]

وكما عرفت البيئة في مؤتمر البيئة البشرية ستوكهولم* لهيئة الأمم المتحدة سنة 1972 على أنها "رصيد الموارد المادية و الاجتماعية المتاحة في وقت ما و في مكان ما لإشباع حاجات الإنسان و تطلعاته"[5].

من خلال هذه التعاريف يمكننا القول أن البيئة هي الوسط أو المكان الذي يعيش فيه الإنسان وهي أيضا كل ما يحيط بالإنسان من عناصر طبيعية و غير طبيعية يؤثر فيها و يتأثر بها .

ثالثا : البيئة في نظر القانون:

إن المشرع ينظر إلى البيئة باعتبارها قيمة من قيم المجتمع التي يسعى القانون لحمايتها و المحافظة عليها ، ومن بين التعريفات القانونية نجد :

---

[1] أحمد عبد الكريم سلامة، **القانون الدولي الخاص النوعي**، دار النهضة العربية، القاهرة ، ط1، 2000، ص 195.

[2] ماجد راغب الحلو ، **قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة** ، منشأة المعارف الإسكندرية ، 2002 ، ص 39 .

[3] زين الذين عبد المقصود، **قضايا بيئية معاصرة،المواجهة و المصالحة بين الإنسان وبيئته**،الطبعة الثانية ،دار البحوث العلمية،الكويت 1998، ص17.

[4] محمد المهدي بكراوي ، **حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي و القانون الدولي العام**،(مذكرة ماجستير في الشريعة والقانون ، جامعة الحاج لخضر)، باتنة 2010، ص 20.

* **مؤتمر ستوكهولم** لعام 1972 هو أهم مؤتمر دولي للبيئة ، حيث أنه قبل المؤتمر لم يكن هناك صك دولي ينص على الحق في بيئة نظيفة ، تبنى المؤتمر إعلان ستوكهولم الذي يتكون من ثلاثة صكوك غير ملزمة وإعلانا يتضمن 26 مبدأ ، و خطة عمل تتضمن 109 توصية ، حيث ربط المبدأ الأول بين البيئة وحقوق الإنسان.

[5] حسن أحمد شحاتة، **البيئة و المشكلة السكانية** ، مصر الدار العربية،2001،ص29.

1/المشرع الفرنسي :

عرف المشرع الفرنسي البيئة ضمن المادة الأولى من قانون البيئة الصادر في 1976/07/10 المتعلق بحماية الطبيعة بأنها":مجموعة من العناصر التي تتمثل في الطبيعة، الفصائل الحيوانية والنباتية، الهواء، الأرض ، الثروة المنجمية والمظاهر الطبيعية المختلفة."[1]

2/ المشرع المصري:

عرفها المشرع المصري من خلال الفقرة الأولى من المادة الأولى من قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994 البيئة بأنها":المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحويه من مواد وما يحيط بها من هواء وماء وتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت".[2]

3/المشرع الجزائري:

عرفها المشرع الجزائري بأنها: :" تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية و الحيوية كالهواء و الجو و الماء و الأرض وباطن الأرض، و النبات و الحيوان بما في ذلك التراث الوراثي و أشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن و المناظر الطبيعية."[3]

و الملاحظ في التعريف القانوني للبيئة أن المشرع الفرنسي و المشرع الجزائري يحصران مفهوم البيئة في العنصر الطبيعي فقط في حين المشرع المصري يرى بأن البيئة عبارة عن محيط يتكون من عنصرين واحد طبيعي والآخر صناعي.

وعليه ما يمكننا قوله حول مفهوم البيئة بأنها عبارة عن محيط يتكون من عنصرين أساسيين الأول عنصر طبيعي و يتمثل في المظاهر التي لا دخل للإنسان فيها و هي من صنع الإله كالهواء ، أما الثاني فهو عنصر صناعي يتمثل في البيئة المشيدة و يشمل كل من المباني ....وغيرها.

المطلب الثاني: عناصر البيئة .

تعتبر البيئة الوسط الذي يعيش فيه الإنسان سواء كان وسطا طبيعيا من صنع الإله كالماء و الهواء و التربة أو كان وسطا من إنشاء الإنسان كالبيئة المشيدة كالمباني وغيرها.. ، فعناصر البيئة نوعان:

[1] طارق إبراهيم الدسوقي عطية ، **مرجع سابق** ، ص 108

[2] ماجد راغب الحلو ، **مرجع سابق** ، ص 39 .

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 03-10 مؤرخ في 19 جمادى الأول عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية ،العدد 43 الصادر في 20 جويلية 2003.

1 – العناصر الطبيعية:هي العناصر التي لا دخل للإنسان في وجودها و إنما هي سابقة حتى على وجود الإنسان نفسه و هي من صنع الإله و تتمثل هذه العناصر في:

أ – الهواء : يعد الهواء أثمن عناصر البيئة و سر الحياة، و لا يمكن الاستغناء عنه إطلاقا فهو يمثل الغلاف الجوي المحيط بالأرض و يسمى علميا بالغلاف الغازي، إذ يتكون من غازات أساسية لديمومة حياة الكائنات الحية، و كل تغير يطرأ على مكوناته يؤدي إلى نتائج سلبية تؤثر على حياة الكائنات الحية.[1]

ب – الماء : الماء مركب كيميائي ينتج من تفاعل غاز الأوكسجين مع غاز الهيدروجين و يتميز بخواص كيميائية و فيزيائية و حيوية تجعله من مقومات الحياة على الأرض، و للماء دورة ثابتة في الطبيعة، و يغطي 71 % من مساحة الأرض.

ج – التربة : هي الطبقة التي تغطي صخور القشرة الأرضية و سمكها يتراوح بين بضعة سنتيمترات و عدة أمتار تتكون من مزيج من المواد المعدنية و العضوية و الماء و الهواء، و هي من أهم مصادر الثروة الطبيعية المتجددة و مقومات الكائنات الحية[2] .

د– التنوع الحيوي : مصطلح يطلق لوصف تعدد أنواع الكائنات الحية الموجودة في النظام الإيكولوجي ويقاس التنوع الحيوي في منطقة معينة أو في نظام إيكولوجي محدد بمقدار أنواع الكائنات الحية الموجودة فيه، وأهمية وجود التنوع الحيوي تنبع من أن كل نوع من الكائنات الحية يقوم بوظيفة محددة في النظام الإيكولوجي فإذا اختفى أي نوع من الأنواع فإنه يؤدي إلى اختلال التوازن في النظام الإيكولوجي وحدوث العديد من الأضرار البيئية، ومن أكثر العوامل التي تؤدى إلى نقص التنوع الحيوي الصيد الجائر لنوع معين من الكائنات الحية مما يؤدي إلى نقصان تعداده بشكل ينذر بانقراضه، بالإضافة إلى الاستخدام المفرط للمبيدات التي يترتب عليها القضاء على كثير من أنواع النباتات والحيوانات مع الكائنات المستهدفة أصلاً بالمبيدات .

2/ العناصر الاصطناعية : بالإضافة إلى البيئة الطبيعية نجد البيئة الاصطناعية ، أي تلك التي من صنع الإنسان و إضافته إلى الطبيعة عبر الزمن من نظم و وسائل و أدوات تتيح له الاستفادة بشكل اكبر و بتكلفة اقل من مقومات العناصر الطبيعية للبيئة ، و ذلك من اجل إشباع حاجياته و متطلباته الأساسية و حتى الكمالية ، حيث تتشكل العناصر الاصطناعية من البنية الأساسية المادية التي يشيدها الإنسان ومن النظم الاجتماعية و المؤسسات التي أقامها، ومن ثم يمكن النظر إلى البيئة الاصطناعية من خلال الطريقة التي نظمت بها المجتمعات حياتها و التي غيرت

[1] عارف صالح مختلف ، **الإدارة البيئية ،الحماية الإدارية للبيئة** ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ،عمان 2007، ص42.

[2] يونس ابراهيم احمد يونس ، **البيئة و التشريعات البيئية** ، دار النشر و التوزيع ،عمان ، 2008، ص 28 .

البيئة الطبيعية لخدمة الحاجات البشرية، حيث تشمل البيئة الاصطناعية استعمالات الأراضي للزراعة، و إنشاء المناطق السكنية و التنقيب فيها عن الثروات الطبيعية و إقامة المناطق الصناعية و التجارية و الخدماتية..... الخ[1]

إذن فالبيئة الاصطناعية أو البيئة المشيدة ما هي إلا البيئة الطبيعية نفسها، و لكن بتدخل الإنسان و تطويع بعض مصادرها لخدمته، و عليه فالبيئة الاصطناعية تعد بيان واقعي صادق لطبيعة التفاعل بين الإنسان و بيئته.

المطلب الثالث : المشاكل البيئية.

لقد شهدت البيئة العديد من المشاكل والأزمات ولعل أهمها وأخطرها على الإطلاق مشكلتي التلوث و الاستنزاف .

أولا : تلوث البيئة

يعرف التلوث البيئي من الناحية الاصطلاحية على" أنه كل تغير يمس عناصر البيئة بحيث يكون له تأثير سلبي على حياة الإنسان أو الحيوان أو النبات"[2]

فالتلوث البيئي هو التغيرات غير المرغوبة فيما يحيط بالإنسان كليا أو جزئيا كنتيجة لأنشطته من خلال حدوث تأثيرات مباشرة أو غير مباشرة تغير من المكونات الطبيعية و الكيميائية و البيولوجية للبيئة مما يؤثر على الإنسان و نوعية الحياة التي يعيشها .[3]

وعليه ما يمكننا استنتاجه أن التلوث هو كل ما يؤدي إلى تغير في عناصر البيئة و يكون له تأثير سلبي على جميع عناصرها.

1/ عناصر التلوث :أشرنا أعلاه إلى أن التلوث هو عبارة عن التغير الذي يحدث في المميزات الطبيعية للعناصر المكونة للبيئة، حيث يتجسد هذا التغير في الصور التالية:

– التغير الكيفي :يكون بإضافة مركبات صناعية غريبة على الأنظمة البيئية الطبيعية حيث لم يسبق لها و أن كانت ضمن دوراتها، حيث تتراكم في الماء أو الهواء أو الغذاء أو التربة ، و أبرز أمثلة هذه المواد مبيدات الآفات الزراعية و مبيدات الأعشاب[4].

---

[1] احمد عبد الفتاح محمود إسلام وإسلام إبراهيم أبو السعود ،**أضواء على التلوث البيئي بين الواقع و التحدي و النظرة المستقبلية** ، المكتبة المصرية للنشر و التوزيع ، مصر ، 2007 ، ص 17 .

[2] صباح العشاوي ، **المسؤولية الدولية عن حماية البيئة**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، القبة القديمة ، الجزائر ، ط1، 2010، ص 28.

[3] احمد محمود الجمل ، **حماية البيئة البحرية من التلوث** ، منشأة المعارف الإسكندرية ، بدون سنة النشر ، ص44.

[4] حسونة عبد الغني ،**الحماية القانونية البيئية في إطار التنمية المستدامة** ،(أطروحة لنيل درجة دكتوراه في الحقوق،)، قسم الحقوق ،جامعة محمد خيضر بسكرة ، سنة 2013-2014، ص 18.

1 –2– التغير الكمي : يكون بزيادة نسبة بعض المكونات الطبيعية للبيئة كزيادة ثاني أكسيد الكربون عن نسبته المعتادة نتيجة للحرائق الهائلة التي لا تزال تطرأ في مناطق الغابات، أو زيادة درجة حرارة المياه في منطقة ما جراء ما تلقيه فيها بعض المصانع من مياه حارة، أو قد يكون بإضافة كمية من مادة في موقع حساس كما هو الحال بالنسبة لتسرب النفط في مياه البحار و المحيطات[1].

1 –3– التغير المكاني : يؤدي تغير مكان بعض المواد الموجودة في الطبيعة إلى تلوث البيئة و إلحاق الضرر بها فنقل المواد المشعة و الخطرة من مكان لآخر قد يترتب عليه إضرار بالبيئة كما في حالة نقل النفط بالسفن و البواخر عن طريق البحار و المحيطات، حيث يؤدي غرق بعضها إلى تلوث الماء بالنفط مما يؤدي إلى الإضرار بالكائنات الحية.[2]

2 / أنواع التلوث : توجد عدة أنواع للتلوث أهمها ما يلي:

أ–التلوث الهوائي:

هذا النوع من التلوث سريع الانتشار و ذلك لصعوبة التحكم فيه ولسهولة انتقاله وانتشاره من منطقة إلى أخرى وبفترة زمنية وجيزة نسبيا ويحدث هذا التلوث عندما يدخل الغلاف الجوي مركبات ضارة كغاز أكسيد الكربون وهذا النوع من التلوث له أضرار وخيمة على الإنسان و الحيوان والنبات بشكل كبير .

ب– التلوث المائي:

هو التغير في طبيعته و خواصه و في مصادره الطبيعية المختلفة، حيث يصبح غير صالح للكائنات الحية التي تعتمد عليه في استمرار بقائها[3] ، فالماء في البحار والأنهار أصبح ملوث في حدود كبيرة أو قليلة بالكيماويات والفضلات وبقايا النفط والمعادن الثقيلة ، بل وبالماء المستعمل نفسه .

ج– التلوث الأرضي:

وهو التغير الذي يحدث في المكونات الطبيعية للتربة، فتصبح التربة ملوثة بسبب بقايا المبيدات والأسمدة الكيماوية والمخلفات الغريبة، والأملاح الزائدة.

فالتلوث الأرضي هو "ما يصيب الغلاف الصخري والقشرة العلوية للكرة الأرضية و يعتبر الحلقة الأولى والأساسية من

[1] حسونة عبد الغني، **مرجع سابق** ، ص 18.

[2] **المرجع نفسه** ، ص18.

[3] فاطمة الزهراء زرواطي، **إشكالية تسيير النفايات و أثرها على التوازن الاقتصادي البيئي** ، (أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع القياس الاقتصادي ، جامعة الجزائر)،2005–2006 ، ص 35 .

حلقات النظام الإيكولوجي وتعتبر أساس الحياة وسر ديمومتها "[1].

ما يمكننا قوله أن التلوث أصاب كل عناصر البيئة المحيطة بالإنسان من ماء وهواء وغذاء وتربة.

ثانيا : استنزاف الموارد البيئية :

يعد الاستنزاف ثاني المشاكل البيئية بعد التلوث ويعني الاستنزاف تقليل قيمة المورد البيئي أو اختفائه عن أداء دوره العادي في شبكة الحياة و الغذاء أو هو استهلاك المورد بشكل أسرع مما يمكن تجديده و لا تكمن خطورة استنزاف المورد فقط عند حد اختفائه أو التقليل من قيمته و إنما الأخطر من كل هذا تأثير الاستنزاف على توازن النظام البيئي و الذي ينتج عنه أخطار غير مباشرة بالغة الخطورة ومثال ذلك سرقة رمال شواطئ البحار مما يؤدي إلى استنزاف هذا المورد وتشكل بالوعات في عرض البحر وبالتالي يحدث إخلال بتوازن النظام البيئي والذي بدوره يشكل خطورة على حياة المصطافين.

وتصنف الموارد البيئية المعرضة للاستنزاف إلى ثلاث أنواع كما يلي :

1 – استنزاف الموارد الدائمة :

ويقصد بالموارد الدائمة ما يتعلق بالعناصر الطبيعية الأساسية من هواء و تربة و ماء، حيث تتعرض هذه الموارد إلى الاستنزاف، فيستنزف الهواء بالمبالغة في استخدام الوسائل التي يستنفذ ما به من أوكسجين أو تستبدل به غازات ضارة، أو يستنزف عن طريق التمادي في استئصال مصادر انبعاثه من غابات و أحراش[2] ، أما فيما يخص استنزاف التربة فيحدث على سبيل المثال عندما يقوم الإنسان بزراعة نوع واحد من المحاصيل الزراعية باستمرار و لمواسم متتالية أو عدم إتباع دورات زراعية أو عدم تنظيم المخصبات و مياه الري، حيث تؤدي كل هذه الممارسات إلى إنهاك التربة ، أما فيما يخص الماء فيحدث استنزافه من خلال الاستعمال المفرط له مما يؤدي إلى إهداره .

2– استنزاف الموارد المتجددة :

الموارد البيئية المتجددة هي تلك المصادر التي تنتجها الطبيعة ويكون استهلاكها في حدود تجددها مثل الماء النبات ، الحيوانات ويمكن أن يعاد تدويرها بشكل طبيعي ليتم استهلاكها بشكل آخر وبالتالي فهي تلك الموارد التي لا يفنى رصيدها بمجرد الاستخدام بل إن هذا الرصيد قابل للانتفاع به مرات و مرات بل و لعصور زمنية طويلة ،إذا

[1] حسونة عبد الغني ، **مرجع سابق**، ص19.

[2] ماجد راغب الحلو، **مرجع سابق**، ص 14.

أحسن استغلال هذا المصدر البيئي و لم يتعرض للإفراط في الاستخدام بالشكل الذي يؤدي إلى تدهوره تدريجيا و الانتقاص من صلاحيته للاستخدام[1].

3- استنزاف الموارد غير المتجددة :

وتتمثل في المصادر التي تكون قابلة للنفاذ مع زيادة الاستهلاك البشري وبالتالي فهي موارد البيئة غير المتجددة ذات مخزون محدود، و تتعرض للنفاذ والنضوب لأن معدل استهلاكها يفوق معدل نضوبها، أو أن عملية تعويضها بطيئة جدا، لا يدركها الإنسان في عمره القصير، أين تشمل موارد البيئة غير المتجددة كل من النفط و الغاز الطبيعي و الفحم و المعادن. [2]

هذه الموارد غير المتجددة تظل أصلا طبيعيا، طالما بقيت مخزونة في باطن الأرض، و لكن متى تم استخراجها و استغلالها و نقلها إلى أماكن تصنيعها و أسواق استخدامها تصبح هذه الموارد مجرد سلعة عادية تدخل كمواد أولية أو سلع وسيطة تدخل في إنتاج سلع و خدمات أخرى[3].

المبحث الثاني: ماهية إدارة البيئة .

تؤدي بعض السلوكيات في الإنسان إلى تلويث البيئة و الإضرار بها ضررا بالغا يمتد في أحسن الأحوال إلى عدة سنوات ، فظواهر مثل الاحتباس الحراري و التصحر و تلف المياه الجوفية بتسرب المواد الكيميائية السامة إليها وتضرر الأراضي من النفايات الصناعية و المخلفات العسكرية ...الخ زاد من متطلبات المحافظة على البيئة و حمايتها ، و بهذا الصدد برز مفهوم الإدارة البيئية كأحد المرتكزات للحفاظ على البيئة و تحقيق التنمية المستدامة [4].

وسوف نتناول من خلال هذا المبحث نشأة وتطور إدارة البيئة مع إعطاء مفهوم لها على مستوى الحكومات و السلطات المحلية و إدارة البيئة على مستوى المؤسسات الاقتصادية مع ذكر لأهم خصائص و أهداف إدارة البيئية و وظائفها.

[1] رمضان محمد مقلد و آخرون، **اقتصاديات الموارد و البيئة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004 ، ص 75.

[2] راتب السعود، **الإنسان و البيئة : دراسة في التربية البيئية**، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2007 ، ص 120.

[3] السيد إبراهيم مصطفى و آخرون، **اقتصاديات الموارد و البيئة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007 ، ص 29.

[4] نادية حمدي صالح ، **الإدارة البيئية و الممارسات** ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، 2003، ص 75.

المطلب الأول : نشأة وتطور إدارة البيئة.

يرجع الاهتمام بالإدارة البيئية إلى عصر الملك حمو رابي (1792-1750) ق م * بموجبه تم تحديد كمية و نوعية الأشجار المسموح استخدامها من قبل عمال التعدين في إحدى المدن و استمرار مثل هذه المحاولات لحماية البيئة و قدرة البيئة على استيعاب الملوثات أدى إلى غياب التشريع البيئي الصريح ، لكن مع ظهور الثورة الصناعية في اروبا في الفترة الممتدة بين (1760-1820) و ما نجم عنها من تلوث و تسرب للمواد الكيميائية السامة ساهم في زيادة الوعي البيئي للمواطنين و دفعهم إلى مطالبة الحكومات و الشركات باتخاذ التدابير الكفيلة للحد من التلوث[1].

كما تعتبر إدارة البيئة المجال الأسرع تطورا مقارنة بالمجالات الإدارية الأخرى حيث ترجع بدايات هذه الإدارة إلى أوائل السبعينات و هي الفترة التي أخدت فيها القضايا البيئية و مخاطر التلوث البيئي تظهر على السطح و تندر بمخاطر دولية و بيئية ، خلال هذه المرحلة لم يتخط مفهوم إدارة البيئة حدود الإجراءات العلاجية ، واعتمد هذا الأسلوب على الطرق و المناهج التقليدية و بدرجة أساسية على التشريعات و القوانين و الاتفاقيات الخاصة بحماية البيئة السابقة الذكر و التي تهتم بالبحث عن جوهر المشكلات و أسبابها ، كما افتقرت إلى القدر الكافي من المهنيين المختصين في البيئة فضلا عن ضعف الإمكانات المادية [2].

وقد بدأ الارتباط الحقيقي بين الأعمال و البيئة على المستوى العالمي في عام 1972 في مؤتمر ستوكهولم وفي منتصف الثمانينات أسهمت تكاليف تطبيق الحماية البيئية المرتفعة في دفع المشاريع لتقوم بعمليات الاستثمار في تخفيض التلوث وليس التحكم به فحسب ، وهذا ما يجعل المهتمين بالمشاكل البيئية يعملون على إيجاد مفوضية مستقلة للبيئة " اللجنة العالمية للبيئة و التنمية " و التي نشرها تقريرها بعنوان " مستقبلنا المشترك عام 1987" ، وقد قدم هذا التقرير مصطلح "التنمية المستدامة " الذي حث الصناعة على تطوير إدارة بيئية سليمة و فعالة بإعطاء أهمية خاصة للاعتبارات البيئية أثناء إدارة الأنشطة

* حمورابي هو أول ملوك الإمبراطورية البابلية و سادس ملوك بابل ولد سنة (1811-ق م 1750) 1810 تولى الحكم خلال الفترة 1792 - 1750 ق م ، كان حمورابي شخصية عسكرية مرموقة فهو قادر على الإدارة و التنظيم ، فقد ضع مجموعة من القوانين لتطبيقها في بلاد الرافدين و عمل ايضا على ايجاد عقوبات صارمة لكل من يخالف تلك القوانين، من ضمنها قانون الزراعة.

[1] عزاوي أعمر و لعمي احمد ،"الثقافة البيئية بعد استراتيجي لحماية البيئة"، **الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية** ، قاصدي مرباح بورقلة 21 -22 نوفمبر 2012 ، ص 42 .

[2] علاء سرحان ،" الاتجاهات المعاصرة لإدارة الجودة البيئية "، **مجلة الجمعية الإحصائية المصرية** ، المجلد 15 ، العدد الأول ، 1999 ، ص 53.

الإنتاجية وعلى ضرورة إنشاء دائرة تشكل جزء من التنظيم العام للمشروع مختصة بتتبع الآثار البيئية للمشروع و معالجتها .

ولقد كان هذا التقرير بمثابة الحافز لغرفة التجارة الدولية لان تطلق ميثاق العمل للتنمية المستدامة الذي تضمن العديد من المبادئ تعنى بإدارة البيئة و تعزيز التنمية المستدامة ،كما اشتمل الميثاق على بعض العناصر الرئيسية لأنظمة الإدارة البيئية [1].

ومع نهاية الثمانينات أدرك المنتجون الصناعيين أن نشاطاتهم التصنيعية و الإنتاجية هي العامل الأساسي في المشاكل البيئية ، و بدأت تأخذ موضوع الإدارة البيئية بدرجة تطوعية باعتبارها سبيلا لتحسين صورة الصناعة بيئيا و لزيادة الربح و المنافسة مع الصناعات التي لا تأخذ الإدارة البيئية في الاعتبار ، ومن نتائج هذه الفترة صنع منتجات ملائمة بيئيا و هي المنتجات الخضراء و تم تأكيد صورة ارتباط البيئة بالأنشطة الإدارية و الاستقلالية للمشروع الصناعي في قمة (ريو دي جانيرو) عام 1992 إذ اعتبرت أن العمليات الإنتاجية غير مخطط بيئيا و الاستخدام غير الرشيد للموارد الطبيعية هي السبب الرئيسي لتدهور البيئة .

وكانت الإدارة البيئية العقلانية للموارد الطبيعية ، البشرية ، الاقتصادية من أهم السياسات التي انبثقت عن مفهوم التنمية المستدامة لدرأ المخاطر البيئية و العمل بالمفاهيم الحديثة المرتبطة بالإنتاج و بالتالي زيادة أرباح المشروع الصناعي من جهة و المحافظة على جودة البيئة من جهة أخرى ،كما اعتبرت هذه القمة كنقطة تحول مهمة في الاهتمام الدولي بالبيئة لبناء نظام دولي خاص بالإدارة البيئية على مستوى العالم ،حيث تم على إثره قيام المنظمة العالمية للتفتيش بإصدار سلسلة المواصفات الدولية الخاصة بالبيئة Iso14000 عام 1996.*

[1] محمد عبد الوهاب العزاوي ، **أنظمة إدارة الجودة و البيئة Iso9000،Iso14000** ، دار وائل للنشر ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2002 ، ص219.

* تعرف سلسلة المواصفات ISO14000 بأنها مواصفات موثقة تستدعي من المنظمة المساهمة في الحفاظ على استخدام المواد الخطيرة وتستهدف سلسلة ISO 14000)) تحقيق جملة أهداف أهمها: مساعدة المنظمات على إقامة نظام داخلي للإدارة البيئية يضمن حسن التعامل مع القضايا البيئية– مساعدة المنظمات على وضع الأهداف و لسياسات الخاصة بها في مجال البيئة– التزام المنظمات بالإعلان عن سياساتها البيئية و بشروط السلامة البيئية أمام السلطات الرسمية و الزبائن والرأي العام .

بالإضافة إلى أنها تسهل على المشاريع الصناعية التعامل مع القوانين و تلبي المتطلبات الرقابية وتساعد المسؤولين في هذه المشاريع على تحديد مواقع المشاكل قبل ظهورها ، و تحقق وفرة في التكاليف من خلال تخفيض الطاقة و المواد الأولية الداخلة في الإنتاج و في أحيان أخرى تنقص التكاليف .

كل هذه التطورات جعلت موضوع إدارة البيئة مصدر اهتمام المؤسسات و خاصة الصناعية منها لأنها تساهم في تحسين صورة الصناعة بيئيا و زيادة الإرباح و القدرة على المنافسة.

المطلب الثاني: مفهوم إدارة البيئة

قبل التطرق لمفهوم إدارة البيئة لا بد لنا من إبراز العلاقة بين الإدارة و البيئة بحيث تختص الإدارة العامة بتنفيذ السياسة العامة للدولة بواسطة الأجهزة الحكومية المختلفة ، حيث تتولى التخطيط و التنظيم و التوجيه و الرقابة على جهد العاملين ، وهم بصدد التصرف بالموارد و تتمثل أجهزتها في الوزارات و المشاريع العامة و الإدارات المركزية و الأجهزة الأخرى للدولة ، في حين تختص إدارة الأعمال بإدارة النشاط الذي وتؤديه المشروعات ذات الطابع الاقتصادي و التي تعمل على إشباع حاجات مالية و معنوية للمجتمع كافة أو قطاعات دون سواها قصد تحقيق أرباح[1] .

ولا تتعارض المجالات و الاختصاصات المذكورة في كل من الإدارة العامة و إدارة الأعمال بخصوص إدارة البيئة، حيث تعمل هذه الأخيرة ضمن المجال الأول (الإدارة العامة) على توظيف إدارات الخدمة المدنية للحفاظ على الأنظمة البيئية في الدولة منتجة و سليمة في آن واحد.في حين تنسجم إدارة البيئة في المجال الثاني (إدارة الإعمال) حيث تسعى إلى تحقيق ربحية المنظمة مع عدم تدهور و تلوث النظم البيئية ذات العلاقة بها بمنع أو التقليل من الآثار السلبية للأنشطة الإنسانية عليها .

ولإعطاء مفهوم لإدارة البيئة لابد من التمييز بين مستويين لها الأول على مستوى الحكومات و السلطات المحلية و الثاني إدارة البيئة على مستوى المؤسسات الاقتصادية.

1 – مفهوم إدارة البيئة على مستوى الدولة :

هي نسق إداري هادف و واعي و متكامل يكون من خلال التزام جميع الإدارات المركزية (الوزارات) و الجماعات المحلية (الولايات و البلديات) و متخذي القرار التنموي و السياسي للوصول بالدولة إلى التنمية المستدامة

[1] أسامة إبراهيم أبو الحسن احمد ، **اثر تطبيق الإدارة البيئية على وحدات الإنتاج بقطاع البترول المصري،دراسة مقارنة**،(رسالة ماجستير في العلوم البيئية، جامعة عين شمس) ، مصر ، 2005 ، ص 157.

لكافة القطاعات الاقتصادية و الاجتماعية من خلال الحفاظ على البيئة.[1]

كما تعرف أيضا بأنها " جزء من النشاط الإداري العام الهادف و الواعي و الرسمي و غير الرسمي (الحكومي و الشعبي) المعني بإدارة تلك الأنشطة البشرية المحضرة و التي تلحق ضررا بالبيئة و الموارد البيئية هدفها توفير و تأمين الحاجات البشرية من تلك الموارد المتوفرة في النظم البيئية بعيدا عن الإهدار و الاستغلال دون الحاجة ، وبما يحقق أهداف التنمية المستدامة " [2] .

وقد عرفها دليل برنامج الأمم المتحدة للإدارة البيئية و التنمية المستدامة " هي الإستراتجية التي يتم فيه تنظيم الأنشطة الإنسانية التي تؤثر في البيئة بهدف زيادة الرخاء الاجتماعي إلى الحد الأقصى و منع المشاكل المحتملة أو تخفيضها لمعالجة أسبابها الجذرية " [3].

يعتمد هذا التعريف على المزج بين مفهوم الإستراتجية و إدارة البيئة دون عرض الأدوات و الأهداف و بالتالي يمكننا القول حسب التعاريف السابقة أن إدارة البيئة على مستوى الدولة هي مجموعة النظم و الإجراءات التي تعمل من خلالها الإدارة العامة لتطبيق الخطط و البرامج البيئية باستخدام آليات تطبيق الإدارة البيئية لتحقيق الأهداف الإستراتجية البيئية القومية ، كما أنها الآلية التي يمكن من خلالها تحقيق الرقابة و الرصد و الكشف عن المخالفات و الوقوف على حقيقة الوضع البيئي و من تم تنفيذ الإجراءات العملية و القانونية لوقف وردع حالات العبث بالأنظمة البيئية و تجنب وقوع الخطر البيئي وهي بالتالي تشكل العمود الفقري في عملية حماية البيئة على المستوى الوطني .

2 – مفهوم إدارة البيئة على مستوى المؤسسات الاقتصادية :

حدد في تقرير لمنظمة الأمم المتحدة حول برامج التنمية البيئية مفهوما إدارة البيئة على مستوى المؤسسة " مفاده وضع التدابير و تنفيذ الإجراءات الرقابية اللازمة للتحكم في استخدامات الموارد في كافة المراحل الإنتاجية ، انطلاقا من الحصول على المواد الأولية وصولا إلى المنتوج النهائي ، لمنع حدوث التلوث و تدني مستويات الضياع و التلف و تقليل النفايات الصلبة و المخلفات السامة المهلكة سواء في الأمد القصير أو في الأمد الطويل" [4] فتقوم إدارة

[1] فؤاد راشد عبده ،"الإدارة البيئية و أهميتها في المحافظة على الموارد و أثرها على التنمية "، مجلة بحوث اقتصادية عربية ،القاهرة ، العدد 13 ،1998 ،ص 66.

[2] **المرجع نفسه** ، ص 66 .

[3] الأمم المتحدة ، تقرير تقني: "الإدارة البيئية في صناعة اللب والورق "، **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي** ، باريس ، رقم: 34 1996 ، ص: 177.

[4] **المرجع نفسه**. ص 179 .

المؤسسة بتوجيه سياساتها و ممارساتها و عملياتها و مواردها المستخدمة في حماية البيئة التي تعمل فيها وتحديد أهداف بيئية ، و وضع برامج بيئية إلى جانب البرامج الإدارية الأخرى و اعتبار الأداء البيئي من مؤشرات الاقتصاد البيئي[1] .

كما تعرف إدارة البيئة بأنها " الهيكل الوظيفي للمنشأة (المؤسسة) و كذا التخطيط و المسؤوليات و الممارسات العلمية و الإجراءات و العمليات و إمكانية التطوير و تنفيذ و انجاز و مراجعة و متابعة السياسة البيئية بهدف تحسين أداء المنشأة و خفض أثارها البيئية السيئة ومحاولة منع تلك الآثار تماما كهدف رئيسي للإدارة البيئية "[2].

كما أن هناك تعاريف أخرى لإدارة البيئة تركز بعضها على الاتجاه الوقائي في الإدارة البيئية و البعض الآخر يهتم بالاتجاه العلاجي لها ،فهذين الاتجاهين يعتبران من مداخل دراسة إدارة البيئة ، فالمدخل الوقائي يتمثل في عملية الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية إذ يحاول أن يتعامل مع الأسباب التي تؤدي إلى أضرار بيئية بدلا من مجرد معالجة هذه الأضرار[3].

أما المدخل العلاجي فيتمثل في التصدي لأشكال التلوث المختلفة و محاولة علاج المشاكل البيئية و يسهم بذلك في تحقيق حدة المشاكل البيئية عموما و مشاكل المحميات الطبيعية على وجه الخصوص[4].

وهذا المدخل نلمسه في تعريف Mark Yaxon et Christopher Sheldon القائل بان إدارة البيئة هي :" إدارة أنشطة المنظمات سواء الإنتاجية أو الخدمية التي يمكن أن يكون لها تأثير على البيئة " فهذا التعريف ركز على الجانب العلاجي في إدارة البيئة بمعنى التركيز على مكافحة الآثار السلبية الناتجة عن أنشطة المشاريع أو المنظمات الإنتاجية أو الخدمية ".

كما عرفت بأنها :" ذلك الفرع من الإدارة العامة والذي يعنى بتنشيط و تدبير الأسس السليمة لإدارة البيئة و عدم تشويهها أو تدميرها نتيجة للتقدم التكنولوجي "[1] . حيث يركز هذا التعريف على الجانب الوقائي في الإدارة البيئية و المتمثل في الاهتمام بمدخلات العملية الإنتاجية بحيث ينتج عن مخرجاتها اقل قدر من التلوث .

---

[1] السقا احمد السقا ، "مراجعة الأداء البيئي ، إطار مقترح"، **مجلة الإدارة العامة** دورية علمية محكمة ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ،العدد:02 ،1999 ،ص 315.

[2] قوى بوحنية ، عبد المجيد رمضاني ، مداخلة بعنوان" الإدارة البيئية و التنمية الخضراء مع إشارة لحالة الجزائر" ، **الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات** ، الطبعة الأولى ،نمو المؤسسات و الاقتصاديات بين تحقيق الأداء المالي و تحديات الأداء البيئي ،جامعة ورقلة ،يومي 22،23 نوفمبر 2001 ،ص 673.

[3] مصطفى كمال طلبة ، " التنمية و البيئة " ، **سلسلة محاورات التنمية** ،كلية الاقتصاد و العلوم السياسية مركز بحوث و دراسات الدولة النامية ، جامعة القاهرة ، العدد الأول ، جوان 1995 ، ص 08.

[4] سلوى شعراوي جمعة ، "نظم الإدارة البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة "، **سلسلة أوراق غير دورية** ،مركز دراسات و استشارات الإدارة العامة ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية جامعة القاهرة ، العدد التاسع نوفمبر 1992، ص 49.

فمن خلال مجمل هذه التعاريف التي تم استعراضها حول مفهوم إدارة البيئة بطرق مختلفة نلاحظ وجود عناصر مشتركة تتضمنها جميع التعاريف السابقة وهي :

– إدارة البيئة تعتبر تنظيما يتكون من أنظمة متداخلة وشاملة يتسع ليظم إدارات ذات اختصاصات عديدة وأفراد من خلفيات و خبرات متعددة و هذا لان منظمات الإدارة البيئية تتعامل مع مفهوم البيئة الواسع.

– ضرورة وجود سياسات و خطط بيئية شاملة على مستوى الحكومات و على مستوى المشروع نفسه.

– ضرورة ترجمة تلك السياسات و الخطط إلى ممارسات و إجراءات عملية قابلة للتطبيق و القياس بغرض الوصول إلى الأهداف البيئية المنشودة .

– الإدارة البيئية هدفها ترشيد استخدام الموارد الأولية و تقليل حجم ونسبة النفايات بجميع أنواعها و الانبعاث المصاحبة للإنتاج الصناعي و إعادة استخدام و تدوير المدخلات و المخرجات على حد سواء بما يحقق الكفاءة الاقتصادية و التنمية المستدامة .

– تعتبر الإدارة البيئية الوسيلة التي يتم عن طريقها دمج الموارد البشرية و المادية لتشكل نظاما متكاملا هدفه التحكم و التوجيه نحو تحسين الإنتاجية وتخفيض التكاليف وتقليل الآثار البيئية السلبية لعملياتها التصنيعية.

و الشكل التالي يمثل تلخيصا لما ورد في مفهوم الإدارة البيئية :

[1] عبد العزيز مخيمر عبد الهادي ،**دور المنظمات الدولية في حماية البيئة** ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،1986 ،ص 203.

الشكل رقم : 01 الإدارة البيئية المتكاملة

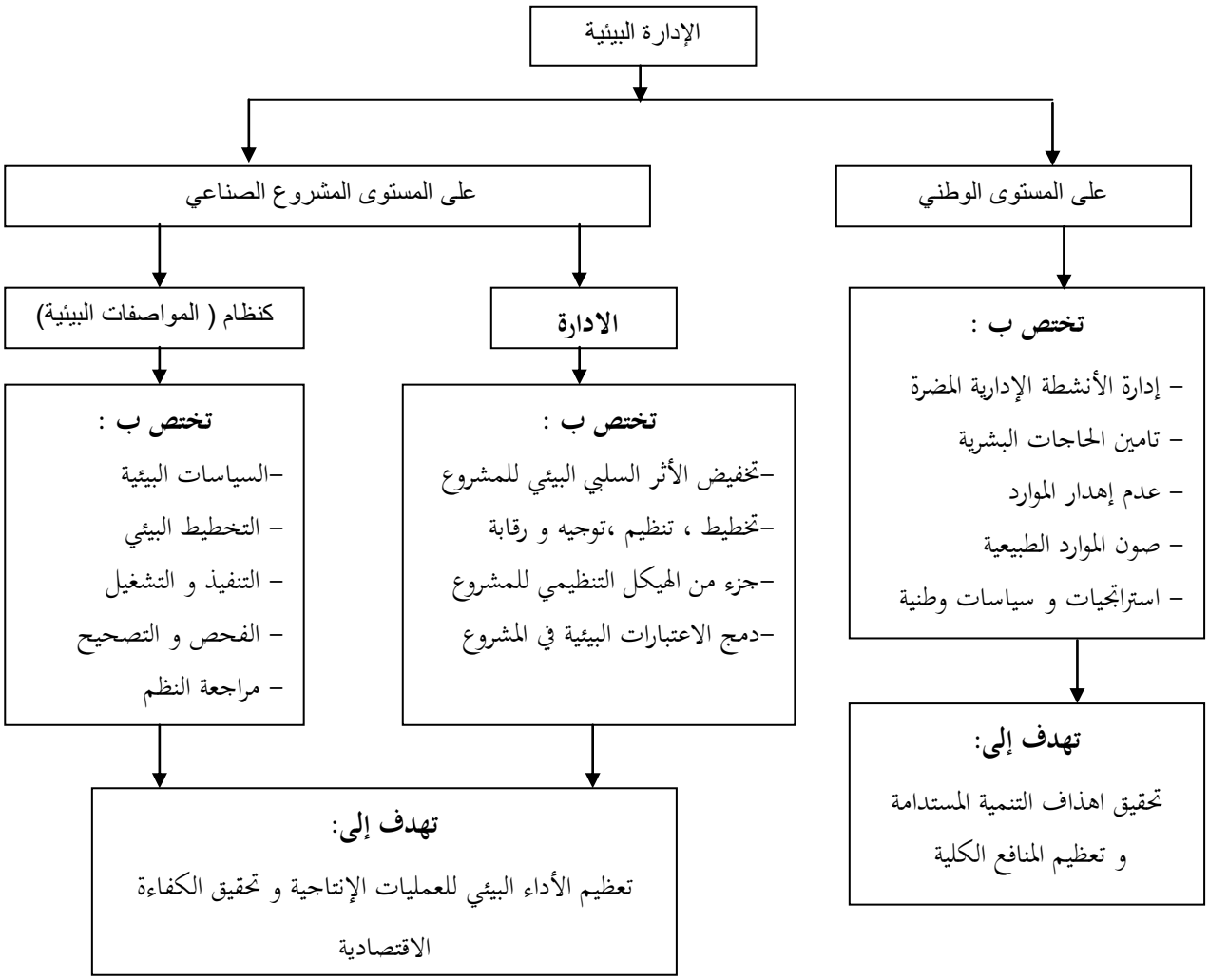

المصدر : من إعداد الطلبة بالاعتماد على المعلومات أعلاه

المطلب الثالث : خصائص و أهداف إدارة البيئة ووظائفها.

من خلال إعطائنا لمجموعة من التعاريف حول مفهوم إدارة البيئة يمكننا استخلاص عدة خصائص و أهداف إدارة البيئة خاتمينا هدا المبحث بوظائفها والأهمية التي تكمن في استغلالها وأتباعها و التي سندرسها على النحو التالي:

أولا : خصائص إدارة البيئة : و يمكن توضيحها من خلال ما يلي :

1 – إدارة البيئة هي عملية تخصيص الموارد الطبيعية و التي من صنع الإنسان و ذلك لتحقيق الاستخدام الأمثل للبيئة في تلبية ليس فقط الاحتياجات الإنسانية الأساسية الحالية ولكن للأجيال القادمة أيضا في إطار التنمية المستدامة .

2 – تعمل على التخطيط للمدى القصير و الطويل و كذلك من المستوى المحلي إلى العالمي و تسعى إلى دمج العلوم الطبيعية و الاجتماعية و وضع السياسات و التخطيط البيئي و حفظ الموارد و تقييم الحالة البيئية و التشريعات البيئية

3 – تبحث على تحسين النتائج الاقتصادية عن طريق القيام بالتحسينات الهيكلية و التكنولوجيات لاستعمالها بشكل اقل مقابل القيام بالمهام بشكل أفضل .

4 – قبول الإدارة البيئية التعامل مع المتغيرات بصفتها جزءا محوريا من نشاطها .

5- أن تكون الإدارة البيئية مرنة و محددة بالمعارف و مقادة بالتعلم وذات بنى وهياكل حيوية .

6- القدرة على فهم و تحليل و استيعاب تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات.

7- القدرة على استثمار رأس المال البشري في الإبداع و الابتكار الفعال . [1]

8- الانسجام و التلاؤم بين المنظمة و التعامل مع الغير.

ثانيا :وظائف الإدارة البيئية: تتعدد وظائف الإدارة البيئية، فهي إدارة متكاملة تعمل على جوانب متعددة لضمان المحافظة على البيئة، وفي ما يلي عرض مفصل لوظائفها[2] :

1- التخطيط البيئي: يمكن الحديث عن التخطيط البيئي من خلال منظورين :منظور المؤسسة والمنظور الحكومي.

فمن منظور المؤسسة، يكون التخطيط البيئي هو العملية التي تسبق صنع واتخاذ القرارات البيئية، ويتضمن ذلك:

- تحديد الجوانب البيئية في المؤسسة.
- تحديد الجوانب الأكثر تأثيرا على البيئة في المؤسسة.
- متابعة جميع المتطلبات التشريعية والقانونية المتعلقة بالبيئة.
- تحديد أهداف المؤسسة من الجانب البيئي.

أما **من المنظور الحكومي** فيُعرّف التخطيط البيئي بأنه" مفهوم ومنهج جديد يقوّم خطط التنمية من منظور بيئي، أو بمعنى أخر، هو التخطيط الذي يحكمه بالدرجة الأولى البعد البيئي والآثار البيئية المتوقعة لخطط التنمية على المدى المنظور وغير المنظور، هو التخطيط الذي يهتم بالقدرات أو الحمولة البيئية، بحيث لا تتعدى مشروعات التنمية ومطامحها الحد البيئي الحرج، وهو الحد الذي يجب عدم تجاوزه حتى لا تحدث نتائج عكسية قد تذهب بكل ثمار مشروعات خطط التنمية .بمعنى آخر فإن التخطيط السليم بيئيا إنما هو نظام تخطيط متواصل ينطوي في كافة المستويات الحكومية على مفهوم لصنع القرار، يشجع التقدم الاقتصادي والاجتماعي للأفراد، ضمن الحدود المسموح

[1] رعد حسن الصرف، **نظم الإدارة البيئية والإيزو 14000** ، دار الرضا للنشر، دمشق، 2001 ، ص 28.

[2] رشيد علاب ، **نظم الادارة البيئية (ISO14000، واقع و معوقات تطبيقها في المؤسسات الاقتصادية في الجزائر** ،(أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير تخصص علوم التسيير)، جامعة المسيلة ،2016-2017 ،ص 28.

بها في محيطهم بهدف تحسين الاستخدام الفعال للموارد مع الحد الأدنى من التدهور البيئي، و الهدف الرئيسي هو تأمين الانسجام بين أهداف التخطيط الإنمائية والأهداف البيئية" [1].

2- التنظيم البيئي: يقصد به تحديد الأدوار والمسؤوليات بشكل واضح و تحديد الهيكل التنظيمي للوظيفة البيئية ونمط الاتصال مع سائر مستويات المسؤولية في المؤسسة، ويندرج تحت هذه الوظيفة تحديد المسؤوليات التي يجب أن يتحملها كل مستوى من مستويات المسؤولية ، فالإدارة العليا يناط بها وضع وتطوير السياسة البيئية والرقابة البيئية بينما يناط للمستوى التنفيذي تنفيذ الخطط البيئية وبيان جوانب الخلل في هذه الأخيرة ليتم تعديلها بما يضمن صلاحيتها للتطبيق.

3- الرقابة البيئية : يقصد بالرقابة بصفة عامة عملية مراجعة الأعمال والإجراءات للتأكد من مدى اتفاقها مع الخطة الموضوعة .وتعد الرقابة البيئية وظيفة هامة من وظائف الإدارة البيئية، وهي إحدى الآليات المهمة التي تساعد على تفادي أية تجاوزات وسلوكيات تؤدي إلى سرعة تدهور البيئة واستنزافها أو إفسادها.

أصبحت الرقابة البيئية إحدى الأدوات الإدارية المهمة المستخدمة في إدارة البيئية السليمة، فهي وظيفة بالغة الأهمية في النظام الإداري والفني للمؤسسات العاملة في مجال البيئية، فهدفها هو بلوغ التنمية البيئية المستدامة وسبيلها في ذلك تقويم الأداء الإداري والفني والبشري وتوجيهه بشكل يضمن الحد من التعديات والتجاوزات علي البيئة من ناحية، ورفع كفاءة ومستوي الأداء البيئي ومخرجاته من ناحية أخرى.

ويمكن الحديث عن أربعة أنواع من الرقابة البيئية[2] :

الرقابة الرسمية :و التي تقوم بها والأجهزة الإدارية للدولة

الرقابة التشريعية :وهي نوع من أنواع الرقابة الشعبية التي يعبر عنها بواسطة منتخبيه بالمجلس الشعبي الوطني .

الرقابة الشعبية :وتصدر عن المواطنين والجمعيات والمنظمات المختلفة.

الرقابة الدولية :وتكون ناتجة عن الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

تسعى الرقابة البيئية لتحقيق جملة من الأهداف، أهمها:

[1] علي عبد الرحمن علي، **التخطيط البيئي**، الإتحاد العربي للتنمية المستدامة، 2014 ، من الموقع : www.ausde.org، (2019/03/25) على الساعة 15:23.

[2] محمد الأحمد،" الرقابة البيئية في دولة الكويت، حجر الزاوية في تفعيل العمل البيئي حكوميا وتشريعيا وشعبيا ودوليا"، **مجلة بيئتنا**، العدد 54 ، 2003 ص : 12-14.

– التأكد من سلامة الإجراءات، والآليات المستخدمة لحماية البيئة وصيانتها في كل مشروعات التنمية الشاملة.

– كشف أي خلل أو انحراف عن المعايير البيئية الآمنة المتفق عليها في الهيئات والمؤسسات المعنية بشئون البيئة في مرحلة مبكرة، بما يسهل علاج هذا الخلل أو الانحراف في الوقت المناسب ومنع تفاقمه وتصويب المسار داخل الإطار البيئي.

4– المراجعة البيئية:

هي عبارة عن آلية موثقة تهدف لتقييم الوضع البيئي للمنظمة بشكل دوري، تعرفها لجنة الاتحاد الأوربي بأنها" عملية فحص تهدف إلى التأكد من الالتزام بالنظم البيئية والتأكد من أن البيانات والمعلومات الواردة بالقائمة البيئية يمكن الاعتماد عليها، وأنه قد تمَّ توفير كافة التفاصيل عن جميع القضايا البيئية المهمة والملائمة".

وتهدف المراجعة البيئية للآتي:

التأكد من التزام المؤسسة محل المراجعة بإتباع القوانين واللوائح ونظم الإدارة البيئية.

– تقويم فعالية الرقابة على المخالفات القائمة ومعالجتها.

– تحديد الآثار البيئية للعمليات والمنتجات والخدمات .

– تحديد الوفورات المحتملة في التكلفة نتيجة تقليل المخالفات وإعادة تدوير منتجات المخالفات.

– تحديد الطرق المرتبطة بتخفيض استهلاك موارد الطاقة والمياه.

5– التعليم البيئي: التعليم البيئي هو نظام تعليمي يهدف إلى تطوير القدرات والمهارات البيئية للأفراد المهتمين بقضايا البيئة ، والذي من خلاله يحصلون على المعرفة البيئية والتوجيهات الصحيحة واكتساب المهارات اللازمة للعمل بشكل فردي أو جماعي في حل المشكلات البيئية القائمة، والعمل أيضا قدر الإمكان للحيلولة دون حدوث مشكلات بيئية جديدة[1] .

6– التدريب البيئي: يمكن القول أن التدريب البيئي هو نقل للمهارات والتجارب البيئية إلى الأفراد التقنيين الذين يعملون بالقضايا والمسائل البيئية، ويتضمن التدريب البيئي العديد من المجالات، أبرزها ما يلي:

التدريب على إدارة النفايات الخطرة وغير الخطرة، التدريب على التعامل مع حالات الطوارئ، التدريب على معالجة النفايات والمياه الملوثة، التدريب على طرق الرقابة والقياس و التدريب على عملية المراجعة البيئية.

[1] علي عبد الرحمن علي، **مرجع سابق** .

7- الوعي البيئي: الوعي البيئي هو عبارة عن إدراك الفرد لمتطلبات البيئة، وما يؤدي إلى استنزافها، وإلحاق الضرر بها عن طريق حواسه، وكذلك معرفته بالقضايا البيئية وكيفية التعامل معها .والوعي البيئي لا يتحقق بواسطة التعليم فقط إنما يتطلب خبرة حياتية طبيعية .وهناك فرق جوهري بين التربية والوعي .فربما يمتلك الفرد معلومات كثيرة عن البيئة وما يضرها، ويعرف الكثير أساليب المحافظة عليها، لكن تصرفاته العملية تناقض تلك المعرفة فتجد أن ممارساته مضرة بالبيئة وتدل على عدم الوعي البيئي.

8-الاتصال البيئي: تشير عبارة الاتصال البيئي إلى دراسة وتطبيق كيفية قيام الأفراد والمؤسسات و المجتمعات بتوزيع الرسائل المتعلقة بالبيئة واستلامها وتفهمها واستخدامها وتفاعل الإنسان مع البيئة .وهذا يتضمن نطاقًا واسعًا من التفاعلات المحتملة؛ بداية من الاتصالات بين الأفراد إلى المجتمعات الافتراضية، وصناع القرارات التشاركية، والتغطية الإعلامية البيئية.

9- نظام المعلومات البيئية: تعتمد الإدارة البيئية السليمة وحماية البيئة على سلامة عملية اتخاذ القرار التي تعتمد بدورها على صياغة وتنفيذ السياسات والتشريعات والبرامج والمشروعات بناءً على الإدارة السليمة والفعالة للمعلومات البيئية المناسبة .وفي هذا الإطار تمثل أنظمة المعلومات البيئية أداةً لا غنى عنها لوزارات البيئة وأجهزتها التنفيذية وكافة منظمات وجمعيات البيئة لعملية التخطيط واتخاذ القرار وتداول المعلومات البيئية.

10- التقويم البيئي: أدي الاهتمام المتزايد بقضايا البيئة عامة، والقضايا المصاحبة لعمليات التنمية خاصة إلى المطالبة بدراسة تقييم الأثر البيئي لمشروعات التنمية، حتى يمكن التعرف على المشكلات البيئية وتحديد أنسب طرق التعامل معها. يعرف التقويم البيئي بأنه: "الإجراءات العملية أو المنهجية التي تصمم من خلال معرفة الآثار البيئية لأي نشاط تنموي على البيئة وعلى الصحة البشرية" [1]. ويقصد بالتقويم البيئي، تقويم الآثار البيئية، وتعتبر هذه الأخيرة أداة مهمة لأسلوب الإدارة البيئية المتكاملة والاستغلال الأمثل للموارد المادية والبشرية والمعنوية،لضمان تنمية اقتصادية متواصلة ولضمان حاجات الوقت الحاضر مع حماية البيئة للأجيال القادمة.

ثالثا: أهمية إدارة البيئة:

للإدارة البيئية أهمية بالغة سواء تعلق الأمر بالدولة أو بالقطاع الخاص، ويمكن أن نبرز هذه الأهمية من خلال النقاط التالية:

1 – على المستوى القومي:

[1] رعد حسن الصرف، **مرجع سابق**، ص 45

– تساهم الإدارة البيئية بصفة رئيسية في التوفيق بين عمليات التنمية والاهتمامات البيئية، حيث تعمل على إدخال الاعتبارات البيئية في خطط التنمية وتدعو بشكل خاص إلى تبني تنمية مستدامة، وهي التنمية التي تعمل على تلبية احتياجات الجيل الحاضر دون الإخلال بحق الأجيال القادمة في تلبية احتياجاتها، وإدامة التنوع الحيوي في البيئة الكونية، ووضع حد للنشاطات الاستهلاكية غير الموجهة.

– تقوم الإدارة البيئية بسن التشريعات والقوانين البيئية وفرض الضرائب البيئية، وكلها تدابير للحد من التلوث و المحافظة على البيئة.

– تقوم الإدارة البيئية بإجراء دراسات الأثر البيئي، وهي دراسة تجري لتحديد الآثار البيئية المحتملة لمشاريع معينة قبل إجرائها، وهي عملية تجرى بناء على فحوص معمقة، وجمع مكثف للمعلومات من قبل مستشارين واختصاصيين بيئيين وقد تؤدي إلى منع إقامة المشروع أحيانا.

– تقوم الإدارة البيئية بعملية التدقيق البيئي وهي عملية مراجعة نشاطات مؤسسات قائمة أصلا للتحقق من طبيعة تأثير نشاطات تلك المنظمات ومدى التزامها بالتشريعات والقوانين البيئية، وتعمل الإدارة البيئية على إلزام تلك المنظمات باتخاذ الإجراءات الضرورية في حالة ثبوت وجود .آثار سلبية لنشاطاتها.

نشر الوعي البيئي داخل أفراد ا المجتمع[1]

– الإدارة البيئية على المستوى القومي هي عمل مؤسسي ومنظم للحد من المشكلات البيئية.

– وجود الإدارة البيئية يعمل على الحد من استنزاف الثروات والموارد الطبيعية.

2 - على مستوى المؤسسة:

– التزام المؤسسة بالتشريعات البيئية يساعد في الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث .

– الحصول على وضع تنافسي جيد، فتبني المؤسسة لإدارة بيئية متكاملة يجعلها في وضع تنافسي أعلى من المؤسسات التي لا تتبنى هذا التوجه، وذلك من خلال جذب زبائن جدد وتمكن المؤسسة من الولوج إلى أسواق أوسع.

– تبني المؤسسة للإدارة البيئية يجنبها الخسائر الناجمة عن الحوادث ذات الآثار البيئية .

– اعتماد الإدارة البيئية يزيد من القدرة التنافسية في السوق العالمية للمؤسسات التي لها منتجات موجهة للتصدير.

رابعا : أهداف إدارة البيئة :

ونلخصها في النقاط التالية :

1 – الوقاية من جميع أشكال التلوث البيئي و الأضرار البيئية

2 – تنسيق العلاقات بين التنمية الاجتماعية و الاقتصادية و حماية البيئة .

3 – تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع و الاقتصاد ، أي الاستخدام المثل و المستدام البيئة و الموارد الطبيعية .

[1] رشيد علاب ، **مرجع سابق** ،ص 26.

4 – تساهم في مراقبة مستويات التلوث و مدى انتشاره و تتخذ الإجراءات بالتنسيق مع المنظمات المختلفة

5 – وضع الإرشادات الخاصة بالنظافة العامة و حماية البيئة الداخلية و الخارجية .

6- تحقيق الإنتاج النظيف و الإنتاج الأنظف حتى يتوافق مع المعايير البيئية المحلية و العالمية .

7- التوافق مع القوانين و التشريعات البيئية المحلية و العالمية لضمان الاستمرار الصناعي و الإنتاجي و التسويقي.

8- تبني سياسة بيئية مناسبة بتطبيق و تنفيذ القوانين و اللوائح و النظم البيئية .

9- تحقيق وفورات في التكاليف الرأس مالية و تكاليف التشغيل و وحدات معالجة النفايات بكل أنواعها و المخلفات الصناعية .

خلاصة الفصل :

إن مفهوم البيئة لم يعد ذلك المفهوم الأحادي الذي المضمون، الذي يعني مجرد تنظيف الماء و الهواء و التربة من التلوث إذ يعالج جميع المسائل المرتبطة بالحياة، كحفظ الأنواع الحية واستثمار الموارد الطبيعية و مشكلات الفقر و السكان و الاستهلاك و ما إلى ذلك .

تكاد تكون مشكلة سوء استخدام الموارد الطبيعة و آثرها على البيئة و استنزاف المقومات الأساسية فيها كبرى المشكلات التي يواجهها عالمنا المعاصر، إن تحقق النمو المستدام المتوازن، يعني حدوث نمو اقتصادي يراعي الجانب البيئي حيث إن استخدامات الموارد البيئية الموجودة في النظم البيئية و الاصطناعية لا يتجاوز قدرتها – الموارد البيئية – على التجدد وهو الأمر الذي يتم في حال اعتمدت الدول في العالم سياسات التنمية تحمي الموارد المتاحة.

الفصل الثاني

التنمية المحلية المستدامة وعلاقتها

بإدارة البيئة

إن تحقيق غايات التنمية المستدامة يشكل أحد أهم التحديات التي تواجه مختلف دول العالم و من ضمنها الجزائر، خاصة ما تعلق منها بمعالجة الفقر و البطالة و تحسين مستوى دخل الفرد ومن تم تحسين مستوى معيشته و لتجسيد أبعاد التنمية المستدامة و أهدافها انتهجت الجزائر العديد من السياسات الاقتصادية و المالية و الاجتماعية تتعلق بتحسين الإطار المعيشي للفرد مع الاهتمام بالبعد البيئي وفق ما تقتضيه التنمية المستدامة ، أين اعتمدت في ذلك على عدة مخططات و استراتجيات ومن بينها المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة و التنمية المستدامة وكذلك الإستراتجية الوطنية للطاقة المستدامة وهذا بواسطة مختلف الهيئات الوطنية و المحلية التي لها دور أساسي و فعال في المحافظة على البيئة بغرض تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي .

المبحث الأول : مفهوم التنمية المحلية المستدامة

ظهر مفهوم التنمية المستدامة في بداية الثمانينات .وظهرت له العديد من التعاريف والاستعمالات، فالبعض يتعامل مع التنمية المستدامة كرؤية أخلاقية تناسب اهتمامات وأولويات النظام العالمي الجديد ، والبعض الآخر يرى أن التنمية المستدامة نموذج تنموي وبديل عن النموذج الصناعي الرأسمالي ، أو ربما أسلوبا جديدا لإصلاح أخطاء تعثرات هذا النموذج في علاقته مع البيئة .كما أن هناك من يتعامل مع التنمية المستدامة كقضية إدارية وفنية بحتة للإشارة إلى حاجة المجتمعات الإنسانية المتقدمة والنامية إلى إدارة بيئية واعية وتخطيط جديد لاستغلال الموارد لتحقيق التنمية المستدامة، ومن أجل الإلمام الجيد بهذا الموضوع تملي علينا الضرورة التعرض إلى كل من:

1- نشأة و تعريف التنمية المحلية المستدامة

2 - أهداف و خصائص و مبادئ التنمية المحلية المستدامة

3 – أبعاد التنمية المحلية المستدامة

المطلب الأول : نشأة و تعريف التنمية المحلية المستدامة

أولا : نشأة التنمية المستدامة :

مفهوم التنمية المستدامة يترجم بصورة مباشرة أو غير مباشرة الترابط الموجود بين البيئة والتنمية الاقتصادية[1] فتعبر بذلك التنمية المستدامة عن العلاقة بين الإنسان والطبيعة، إذ يؤدي النشاط الاقتصادي الإنساني من خلال الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية خاصة المحدودة منها إلى تدمير البيئة الطبيعية، لذلك تدعو التنمية المستدامة إلى

[1] سعيدة كحال ، **الديمقراطية التشاركية و التنمية الإنسانية المستدامة، دراسة حالة الجزائر** ، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم فرع العلاقات الدولية) ، جامعة قسنطينة ، 2017/2016 ، ص 74.

التسيير الاقتصادي الجيد لرأس المال الطبيعي باعتبار المجال الاقتصادي يندرج ضمن المجال الحيوي وذلك من خلال التضامن الدولي ونقل هذا الإرث الطبيعي إلى أجيال المستقبل[1].

فالتنمية المستدامة إذن، تطرح إشكالية التعايش بين التنمية الاقتصادية من جهة وحماية البيئة من جهة أخرى، ومن وجهة نظر عالمية، والى أجل غير محدود. و هي تساهم – وليس وحدها– في إصلاح العلاقة بين الإنسان والطبيعة، والأفراد فيما بينهم، وبين أجيال المستقبل[2].

بدأ استعمال مفهوم التنمية المستدامة من طرف الإتحاد العالمي لحماية البيئة، ورد استعمالها في تقرير اللجنة العلمية العالمية للبيئة والتنمية(1987) ، وفي سنة (1998) استعملته لجنة الأمم المتحدة للبيئة والتنمية بصفة رسمية، فمند سنوات الستينات بدأ الاهتمام بالعمل على تجنب الآثار الضارة لبعض نماذج التنمية وبقضايا اللامساواة الاجتماعية وتدهور البيئة.

في سنة 1982 في إطار مؤتمر "ستوكهولم" شكلت لجنة مهمة ترأسها وزير البيئة النرويجي .G.Hbrudiland) قدمت تقريرها المعروف" بتقرير بورتلاند "(1987) ، إذ تم بموجبه إعطاء مفهومها للتنمية المستدامة يتلخص في : التنمية المستدامة تهدف لإيجاد حالة من التناغم بين الإنسان والبيئة والطبيعة .

ومع أن مفهوم التنمية المستدامة قد برز بشكل رسمي منذ قمة" ريو دي جانيرو "بالبرازيل 1992 والتي جعلت الإنسان يأتي في مركز اهتمامات التنمية وذلك بالتأكيد على أحقية في حياة سليمة منتجة ومتناغمة مع الطبيعة، كون الاهتمام بقضايا البيئة وأخطارها بدأ في التنامى مند بداية السبعينات، نتيجة لإدراك المجتمعات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني خاصة في الدول الديمقراطية، مما دفع بهم إلى تنظيم وقفات احتجاجية للمطالبة بإدراج قضية البيئة ضمن أجندتهم وذلك بدءا من تظاهرات لندن (2-4-2009) ، تظاهرات كوبنهاجن (ديسمبر 2009) بمشاركة متظاهرين من 50 دولة، و يمكن القول أن البيئة أصبحت قضية دولية بدءا من مؤتمر اليونسكو (1968) الذي أثار فكرة تنمية بيئية قابلة للحياة، وكذلك تقرير نادي روما الذي ركز على الترابط "بين البيئة والاقتصاد والاجتماع [3].

ثانيا: تعريف التنمية المحلية المستدامة

لغة: يعود أصل كلمة الاستدامة إلى علم الإيكولوجي، حيث استخدمت الاستدامة للتعبير عن تشكل وتطور النظم الديناميكية التي تكون عرضة إلى تغيرات هيكلية تؤدي إلى حدوث تغيير في خصائصها وعناصرها وعلاقات

[1] سعيدة كحال ،**مرجع سابق** ، ص 75 .

[2] **المرجع نفسه** ، 76.

[3] خالد حامد، **التنمية المستدامة** ، الطبعة الأولى، دار قرطبة للنشر والتوزيع ، الجزائر، 2014 ، ص ص : 97-101.

هذه العناصر يبعضها البعض، وفي المفهوم التنموي استخدمت مصطلح الاستدامة للتعبير عن طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد وعلم الإيكولوجي[1].

أما عن المفهوم العلمي فقد تعددت تعاريف التنمية المستدامة حيث تعرف على أنها:" التنمية ذات القدرة على الاستمرار والاستقرار والاستدامة من حيث استخدامها للموارد الطبيعية، والتي تتخذ من التوازن البيئي محورا ضابطا لها، بهدف رفع مستوى المعيشة من جميع جوانبه مع تنظيم الموارد البيئية والعمل على تنميتها"[2].

أما المعنى الاقتصادي للتنمية المستدامة فتعني أن نكون منصفين مع الأجيال القادمة، بمعنى أن يترك الجيل الحالي للأجيال القادمة رصيدا من الموارد مماثلا للرصيد الذي ورثه أو أفضل منه[3]، كما تعرف بأنها:"التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون التضحية بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية احتياجاتهم"[4].

التنمية المحلية هي " :العملية التي توحد جهود الأهالي وجهود السلطات الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية وتحقيق تكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة ومساعدتها على المساهمة التامة في التقدم القومي، وتقوم هذه العمليات على عاملين أساسيين هما مساهمة الأهالي أنفسهم في الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم، وكذا توفير ما يلزم من الخدمات الفنية وغيرها بطريقة من شأنها تشجيع المبادرة والمساعدة الذاتية والمتبادلة بين عناصر المجتمع وجعل هذه العناصر أكثر فعالية[5].

كما تعرف بأنها :عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية، وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية و الاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي، وصولا إلى رفع المستوى المعيشي لكل أفراد الوحدة المحلية ودمج جميع الوحدات في الدولة[6].

وبالتالي يقوم مفهوم التنمية المحلية على عنصرين رئيسيين هما:

- المشاركة الشعبية في جهود التنمية المحلية، والتي تقوم إلى مشاركة السكان في جميع الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم.
- توفير مختلف الخدمات ومشروعات التنمية المحلية بأسلوب يشجع الاعتماد على النفس والمشاركة .

---

[1] عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنط، **التنمية المستديمة**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010 ، ص25

[2] سعد طه علام، **التنمية والدولة**، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003 ، ص 77.

[3] عماري عمار، "التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة"، **مداخلة حول إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف ، أيام 08/07 أفريل، 2008 ، ص 05 .

[4] Opatnik d' homiéres,**le développement durable**, édition d'organisation, parise,2005,p 107.

[5] خيضر خنفري، **تسويق التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق**،(أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر)، الجزائر، 2010 ، ص17 .

[6] عبد الحميد عبد المطلب، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2001 ، ص13 .

تعرف أيضا التنمية المحلية المستدامة على أنها " : عملية تغيير تتم بشكل مستمر ولا تنتهي عند نقطة معينة لكنها مستمرة ومتصاعدة لإشباع الحاجات والمطالب المتجددة للمجتمع المحلي"[1].

من خلال التعاريف السابقة يمكن إعطاء تعريف شامل للتنمية المحلية المستدامة هي "تلك التنمية التي تقوم على التقدم الاقتصادي والعدالة الاجتماعية وحماية البيئة، بهدف تحسين الأحوال والرقي بالظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المحلية."

المطلب الثاني : أهداف و خصائص التنمية المحلية المستدامة و مبادئها:

أولا : أهداف التنمية المحلية المستدامة

تقوم التنمية المحلية المستدامة على مجموعة من الأهداف التي تسعى الجماعات المحلية للعمل على تحقيقها من خلال آلياتها وما فق المقومات و الموارد المتاحة و التي تتلخص في:

1-تحقيق حياة أفضل للسكان وذلك من خلال عمليات التخطيط وتنفيذ السياسات التنموية وعن طريق التركيز على مجالات وجوانب النمو وكيفية تحقيق نمو جيد للمجتمع سواء الاقتصادي أو الاجتماعي والنفسي والروحي يكون بشكل مقبول وديمقراطي.

2-احترام البيئة الطبيعية :إن الارتباط الوثيق بين التنمية المستدامة والبيئة هو الذي أدى إلى أن يكون الهدف الرئيسي وراء التنمية المستدامة هو الحفاظ على البيئة واحترامها لتصبح علاقة تكامل وانسجام فنظافة البيئة أساس حياة الإنسان ، فحماية البيئة تؤدي إلى ترقية تنمية وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة والعمل على ضمان إطار معيشي سليم يحقق تنمية مستدامة للمجتمع ككل.

3 - توعية السكان بالمشكلات والمخاطر البيئية التي تحدث فبالتوعية تحدث تنمية بالمسؤولية تجاه أهمية الحفاظ على البيئة، وفي حث الأفراد على إيجاد حلول لإعداد وتنفيذ ومتابعة برامج ومشاريع وسياسات التنمية المستدامة على المستوى المحلي (تنشئة بيئية).[2] :

4-تحقيق استغلال أمثل واستخدام عقلاني للموارد ، فالتنمية المستدامة لتحقيق أهدافها عليها بتوظيف استغلال هذه الموارد بشكل عقلاني مخطط له ومدروس لكي لا تستنزف وتدمر هذه الموارد وتفقدها الحفاظ على متطلبات الأجيال القادمة.

[1] عبد الحميد عبد المطلب ،**مرجع سابق** ، ص 15.

[2] عثمان محمد غنيم ،وماجدة أبو زنط، **التنمية المستدامة فلسفتها و أساليب تخطيطها و أدوات قياسها** ، دار السقا، عمان ،2010 ص30-31.

الإنسان ، فحماية البيئة تؤدي إلى تنمية محلية مستدامة بتحسين شروط المعيشة والعمل على ضمان إطار معيشي سليم للمجتمع ككل.

5-ربط التكنولوجيا الحديثة والمعاصرة بأهداف المجتمع وذلك بتوظيف هذه الوسائل بما يحقق ويخدم ...المجتمع،وذلك باستغلالها لما يحقق تنمية للأفراد والمجتمع وفي تحقيق الأهداف المنشودة دون أن تكون له أثار سلبية على المجتمع.

6-إحداث تغيير مستمر في حاجات وأولويات المجتمع ، وذلك بتحقيق التوازن التي بواسطته يفعل التنمية الاقتصادية ويؤدي إلى التحكم في المشكلات البيئة الخاصة وبدوره يؤدي إلى إيجاد بدائل مناسبة لهذه المشاكل.

ثانيا : خصائص التنمية المحلية المستدامة

للتنمية المحلية المستدامة مجموعة من الخصائص التي تميزها من خلال التعاريف التي وضعت لها يمكن استخلاصها:

1-التنمية المستدامة تعني إحداث تغيرات في جميع مجالات الحياة الاقتصادية المتمثلة في زيادة كمية متوسط نصيب الفرد في الدخل الحقيقي وكذلك الحفاظ على الموارد الطبيعية سواء كانت متجددة أو غير متجددة بالاستغلال العقلاني لها.

أما الجانب الاجتماعي ذلك بتحقيق العدالة الاجتماعية بين فئات المجتمع والبيئة بتحقيق التوازن البيئي لينعكس على الجانب الاجتماعي للمجتمع.

2-التنمية المستدامة هي تنمية دائمة حاضرة ومستقبلا تلبي أماني وحاجات الحاضر والمستقبل ،فالدولة تسعى لتحقيق التنمية في جميع القطاعات لتغطية الحاجيات المتزايدة للمجتمع مع الاعتماد على المشاريع والطرق والآليات لضمان حاجيات الأجيال المستقبلية.

3-التنمية المستدامة هي تنمية شاملة ومسؤولية مشتركة وذلك في جميع قطاعات الدولة وتقع على عاتق الدولة بمختلف مستوياتها المساهمة في عملية اتخاذ القرار.

4-يعتبر مصطلح التنمية المستدامة مصطلح عالمي ، وذلك من خلال الدراسات السياسية والاقتصادية والثقافية التي ساهمت في إدراج مفهوم يجسد التنمية المستدامة.

5-للتنمية المستدامة أبعاد بيئية واجتماعية واقتصادية متشابكة ومتداخلة مع بعضها البعض في إطار تفاعلي يتسم بالضبط والتنظيم والترشيد.

6-للتمنية المستدامة أهداف تسعى لتحقيقها من خلال آليات فعالة ومبادئ تقوم عليها.

7-للتنمية المستدامة طرق عقلانية لاستغلال الموارد سواء كانت متجددة أو غير متجددة لضمان تحقيق التوازن بين مختلف الجوانب.

8-وجود علاقة تكاملية بين البيئة من ناحية والتنمية من ناحية أخرى وهذه العلاقة طردية إذ ترتبط بينهما علاقة تكاملية وتوافقية لتحقيق تنمية شاملة في جميع القطاعات المختلفة .

ثالثا : مبادئ التنمية المحلية المستدامة

يمكن إبراز المبادئ الأساسية للتنمية المحلية المستدامة التي بدورها تشكل المقومات الاجتماعية والأخلاقية والسياسية وتتمثل هذه المبادئ في[1]:

أولا :المشاركة :بمعنى إعطاء أفراد المجتمع المحلي إمكانية المشاركة الكاملة الفعالة في صنع القرارات والآليات أو التأثير عليها، وذلك من أجل زيادة حسن الانتماء لدى هؤلاء الأفراد بالشكل الذي يمكنهم من مشاركة فعالة في عملية التنمية، ومثل هذه المشاركة ضرورية للأسباب التالية:

- قدرة المواطنين على المستوى المحلي على تحديد الأولويات.
- أعضاء المجتمعات المحلية يعملون غالبا على مراقبة المشاريع البيئية.
- أن مشاركة المواطنين يمكن أن تساعد على بناء قواعد جماهيرية تؤيد التغير.

ثانيا: حسن الإدارة والمساءلة: أي خضوع أهل الحكم والإدارة إلى مبادئ الشفافية، المحاسبة،الحوار، الرقابة والمسؤولية من أجل تجنب الفساد وجميع العوامل الأخرى التي من شأنها أن تشكل عقبة في طريق التنمية المستدامة.

ثالثا: التضامن: أي التضامن مع الأجيال القادمة والفئات الاجتماعية داخل المجتمع وبين المجتمعات الأخرى، وذلك من خلال الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية وعدم تراكم المديونية على كاهل الأجيال اللاحقة، وتأمين الحصص العادلة من النمو لكافة الفئات الاجتماعية .

ربعا: حماية التنوع البيولوجي والحفاظ على الموارد الطبيعية: ويتمثل هذا المبدأ في حماية الكائنات الحية والنباتية والحيوانية من الانقراض، بالإضافة إلى منع استنزاف الموارد الطبيعية وتشجيع استخدام الطاقات المتجددة فعندما يتعلق الأمر بحماية البيئة فإن الوقاية تكون أقل بكثير وأكثر فعالية من العلاج.

خامسا: تحقيق المعرفة: يجب أخدا تدابير لتعزيز التعليم والوصول إلى معلومات تحفز الابتكار والوعي والمشاركة الفعالة للجميع من أجل التنمية المستدامة .

[1] حميدة بوعموشة،**دور القطاع السياحي في تمويل الاقتصاد الوطني لتحقيق التنمية المستدامة – دراسة حالة الجزائر**،(مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس)، سطيف، 2012 ، ص 54.

سادسا: استيعاب التكاليف: بمعنى أن قيمة السلع والخدمات يجب أن تعكس جميع التكاليف خلال دورة حياتها من التصميم والاستهلاك إلى التخلص النهائي .

سابعا:الإنتاج والاستهلاك المسؤول:يجب إجراء تغييرات في الإنتاج والاستهلاك حتى تكون هذه الأخيرة أكثر قابلية للاستمرار من الناحية الاجتماعية والبيئية باعتماد الكفاءة البيئية من خلال تجنب النفايات وحسن استخدام الموارد.

المطلب الثالث : أبعاد التنمية المحلية المستدامة : تسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق ثلاثة أهداف أو أبعاد أساسية : البعد الاقتصادي البعد الاجتماعي و البعد البيئي .

البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة : إن البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة يتطلب إيقاف تبديد الموارد الاقتصادية الباطنية و السطحية، و الحد من التفاوت في المداخيل و الثروة فضلا عن الاستخدام العقلاني و الرشيد للإمكانيات الاقتصادية. و يتجسد كل ما سبق من خلال تغيير أسلوب الإنتاج ذلك إن الإنتاج المتوافق من النظام البيئي سيختلف اختلافا عميقا عن الإنتاج الحالي، و يكون ذلك من خلال إدخال إصلاحات أساسية و بشكل أولي على نظام الإنتاج، كالقيام بإجراء تخفيض في مستوى مدخلات الإنتاج (المصادر الطبيعية)، و يعتبر تغير المدخلات أحد الإصلاحات الأساسية المطلوبة لإدراج حماية النظام الطبيعي ضمن الاقتصاد الكلي (التنمية) مثل التحول من استخدام الوقود الأحفوري (النفط) إلى استخدام الطاقات المتجددة و التحول من استخدام مواد خام إلى مواد مستعملة[1]، بالإضافة إلى ذلك العمل على تقليص المخرجات (المخلفات) من نفايات و ملوثات و تصميم منتجات ذات كفاءة بيئية تراعي إشباع الحاجات الإنسانية في الوقت الذي تقلل فيه من التأثيرات البيئية السلبية و كذا كثافة استغلال الموارد للوصول بها إلى مستوى يتناسب على الأقل مع طاقة احتمال الأرض التقديرية[2] .

[1] ف. دوجلاس موسشيت : ترجمة بهاء شاهين، **مبادئ التنمية المستدامة**، الطبعة الأولى، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية ، القاهرة، 2000 ، ص 26

[2] كلود فوسلير و بيتر جيمس:ترجمة: علا أحمد إصلاح، **إدارة البيئة من أجل جودة الحياة**، مركز .الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة، 2007، ص 81.

البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة : و يشير هذا البعد إلى العلاقة الموجودة بين الطبيعة و البشر، و إلى النهوض برفاهية الناس و تحسين سبل الحصول على الخدمات الصحية و التعليمية الأساسية، و الوفاء بالحد الأدنى من معايير الأمن، و احترام حقوق الإنسان [1].

في هذا الإطار يعرف المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، التنمية البشرية المستدامة بأنها تنمية لا تكتفي بتوليد النمو و حسب، بل توزع عائداته بشكل عادل أيضا، و هي تجدد البيئة بدل تدميرها، و تمكن الناس بدل تهميشهم، و توسع خياراتهم و فرصهم، و تؤهلهم للمشاركة في القرارات التي تؤثر في حياتهم [2].

وفق هذا البعد تعتمد التنمية المستدامة اعتمادا كبيرا على مشاركة جميع أفراد المجتمع فيها، لذا يمكن القول عنها بأنها تنمية الناس من أجل الناس بواسطة الناس،و تنمية الناس معناها الاستثمار في قدرات البشر و توسيع نطاق الخيرات المتاحة لهم سواء في التعليم أو الصحة أو المهارات حتى يمكنهم العمل على نحو منتج و خلاق، و التنمية من أجل الناس معناها كفالة توزيع ثمار النمو الاقتصادي الذي يحققونه توزيعا واسع النطاق، أما التنمية بواسطة الناس أي إعطاء لكل فرد فرصة للمشاركة فيها، و أكثر أشكال المشاركة في السوق كفاءة هو الحصول على عمالة منتجة و مأجورة) [3].

إن التنمية المحلية المستدامة تعالج الإنصاف داخل الجيل الواحد و الإنصاف فيما بين الأجيال، مما يمكن الأجيال الحاضرة و المقبلة من توظيف قدراتها الممكنة أفضل توظيف، مع مراعاة عدم تجاهل التوزيع الفعلي للفرص الحالية، إذ سيكون من الغريب الانشغال البالغ برفاهية الأجيال المقبلة – التي لم تولد بعد – بينما نتجاهل محنة الفقراء الموجودين اليوم [4].

كما يقتضي البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة تثبيت النمو السكاني إذ أن النمو المستمر للسكان لفترة طويلة و بمعدلات تشبه المعدلات الحالية أصبح أمر مكلفا فهو يحدث ضغوطا شديدة على استخدام الموارد الطبيعية و تكون النتيجة تزايد إنتاج النفايات السائلة و الغازية و الصلبة و هو ما يعني استنزاف الموارد و تدهور البيئة [5] .

---

[1] بقة شريف والعيب عبد الرحمن،" العمل و البطالة كمؤشرين لقياس التنمية المستدامة"، **أبحاث اقتصادية و إدارية**، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، العدد 04، ديسمبر 2008، ص 100.

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،(تقرير التنمية البشرية لعام 1994)، ص 13 من الموقع www.arab-hdr.org بتاريخ (2018/03/20)على الساعة 11:09.

[3] زرنوح ياسمينة، **إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم. الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر)، 2005 ، ص 124.

[4] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **مرجع سابق** ،ص 14 .

[5] محمد إبراهيم محمد شرف، **المشكلات البيئة المعاصرة**، دار المعرفة الجامعية، مصر ، 2008 ، ص 195.

و لذا يجب العمل على تحقيق تقدم كبير في سبيل تثبيت نمو السكان لأن حدود قدرة الأرض على إعالة الحياة البشرية غير معروفة و ضغط السكان هو عامل متنام من عوامل تدمير المساحات الخضراء و تدهور التربة و الإفراط في استغلال الحياة البرية و الموارد الطبيعية الأخرى[1]

البعد البيئي للتنمية المستدامة : ترتكز فلسفة التنمية المستدامة على حقيقة تقول بأن استنزاف الموارد الطبيعية التي تعتبر ضرورة لأي نشاط زراعي أو صناعي، سيكون له آثار ضارة على التنمية و الاقتصاد بشكل عام لهذا فإن أول بند في مفهوم التنمية المستدامة هو محاولة الموازنة بين النظام الاقتصادي و النظام البيئي بدون استنزاف المورد الطبيعية مع مراعاة الأمن البيئي[2].

لهذا يتعين مراعاة الحدود البيئية بحيث يكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف أما في حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي، و على هذا الأساس يجب وضع الحدود أمام الاستهلاك و النمو السكاني و التلوث و أنماط الإنتاج السيئة و استن ا زف المياه و قطع الغابات وانجراف التربة[3].

فتزايد استخدام الطاقة الأحفورية (الفحم النفط، الغاز السائل)والتي تمثل نسبة استخدام تقدر ب 12 % من الاستهلاك العالمي في الوقت الحالي ، تسبب في مشاكل بيئية عديدة أثرت على توازن التركيب الكيميائي للغلاف الجوي، حيث يعد توازنه هذا من أهم عوامل الحياة على الأرض، لقد كان الاعتماد الرئيسي في الدول الصناعية و الدول النامية على حد سواء، يقوم على استهلاك الوقود الأحفوري و لازال هذا الاعتماد قائما.

و لما كانت حماية البيئة و الحفاظ على مواردها تعتبر حلقة الوصل بين الاستهلاك العالمي للطاقة و تطور التنمية في جميع دول العالم، فإنه في عام 1992 تم تبني اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغيرات المناخية و التي تضمنت تعهدات عامة تتحملها الأطراف في الاتفاقية، ثم ألحق بهذه الاتفاقية سنة 1997 برتوكول "كيوتو" الذي يسعى إلى فرض التزامات محددة تقوم بها الدول الأطراف لتخفيض الإنبعاثات المترتبة على استهلاك الطاقة و السعي إلى التوجه الدولي لاستخدام أنواع الطاقة المتجددة.

---

[1] سنوسي زوليخة و بوزيان الرحماني هاجر،" البعد البيئي لإستراتيجية التنمية المستدامة "، **مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة**، المنعقد بجامعة سطيف، أفريل 2008، غير منشور ، ص07.

[2] جميل طاهر،**النفط و التنمية المستديمة في الأقطار العربية**، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، .1997 ، ص 03.

[3] ناصر مراد، " التنمية المستدامة و تحدياتها في الجزائر "، **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، مركز .دراسات الوحدة العربية،2009 ، عدد 46 ، ص 108.

مصادر الطاقة المتجددة تتميز بقابلية استغلالها المستمر دون أن يؤد ذلك إلى استنفاذ منبعها، فالطاقة المتجددة هي تلك التي نحصل عليها من خلال تيارات الطاقة التي يتكرر وجودها في الطبيعة على نحو تلقائي ودوري[1].

من هنا يمكن القول أن البعد البيئي هو الاهتمام بإدارة المصادر الطبيعية و هو العمود الفقري للتنمية المستدامة، حيث أن كل تحركاتنا و بصورة رئيسية تركز على كمية و نوعية المصادر الطبيعية على الكرة الأرضية، و عامل الاستنزاف البيئي هو أحد العوامل التي تتعارض مع التنمية المستدامة، لذلك نحن بحاجة إلى معرفة علمية لإدارة المصادر الطبيعية لسنوات قادمة عديدة من أجل الحصول على طرق منهجية تشجيعية و مترابطة مع إدارة نظام البيئة للحيلولة دون زيادة الضغوط عليها .

يلاحظ مما سبق أن التنمية المحلية المستدامة تشمل أبعادا متعددة و متداخلة فيما بينها وهذا ما يوضحه الشكل التالي :

الشكل رقم : 02 أبعاد التنمية المحلية المستدامة

المصدر : مخول ماطنيوس و عدنان غانم ، "نظم الإدارة البيئية ودورها في التنمية المستدامة " مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية . ، المجلد 25 ، العدد 02 ، صادرة 2009 ، ص 45.

[1] زرزور إبراهيم ، " المسألة البيئية والتنمية المستدامة"، **مداخلة في الملتقى الوطني حول اقتصاد البيئة والتنمية المستدامة**، معهد علوم التسيير، المركز الجامعي بالمدية في الفترة ، 2006/07/06 ، غير منشور ، ص 17.

المبحث الثاني : متطلبات تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر

تعتبر التنمية المستدامة أهم تطور في الفكر التنموي وأبرز إضافة إلى أدبيات التنمية خلال العقود الأخيرة ، ويعتبر مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 حول البيئة الإنسانية كأول محطة لظهور مفهوم التنمية المستدامة و البيئة.

إن الجزائر في ظل السعي نحو ترشيد استعمال الموارد الطبيعية و البحث عن سبل الوصول إلى التنمية المستدامة اعتمدت في ذلك عدة مخططات و استراتجيات ومن بينها المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة و التنمية المستدامة وكذلك الإستراتجية الوطنية للطاقة المستدامة ، ولكن قبل ذلك لابد من ابرزا العلاقة بين التنمية و البيئة .

المطلب الأول : علاقة البيئة بالتنمية المحلية المستدامة.

شهد العالم خلال العقود الثلاثة الماضية إدراكا متزايدا بأن نموذج التنمية الحالي (نموذج الحداثة) لم يعد مستداما بعد أن ارتبط نمط الحياة الاستهلاكي المنبثق عنه بأزمات بيئية خطيرة مثل فقدان التنوع البيئي، وتقلص مساحات الغابات المدارية، وتلوث الماء والهواء، وارتفاع درجة حرارة الأرض(الدفء الكوني)، والفيضانات المدمرة الناتجة عن ارتفاع منسوب مياه البحار والأنهار، واستنفاد الموارد غير المتجددة، مما دفع بعدد من منتقدي ذلك النموذج التنموي إلى الدعوة إلى نموذج تنموي بديل مستدام يعمل على تحقيق الانسجام بين تحقيق الأهداف التنموية من جهة وحماية البيئة واستدامتها من جهة أخرى.

ذلك أن البشرية تواجه في الوقت الحاضر مشكلتين حادتين، تتمثل الأولى في أن كثيرا من الموارد التي نعتبر وجودها الآن من المسلمات معرضة للنفاد في المستقبل القريب، أما الثانية فتتعلق بالتلوث المتزايد الذي تعاني منه بيئتنا في الوقت الحاضر والناتج عن الكم الكبير من الفضلات الضارة التي ننتجها. ونتيجة لذلك فقد أسهمت الضغوط المشتركة لكل من ازدياد الوعي بالندرة القادمة وتفاقم مشكلة السّمية في العالم إلى بروز مسألة الحفاظ على البيئة واستدامتها في كل عملية تنموية و هو ما أنتج ثلاث اتجاهات تتمثل في:

الاتجاه المتشائم: يحقق تبني التنمية المستدامة للمجتمعات الحالية دون حرمان الأجيال القادمة من حقها في الموارد المحدودة والمتاحة للدول خاصة مع تناقص حصة الفرد من هذه الموارد[1] لان استنزاف الموارد بصفة عامة يؤدي إلى تقليل قيمة المورد أو اختفائه عن أداء دوره العادي في شبكة الحياة والغداء، ولا تكمن خطورة استنزاف المورد فقط عند حد اختفائه أو التقليل من قيمته، وإنما الأخطر من كل هذا تأثير الاستنزاف على توازن النظام البيئي والذي ينتج عنه عواقب بالغة الخطورة.

[1] سامية جلال سعد، **الإدارة البيئية المتكاملة**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة،2005، ص6 .

ذلك أن استنزاف الموارد قد يتعدى أثره إلى بقية الموارد الأخرى ومن هنا تتسع دائرة المشكلة وتتداخل، فمثلا نجد أن وسائل النقل من ضروريات الحياة كما تلعب دورا مهما في اقتصاديات أي بلد[1] إلا أنها تستنزف ثلث إجمالي الاستهلاك من الطاقة في أية دولة كما أنها تعتبر من الملوثات الخطيرة في المجتمع،فإضافة إلى ما تحدثه من ضجيج و ضوضاء يشعر به كل أفراد المجتمع، فإنها تطلق كميات هائلة من الغازات السامة في الجو لتلوث الهواء الذي نتنفسه، ومنه فإن وقف التنمية سيؤدي إلى الحفاظ على التوازن البيئي بحيث يرى أنصار هذا الاتجاه أن تصور وتألق زيادة موارد التنمية ينجم عنه زيادة الفجوة بين الاستغلال القائم والموجود الفعلي للموارد لأنه كلما كان هناك تقدم تكنولوجي كلما ظهرت مشكلات بيئية جديدة.

وكما هو معلوم أن المشكلات البيئية ليس لها حدود لا جغرافيا ولا سياسيا، وبما أن السكان والتصنيع في تزايد تصاعدي و الإنتاج الغذائي في ركود بسبب تقليص المساحات الفلاحية فانه يؤدي إلى تدهور البيئة ونقص الموارد الطبيعية وهو ما خلص إليه نادي روما * في تقريره بأن العالم لن يدوم طويلا وإن الاستمرار في التنمية يمنح الإنسان الخيار بين أن يموت بسبب نقص الموارد الطبيعية أو الاختناق بفعل التلوث أو التجمد بسبب تغير المناخ[2].

الاتجاه المتفاءل: والذي يرى أن تحقيق التنمية يحافظ على التوازن البيئي، بحيث يرى هذا الاتجاه تعارضا بين التنمية ومقتضيات حماية البيئة، لأن هذه الحماية تتطلب تكلفة إضافية ستكون لها أثر سلبي على معدلات النمو الاقتصادي، فهم يعارضون أي تدابير إضافية قد توقف النمو الاقتصادي لأنه من الصعب إدخال اعتبارات بيئية على خطط[3] التنمية، فمثلا لا يمكن إغلاق مصنع يشغل 80 فردا محققا اكتفاء ذاتيا محليا من الجلود بسبب الدخان المنبعث منه.

وعليه وجب اتخاذ مبدأ الحيطة والذي بموجبه يجب اتخاذ التدابير اللازمة استدراك تدهور البيئة، حتى في حالة غياب اليقين القاطع حول الآثار الناجمة عن الأنشطة المزمع القيام بها، فالفرد الذي يسعى مبدأ إلى منع وقوعه هو ضرر يستصعب على المعرفة العلمية المتاحة أن تؤكد وقوعه أو تحدد آثاره ونتائجه على البيئة إذا ما وقع، أي أن يكون هناك عدم وجود يقين علمي فيما يتعلق بماهية الضرر[4].

---

[1] يونس إبراهيم أحمد مزيد ، **البيئة و التشريعات البيئية** ، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان،ط1 ، 2008

* نادي روما تأسس في أفريل 1968 غير ربحي و غير حكومي يضم اقتصاديين و علماء سياسيين من دول مختلفة لديهم اهتمامات مشتركة حول التحديات العالمية

[2] أمير فهمي، **دور الإدارة المحلية في حماية البيئة في الجزائر –دراسة حالة جيجل**، (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص إدارة الجماعات المحلية، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل)، 2016، ص37-38.

[3] امير فهمي ، **مرجع سابق** ، ص38.

[4] حسونة عبد الغاني ، **مرجع سابق** ، ص 24-25 .

إضافة إلى أن التنمية المستدامة تقتضي مشاركة جميع الجماعات ذات العلاقة في اتخاذ قرارات جماعية من خلال الحوار، خصوصا في مجال التخطيط ووضع السياسات وتنفيذها كون التنمية المستدامة تبدأ في المستوى المحلي وهذا يعني أنها تنمية من أسفل يتطلب تحقيقها بشكل فاعل توفير شكل مناسب من أشكال والتي تمكن الجهات الرسمية والشعبية من المشاركة في خطوات وتنفيذ ومتابعة خطط التنمية.

الاتجاه المعتدل: والذي ينادي بضرورة التوفيق بين مواصلة النمو وحماية البيئة، من خلال التأكيد على عدم إلحاق الضرر بالأجيال القادمة سواء بسبب استنزاف الموارد الطبيعية وتلويث البيئة أو بسبب الديون العامة التي تتحمل عبئها الأجيال اللاحقة أو بسبب عدم الاكتراث بتنمية الموارد البشرية مما يخلق ظروفاً صعبة في المستقبل نتيجة خيارات الحاضر[1].

بحيث يرى هذا الاتجاه ضرورة التكامل والتوازن بين البيئة والتنمية باعتبار البيئة أساس لاستدامة التنمية[2] من خلال تحقيق الرفاهية وتحسين سبلها للحصول الخدمات الصحية والتعليمية ووضع المعايير الآمنة واحترام حقوق الإنسان في المقدمة وحرية الاختيار بكل ديمقراطية والتي لا ينفصل المجتمع السياسي عن التنمية المستدامة حيث أن السياسة جزء لا يتجزأ من النهوض بالتنمية كون أن النمط الديمقراطي في الحكم يشكل القاعدة الأساسية للتنمية المستدامة[3].

بطريقة أو بأخرى فإن العلاقة بين البيئة و التنمية هي علاقة تكاملية و لكي تتحقق التنمية المستدامة يجب أن يتحقق التوازن بين البيئة و التنمية بحيث تستخدم عناصر البيئة ومواردها الطبيعية بطريقة عقلانية تلبي احتياجات الحاضر دون أن تضر بمتطلبات المستقبل[4].

وهذا ما سعت الجزائر لتحقيقه من خلال تعريف المشرع على أنها " التوفيق بين التنمية الاجتماعية و الاقتصادية قابلة للاستمرار وحماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في إطار التنمية تضمن تلبية حاجات الأجيال الحاضرة و الأجيال المستقبلية"، وذلك حسب ما نصت عليه المادة 4 من قانون 03-10.

المطلب الثاني : المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة :

ويتمثل هدفه الرئيسي في اقتراح إستراتجية وطنية للبيئة و التنمية المستدامة على المدى المتوسط و الطويل، ويركز

---

[1] عبدالله بن جمعان الغامدي، **التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة**، الرياض، 2007، ص

[2] أمير فهمي، **مرجع سابق**، ص 38.

[3] رياخ لخضر ،**اختصاص البلدية في مجال حماية البيئة –دراسة حالة بلديات ولاية برج بوعريريج –برج الغدير – بليم**ور (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العوم اسياسية والعلاقات الدولي، تخصص إدارة الجماعات المحلية)،2014/2013، ص86.

[4] قريد سمير،**حماية البيئة ومكافحة التلوث و نشر الثقافة البيئية**، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، ط1، 2013 ص74

هذا المخطط على أربعة مجالات أساسية وهي[1]:

1 – تحسين صحة المواطن ونوعية معيشته : وله علاقة قوية بانتشار النفايات وتلوث الهواء ، فانتشار النفايات يؤدي إلى تلوث المياه وتلوث الهواء الناجم عن حركة مرور السيارات وحرق النفايات و الملفوظات الأخرى، ومن أجل تحسين صحة المواطن ونوعية معيشته يكون عبر تحقيق ما يلي:

– تحسين الحصول على خدمات الماء و التطهير، وخفض المخاطر ذات صلة بالتلوث الصناعي والكيميائي الزراعي المصدر، وخفض إنتاج النفايات و معرفة تسييرها .

–تحسين نوعية الهواء في المدن الكبرى وفي جوار المناطق الصناعية[2] .

2–الحفاظ على رأس المال الطبيعي وتحسين إنتاجيته : وذلك كمواجهة التدهور الكبير الذي يمس الأراضي و الغابات و المراعي والنهوض بالإنتاج الزراعي و الحيواني القابل للاستمرار ، وحماية وتوسيع الغطاء النباتي بهدف الوصول إلى مساحة غابية تمثل 25 % من الوطن ، وفي هذا السياق يرمي المخطط الوطني للعمل إلى :

–وضع إطار قانوني لمشاركة السكان المحليين و الشركاء الآخرين في المشاريع المرتبطة بالحفاظ على الرأس مال الطبيعي.

–ضمان التنمية المحلية الريفية لرفع معدلات التشغيل و الصادرات وضمان الحفاظ على الموارد.

–حماية المنظومات البيئية الهشة مع العناية الخاصة بالتنوع البيولوجي و المناطق الساحلية.

–تطوير إستراتجية لتسيير المراحل و إدخال برامج وقاية منسقة تحارب تدهور المناطق الساحلية[3].

3 – خفض الخسائر الاقتصادية و تحسين القدرة التنافسية :و الذي يهدف من خلاله إلى إقامة علاقات تنسيق وثيقة مع الوزارات المكلفة بالاقتصاد و المالية ، وتشتمل على عدة تدابير منها:

–ترشيد استعمال الموارد المائية وموارد الطاقة و الموارد الأولية في الصناعة .

– غلق أو تحرير المؤسسات العمومية الشديدة التلوث.

– رفع قدرات رسكلة النفايات و استرجاع المواد الأولية.

4– حماية البيئة الشاملة : تهدف إستراتيجية حماية البيئة الشاملة إلى زيادة الغطاء النباتي و كثافته وتنوعه البيولوجي

– مضاعفة الفضاءات المحمية و المناطق الرطبة ومناطق التنمية المستدامة.

–خفض انبعاث الغازات ذات الاحتباس الحراري واستبعاد المواد المؤدية لطبقة الأوزون.

---

[1] أمير فهمي، مرجع سابق، ص 44.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية، المستدامة ، الجزائر،2001 ص62 .

[3] وزارة تهيئة الإقليم و البيئة ، المستدامة، **مرجع سابق** ، ص63 .

-التكفل بالمشاكل الكامنة ذات الصلة بالملوثات العضوية المستمرة.

المطلب الثالث: الإستراتجية الوطنية للطاقة المستدامة

لقد اعتمدت الجزائر في تنميتها الاقتصادية و الاجتماعية على الاستجابة للشروط اللازمة التي تحد من تأثيراتها على البيئة و المناخ ، مما يتوجب البحث ضمن بنود الإستراتجية عن أهم المحاور والأهداف الكفيلة بتنفيذها.

1-**برنامج الطاقة البيئية لضمان تحقيق التنمية المستدامة** : تضمنت الإستراتجية الوطنية للطاقة البيئية عدة محاور هامة لتنفيذها ، وقد أنجزت في هذا الإطار عدة مشاريع كان لها بالغ الأثر على تغيير نمط الاستهلاك الوطني للطاقة ومن بين أهم هذه الانجازات نذكر[1]:

-التخفيض من شعلة الغاز : لقد شرعت شركة سوناطراك مند مدة في استثمارات ضخمة لاسترجاع الغاز المشتعل وقد تم استرجاع ما يقارب 720 مليون م^3 خلال المدة مابين (1980-2009) فقد تم إنشاء وحدات لمعالجة و استرجاع ودفع الغاز على مستوى المواقع البترولية و الغازية ، وذلك برصد غلاف مالي قدره 350 مليون دولار للفترة الممتدة بين سنوات (2002-2009).

- مشروع عين صالح للتخلص من غاز ثاني أكسيد الكربون : co^2 قامت شركة عين صالح للغاز وشركة بريتيش بيتروليوم بإنشاء هياكل مخصصة لتخزين غاز ثاني أكسيد الكربون الناتج عن استخلاص الغاز المنتج على مستوى الحقل الغازي . حيث تقرر إلغاء الفائض منه في آبار عميقة تحت الأرض وفق دراسة معمقة وتحت إشراف دولي.

- مراقبة نشاطات المنبع البترولي و أخطارها على البيئة : تم إنشاء لجنة قطاعية في الميدان من قبل شركة سوناطراك و شركائها ، وذلك لأخذ الاحتياطات البيئية أثناء مدة الحفر أو النقل ، ومدى احترام القواعد و التحكم في حالات الأزمات و الكوارث[2].

- إستراتجية تتمحور حول تثمين مواد الطاقة المتجددة المتاحة و استعمالها لتنوع مصادر الطاقة ، وإحلال بدائل للطاقة التقليدية و القضاء على آثار استهلاكها السلبي على البيئة والتنمية المستدامة ، وتتمثل هذه الاستراتجيات في[3]:

أ- أولوية اهتمام الجزائر بالطاقات المتجددة : تتواجد الطاقات المتجددة في صميم إستراتيجية الاقتصاد الوطني للجزائر من الآن وحتى 2030 حيث سيكون حوالي 40 بالمئة من الكهرباء الموجهة للاستهلاك المحلي من أصول

[1] أمير فهمي، **مرجع سابق**، ص 46 .

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الطاقة والمناجم" حصيلة انجازات قطاع الطاقة و المناجم للفترة (1962-2010) "، **مجلة دورية**، طبعة 2011،ص 40-41.

[3] أمير فهمي، **مرجع سابق**، ص 47 .

متجددة ، و أن البرنامج المسطر من قبل السلطات الجزائرية يتمحور حول تأسيس قدرة ذات أصول متجددة مقدرة بحوالي 22 ألف ميغاواط ، وهذا على مدى ممتد بين (2001-2030) .

و بالفعل الجزائر ستكون فاعلا أساسيا في إنتاج الكهرباء انطلاقا من الطاقة الشمسية الكهروضوئية والحرارية وخاصة في ظل التنافس داخل الاتجاه الأوروبي لكسب ود الجزائر بين المحرر الألماني و يمثله مشروع " ديزرتك " و المحور الفرنسي و يمثله " المخطط الشمسي المتوسطي " وليس هذا فقط فقد صرح لستر براون و هو رئيس معهد " إيرث بوليسي " في أحد ندوات للطاقة قائلا " تتوفر الجزائر على طاقة شمسية كافية لتمرين الاقتصاد العالمي برمته"

ب- البرنامج الوطني للطاقة المتجددة : تعتزم الجزائر في إطار تنفيذها لبنود الإستراتجية الوطنية للطاقة أن تسلك نهج الطاقات الجديدة و المتجددة قصد إيجاد حلول شاملة ودائمة للتحديات البيئية و المشاكل المناخية و الندرة الاقتصادية ، وكذلك للحفاظ على الموارد الطاقوية ذات الأصول الاحفورية وترشيد استهلاكها ، ويعتمد هذا البرنامج بصفة أساسية على تطوير مصادر الطاقة المتجددة بأنواعها وهي:

-الطاقة الشمسية : لقد أعلنت الوكالة الفضائية الألمانية دراسة حديثة قامت بها أن الصحراء الجزائرية هي أكبر خزان للطاقة الشمسية في العالم ، حيث تدوم الإشعاعات الشمسية في الصحراء الجزائرية ب 3000 :ساعة إشعاع في السنة[1] ، وهو أعلى مستوى لإشراق الشمس على المستوى العالمي وتمتلك أكبر نسبة من الطاقة الشمسية في حوض البحر الأبيض المتوسط تقدر ب 4 مرات مجمل الاستهلاك العالمي للطاقة ،و 60 مرة من حاجة الدول الأوروبية من الطاقة الكهربائية و لأجل ذلك دفع بالوكالة إلى تقديم اقتراح للحكومة الألمانية حول إقامة مشاريع استثمار في الجنوب الجزائري ، وهذا ما أدى إلى اتفاق بين الحكومتين في 2007 لإنتاج حوالي 5 بالمئة من الكهرباء ونقلها إلى ألمانيا ، وكذلك شرعت الجزائر في إنشاء ثلاث محطات للطاقة الهجينة بقوة 400 ميغا واط شمسي[2] ، ولدا فإن الطاقة الشمسية من شأنها حماية مخزون الجزائر من الغاز الطبيعي لأن استعماله في إنتاج الكهرباء قد استنزف حوالي 48بالمئة من احتياطي الطاقة الغازية.

- الطاقة الهوائية : تتعلق أساس كمية الطاقة المنتجة بواسطة المروحة الهوائية بسرعة الرياح ، وكذلك بالمساحة التي تمسحها شفرات المروحة وكثافة الهواء ، بحيث تم تأسيس أول مزرعة هوائية بقدرة تبلغ 10 ميغا واط بأدرار، و إنجاز مزرعتين هوائيتين تقدر طاقة كل واحدة منها ب 20 ميغا واط ، وسوف يشرع في إجراء دراسات لتحديد المواقع الملائمة لإنجاز مشاريع أخرى خلال الفترة الممتدة ما بين (2016 -2030) بقدرة تبلغ 1700 ميغا واط .

[1] وزارة الطاقة والمناجم، **مرجع سابق**، ص53 .

[2] المرجع نفسه، ص54 .

-الطاقة المائية :إن حصة قدرات الري في إنتاج الكهرباء هي حوالي 286 جغا واط ، ولكن هذه النسبة قليلة جدا وذلك لعدد غير كافي كمواقع الري في بلادنا و إلى عدم استغلالها ، وخلال 2005 تم إعادة تأهيل المحطة الكهرومغناطيسية بزيامة بولاية جيجل بقدرة 100 ميغا واط .

المبحث الثالث : الهيئات المركزية والمحلية المؤثرة في تحقيق التنمية للمحلية المستدامة .

لقد انتهجت الدولة الجزائرية في مجال البيئة و التنمية المستدامة منهجا يهدف إلى تعزيز الإطار القانوني والمؤسساتي في هذا القطاع وهذا ما يظهر في غزارة التشريع المتعلق به من خلال سن القوانين التي تنظم مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية بطريقة تتوافق والقواعد العلمية لحماية البيئة وكذا بروز هيئات إدارية مركزية مستقلة وهذا لأول مرة تسهر على تسيير القطاع ، كما دعمت القاعدة على المستوى المحلي وذلك بالاختصاصات الجديدة التي أضيفت لكل من البلدية والولاية كونهما المؤسستان الرئيسيتان لحماية البيئة، خاصة البلدية التي تلعب دورا فعالا في هذا المجال نظرا لقربها من المواطن وإدراكها أكثر من أي جهاز آخر لطبيعة المشاكل البيئية و التنموية التي يعانيها كما نذكر الجهات المشاركة للجماعات المحلية في حماية البيئة و تحقيق التنمية المحلية المستدامة.

المطلب الأول : الهيئات المركزية المسؤولة عن تحقيق التنمية المحلية المستدامة :

عرف قطاع البيئة في الجزائر تشكيلات متعددة أخذت هيكلا ملحقا بدوائر وزارية تارة و هيكلا تقنيا وعمليا تارة أخرى ؛ لذلك يمكن القول أن هذا القطاع لم يعرف الاستقرار الهيكلي، منذ نشأة أول هيئة تتكفل بالبيئة في سنة 1974، في عام 1996 تم إنشاء أول هيكل حكومي يتمثل كتابة الدولة للبيئة بموجب المرسوم التنظيمي رقم10 96-01 المؤرخ في 05-01- 1996 المتعلق بتعيين أعضاء الحكومة، وحددت صلاحياته المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 95-07 المؤرخ 12-04-1995 الذي نص على إنشاء المديرية العامة للبيئة، وفي عام 2001 بموجب المرسوم التنفيذي01-09 المؤرخ في 07-01-2001 المتضمن إنشاء وزارة مكلفة بتهيئة الإقليم.

يوجد على مستوى هذه الوزارة عدة هياكل تقوم بحماية البيئة[1]. تجدر الإشارة إلى أنه تم إعادة تسمية الوزارة ب:"وزارة التنمية العمرانية والبيئة والسياحة" وهذا بموجب المرسوم الرئاسي رقم 123/07 المؤرخ في 04-06-2007 المتعلق بتعيين أعضاء الحكومة وهذا إلى غاية سنة 2017 أين تم فصل الوزارة عن السياحة و إدراج الطاقات المتجددة لتصبح وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 347/17 المؤرخ في 25-12-2017 بوزارة البيئة والطاقات المتجددة

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 17-347 المؤرخ في 25 ديسمبر 2017، الذي يحدد صلاحيات وزير البيئة والطاقات المتجددة، **الجريدة الرسمية** ، عدد 74.

أولا :الهيئات الوطنية المكلفة بحماية البيئة و التنمية المستدامة : إن التشريع والتنظيم منحا سلطات الضبط الإداري الخاص بحماية البيئة إلى الوزير المكلف بالبيئة على رأس الوزارة المكلفة بحماية البيئة، وهي الهيئة الوطنية الوصية على قطاع البيئة على المستوى الوطني، كما أنه توضع[1] تحت سلطته الإدارة المركزية البيئية، إضافة إلى المفتشية العامة للبيئة التي تكلف بضمان تنسيق مصالح الإدارة البيئية.

وزارة البيئة والطاقات المتجددة: تعمل على:[2]

إعداد مخطط للنشاط البيئي و التنمية المستدامة.

إرساء ثقافة بيئية مستدامة من خلال القيام بأعمال تحسيسية و تربوية استهدافية

مواصلة إنجاز المنشآت المخصصة لتسيير المتكامل للنفايات و تحسين أدائها مع تعميم جمع النفايات و إخضاعها لعمليات الفرز الانتقائي على مستوى كل البلديات.

أ – الوزير المكلف بالبيئة : للوزير المكلف بالبيئة صلاحيات متعددة فمنها ما تم النص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 17-364 المؤرخ في 25 ديسمبر 2017، الذي يحدد صلاحيات وزير البيئة والطاقات المتجددة[3]، و منها ما هو منصوص عليه في مختلف النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحماية البيئة.

فإذن للوزير صلاحيات عدة في مختلف المجالات منها:

-إعداد الإستراتجية الوطنية المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة و اقتراحها.

-إعداد المخطط الوطني للأعمال البيئية واقتراحه ومتابعته.

كما نصت المادة 02 من المرسوم أعلاه بخصوص مهام الوزير المكلف بالبيئة على ما يلي:" لضمان مهامه في ميدان البيئة يكلّف وزير البيئة والطاقات المتجددة بما يأتي[4]:

-يتصور استراتيجيات ومخططات العمل لا سيما تلك المتعلقة بالمسائل الشاملة للتنمية منها التغيرات المناخية وحماية التنوع البيولوجي وطبقة الأوزون وينفذ ذلك بالاتصال مع القطاعات المعنية ، يعد أدوات التخطيط للأنشطة المتعلقة بالبيئة ويسهر على تطبيقها ويقترح الأدوات التي تضمن التنمية المستدامة .

ب – المديرية العامة للبيئة والتنمية المستدامة.

تتكون وزارة البيئة والطاقات المتجددة من عدة هياكل، منها المديرية العامة للبيئة، وهي المديرية العامة على مستوى الوزارة وتوضع تحت سلطة الوزير المكلف بالبيئة .

---

[1] علي سعيدان، **حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري**، دار الخلدونية،الجزائر،2008 ، ص ص 218-223 .

[2] http//www.meer.gov.dz/ar إدارة البيئة و الطاقات المتجددة، بتاريخ 2009/05/07 على الساعة 14:00

[3] المرسوم التنفيذي رقم 17-364 المؤرخ في 25 ديسمبر 2017، الذي يحدد صلاحيات وزير البيئة والطاقات المتجددة ، **الجريدة الرسمية** ،عدد 74.

[4] المادة رقم 02 ، المرسوم التنفيذي رقم 17-364 ، **مرجع سابق**.

المديرية العامة للبيئة والتنمية المستدامة، حيث تكلف المديرية بصلاحيات في هذا الخصوص تتمثل فيما يلي :

-إقتراح عناصر السياسة الوطنية للبيئة و ضمان رصد حالة البيئة ومراقبتها.

- المبادرة بإعداد كل الدراسات والأبحاث التشخيص والوقاية من التلوث والأضرار في الوسط الصناعي و الحضري.

-تصدر التأشيرات والرخص في مجال البيئة و ترقية أعمال التوعية والتربية في مجال البيئة

- دراسة و تحليل دراسات التأثير على البيئة، دراسات الخطر، والدراسات التحليلية للبيئة.

- المساهمة في حماية الصحة العمومية وترقية الإطار المعيشي

من خلال هذه المهام يتضح أن المديرية العامة للبيئة هي من تتكفل بحماية البيئة و التنمية المستدامة على المستوى المركزي مع تمتعها بصلاحيات الضبط الإداري من خلال إصدار تأشيرات ورخص في مجال البيئة.

ج -**المفتشية العامة للبيئة:**بالرجوع إلى المرسوم رقم 96-59 الذي نص صراحة على أنه تنشأ مفتشية عامة للبيئة تكلف على الخصوص بضمان تنسيق مصالح الإدارة البيئية واقتراح كل التدابير التي من شأنها تحسين فعالياتها وتعزيز نشاطها ويشرف عليها مفتش عام ويساعده ستة مفتشين يكلفون بمهام التفتيش والمراقبة وتقييم الهياكل المركزية وغير المركزية والمؤسسات التابعة للوصاية.

بالنظر إلى كل هذه المهام والصلاحيات المخولة للمفتشية العامة للبيئة نلاحظ أنها لا تتمتع بسلطة اتخاذ القرار أو ما يسمى بالضبط الإداري إلا أن هذه المهام تساعد الوزير في اتخاذ القرارات الصائبة في مجال البيئة بكل ما يتعلق بالمراقبة والتفتيش [1]

ثانيا :الهيئات الوطنية ذات العلاقة غير المباشرة بحماية البيئة و التنمية المستدامة:

إلى جانب الدور الذي وزارة البيئة والطاقات المتجددة في المحافظة على البيئة و التنمية المستدامة، تتولى مجموعة من الوزارات مهام بيئية نذكر منها:

وزارة الصحة والسكان و إصلاح المستشفيات: هذه الوزارة تتخذ إجراءات وتدابير لمكافحة الأضرار والتلوث الذي يصيب ويؤثر على صحة السكان ومثال ذلك :محاربة الأمراض المتنقلة [2]عبر المياه الناتجة عن التلوث، وكل مخاطر التلوث، وقد تقوم بهذه المهام بصورة قطاعية أو بالاتصال مع القطاعات الوزارية المعنية مثل وزارة، الموارد المائية أو بالتنسيق مع وزارة البيئة .

ثانيا :وزارة الثقافة: تساهم هذه الوزارة في حماية التراث الوطني والمعالم أي البيئة الثقافية وتشتمل على عدة مديريات من بينها مديرية التراث الثقافي التي تتكون بدورها من المديرية الفرعية للمعالم والآثار التاريخية، والمديرية الفرعية

[1] حمد غريبي، **مرجع السابق**، ص 58-59.

[2] الموقع الإلكتروني http://www.sante.gov.dz بتاريخ 08-05-2019 على الساعة 09:33

للمتاحف والحظائر الوطنية ونظرا لأهميتها دعمت هذه الوزارة بالوكالة الوطنية للآثار وحماية المعالم والنصب التاريخية .

وزارة الفلاحة: تتولى وزارة الفلاحة مهام تقليدية مرتبطة بتسيير وإدارة الأملاك الغابية والثروة الحيوانية أو النباتية وحماية السهوب ومكافحة الانجراف والتصحر من خلال هذه المهام يتضح أن تدخل وزارة الفلاحة في المجال البيئي مرتبط بحماية الطبيعة.

وزارة الطاقة والمناجم: من مهامها المساهمة و المشاركة في الدراسات المتعلقة بالتهيئة العمرانية و حماية البيئة و التكامل الاقتصادي، نظرا للآثار السلبية التي تشكلها حركة التصنيع على البيئة، فقد نص المرسوم المنظم لمهام وزير الصناعة وإعادة الهيكلة على مهامه في مجال البيئة بسن القواعد العامة للمتعلقة بالأمن الصناعي وتطبيق التنظيم الخاص به لحماية البيئة، وتدعيما لهذه المهام يحدد مكتب الرئيس دراسات مكلف بحماية البيئة والأمن الصناعي ضمن مقاييس الجودة والحماية الصناعية .

و رغم الطابع الحيوي الذي تكتسبه في المجال الاقتصادي في بلادنا، فإنها تؤدي إلى إحداث انعكاسات سلبية مباشرة على البيئة الطبيعية في الجزائر، فمصافي البترول المنتشرة في الصحراء ومعامل تكرير البترول على الساحل تساهم بقسط كبير من تلويث البيئة الجوية والإضرار بصحة السكان المجاورين لها، ولهذا تقع على عاتق هذا القطاع مهام كثيرة وكبيرة في مجال حماية البيئة الحفاظ عليها من أجل بيئة مستدامة.

ثالثا: الهيئات المركزية المستقلة في مجال حماية البيئة

لقد استحدث المشرع بموجب التعديلات الجديدة هيئات مستقلة والتي تسهر وتنظم مجالات بيئية معينة وهذا ما خفف من الضغط على السلطة الوصية والهيئات المحلية ومن بين أهم هذه الهيئات المركزية المستقلة:

المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة

هو مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة[1] والذي من مهامه جمع المعطيات و المعلومات ذات الصلة بالبيئة و التنمية المستدامة لدى المؤسسات الوطنية والهيئات المتخصصة و نشر المعلومة البيئية وتوزيعها .

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم تنفيدي رقم 02-115 مؤرخ في 03-04-2002 يتضمن انشاء المرصد الوطني للبيئة و التنمية المستدامة ، **الجريدة الرسمية** عدد22 .

الوكالة الوطنية للنفايات

استحدثت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم02-175 الذي حدد اختصاصاتها تشكيلتها وعملها [1] وقد جاءت هذه الوكالة في ظل التغيرات الذي شهدها المجال الصناعي، وبالتالي بين كيفية التخلص منها، فتخضع هذه النفايات إلى عملية الرسكلة وذلك بتحويلها من مادة أولية خامة إلى مادة قابلة للتصنيع.

تعتبر هذه الوكالة ضرورة وحتمية فرضها الواقع الدولي الذي أصبح يلح على إيجاد حلول عقلانية لمشكل النفايات وهذا ما يتبين من خلال انضمام الجزائر إلى اتفاقية بازل المنظمة للتحكم في نقل النفايات[2]. وكذا الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث.[3]

إن الوكالة تعتبر بمثابة جهاز مركزي راسم للمنهج العام الذي يبين كيفية معالجة النفايات وتثمينها على المستوي الوطني وبالتالي قد خفف من العبء الذي كان ملقى على عاتق الجماعات المحلية في تسيير هذا المجال وذلك من خلال ترشيده وحثه على التقنيات العلمية الجديدة التي من شأنها أن تعطي النفايات بعدا اقتصاديا وبيئيا في نفس الوقت بحيث تساهم في الحلقة الاقتصادية دون المساس بالمحيط والطبيعة90

المحافظة الوطنية للساحل:

تتميز الواجهة البحرية بكثرة السكان وإقامة بشرية كثيفة، كما تتمركز معظم المناطق الصناعية على مستوى هذه الواجهة حيث يتم وقع أكثر من نصف الوحدات الصناعية للبلاد في هذه المنطقة فكل هذه العوامل أدت إلى:

-تدهور المواقع ذات القيمة الايكولوجية في الكثبان والمناطق الرطبة خاصة منها الواقعة في واجهة عنابة وبجاية.

- تلوث الشواطئ مثل خليج الجزائر والمنطقة الوهرانية.

- تجفيف المناطق الرطبة من خلال تصريف المياه والاستغلال المفرط للحقول الباطنية.

- تدهور الأجزاء الحركية كشواطئ بومرداس، بوسماعيل، مستغانم.

- هذا الوضع الرديء أدى إلى ظهور هيئة إدارية تهتم بهذا القطاع الحساس التي تدعى بالمحافظة الوطنية للساحل

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم تنفيدي 02-175 مؤرخ في 20-05-2002 يحدد اختصاصات الوكالة الوطنية للنفايات تشكيلتها كيفية عملها، **الجريدة الرسمية** عدد 37

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم رئاسي 98-158مؤرخ 16-08-1998يتضمن انضمام الجزائر إلى اتفاقية بازل المتعلقة بالتحكم في نقل النفايات، **الجريدة الرسمية** عدد 32

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم رئاسي رقم 04-216 مؤرخ في 10-10-2004 يتضمن التصديق على الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث البيئي المحررة بلندن سنة 30-12-1990.

الوكالة الوطنية للجيولوجيا والمراقبة المنجمية:

نتيجة للتطور والتقدم التكنولوجي الذي كان له آثار وخيمة وخطيرة على الطبيعة أو الإطار العام لحياة الأفراد مما دفع بالجزائر إلى التعزيز القانوني والمؤسساتي وذلك بإخضاع هذا المجال الطبيعي إلى نظام قانوني من شأنه أن يضمن السير الحسن ويكفل المحافظة عليه وكذا بإنشاء هيئات إدارية تشرف على تسييره وإدارته بتطبيق التشريع المنظم له، ولعل الوكالة الوطنية للجيولوجيا والمراقبة المنجمية المستحدثة بموجب قانون المناجم [1]، من أهم الهيئات الإدارية التي تسمح بالاستغلال الأمثل للمواد الجيولوجية بطريقة تتماشى ومقتضيات حماية البيئة.

في الأخير بعد عرض مختلف الهيئات الوزارية التي ألحقت بها مهمة حماية البيئة أنها لم تعرف استقرار والثبات منذ نشأتها، مما أدى إلى غياب تام لدور الإدارة البيئية المركزية في معالجة المشاكل البيئية و فشلها في تغليب الاعتبارات التنموية على حماية البيئة، فأغلب المشاكل التي تعاني منها البيئة في الجزائر تعود أغلبيتها إلى الإدارة كسلطة وصاحبة قرار والاتهام يوجه أساسا إلى إدارة التنمية التي لم تراعي في برامجها أهمية البعد البيئي والتوازن الإيكولوجي في عملية التنمية[2]. كما تعود عدم فعالية الإدارة المركزية للبيئة إلى غياب مقومات الموضوعية للنظام البيئي.

المطلب الثاني: الهيئات المحلية المسؤولة على التنمية المحلية المستدامة:

تتعدد الفواعل المحلية التي تلعب دورا كبيرا في تحقيق التنمية المستدامة من منطقة إلى أخرى حسب طبيعة المنطقة الجغرافية، وما تحتويه هذه المنطقة من مقومات طبيعية وثروات متاحة سواء طبيعية أو بشرية وفق ما تقتضيه السياسة العامة للدولة المتضمنة خلق الثروة والاستفادة من هذه الإمكانيات دون المساس بإمكانيات الأجيال القادمة، و التي نجد على رأسها:

أولا: البلدية: عرفها المشرع من خلال قانون 11-10 في المادة 02 على أن:" البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية"[3].

وللبلدية هيئتان لهما صلاحيات في مجال البيئة:

1- اختصاصات المجلس الشعبي البلدي

يعتبر المجلس الشعبي البلدي هيئة مداولة للبلدية ويعد إطار التعبير عن الديمقراطية محليا وممثل قاعدة اللامركزية ويعالج من خلال مداولاته صلاحيات كثيرة مسندة للبلدية وهي ما يلي:

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 01-10 مؤرخ في 03-07-2001 يتضمن قانون المناجم ، **الجريدة الرسمية** ،عدد 35 .

[2] سنوسي خنيش، **الإدارة البيئية في النظرية والتطبيق دراسة حالة الجزائر** ،(رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية . والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر)1997 ، ص 360 .

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 22-06-2011 المتعلق بالبلدية، **الجريدة الرسمية**، عدد 37 .

1-1- في مجال التهيئة والتنمية

يضع المجلس الشعبي البلدي برامجه السنوية ويصادق عليها ويسهر على تنفيذها وفقا لصلاحيات المخولة له خاصة في إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة وكذا المخططات التوجيهية، وهذا ما نصت علية المادة 107 من القانون 11-10 المتعلق بالبلدية وتندرج تحت هذا المحور التوجهات البيئية التالية:

- التوجه نحو حماية البيئة من التلوث: ويعني الاتجاه نحو حماية الموارد والتربة والمصادر المائية من التلوث.

- التوجه نحو حماية البيئة من الاستنزاف ويضم الاتجاه نحو حماية الثروة النباتية من الاستنزاف، وحماية التربة من الانجراف، وحماية الرقعة الزراعية من الانحسار.

ويختار المجلس العمليات التي تنجز في إطار المخطط البلدي للتنمية ويشارك في إجراءات إعداد عمليات تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وتنفيذها وهذا ما نصت عليه المادة 108 من قانون البلدية [1].

يهدف هذا المخطط إلى ضمان تنمية البلدية من خلال ما يلي:

- ضمان التسيير المستديم للموارد الطبيعية والبيولوجية.

- تهيئة المناطق الصناعية ومناطق التوسع السياحي والمناطق المحمية والمواقع الأثرية والثقافية والتاريخية وتسييرها.

- ترقية المدينة و تأطير الحياة داخل التجمعات العمرانية.

- تسيير النفايات ومكافحة تلوث الأوساط المستقبلية من مياه، هواء وتربة و هو ما نصت عليه المادة 109 من قانون البلدية و المتضمن" تخضع إقامة أي مشروع أو استثمار و/أو تجهيز على إقليم البلدية أو أي مشروع يندرج في إطار البرامج القطاعية للتنمية، إلى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي ولا سيما في مجال حماية الأراضي الفلاحية والتأثير في البيئة" [2] كما يسهر المجلس على حماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء ولاسيما عند إقامة مختلف المشاريع على إقليم البلدية وهذا ما نصت عليه المادة 110 من قانون البلدية 11-10

2-1 في مجال التعمير والهياكل القاعدية

تتزود البلدية بأدوات التعمير بعد المصادقة عليها بموجب مداولة المجلس وأن إنشاء أي مشروع يحتمل الإضرار بالبيئة والصحة العمومية على إقليم البلدية يلزم موافقة المجلس باستثناء المشاريع التي لها منفعة وطنية تخضع لأحكام المتعلقة بحماية البيئة، وهذا ما نصت عليه المادتين 113 و 114 من القانون 11-10.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 11-10، **مرجع سابق**، المادة 108.

[2] المادة 109 ، **نفس المرجع** .

2 – اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي

بالرجوع إلى قانون البلدية 11-10 نجد أن ر م ش ب له العديد من الصلاحيات في مجال حماية البيئة باعتباره ممثلا للدولة، ونجد عدة نصوص تؤكد الدور المهم لرئيس م ش ب نذكر منها:

نصت المادة90 من قانون 11-10على انه في حالة حدوث كارثة طبيعية أو تكنولوجية فلرئيس م ش ب أن يفعل المخطط البلدي لتنظيم الإسعافات طبقا للتشريع والتنظيم المعمول به.

أما المادة 92 من نفس القانون فنصت على أنه " لرئيس المجلس الشعبي البلدي صفة الشرطة القضائية"[1] ومنه:

-كما كلف القانون ر م ش ب بالمحافظة على النظام العام والآداب العامة وأقام المشرع لصحة العامة.

ولكي يتم تأمين النظام العام ضمن أراضي البلدية يتصل ر م ش ب بجهاز شرطة البلدية بغرض أداء مهامه.

وقد نصت المادة 12 من قانون البلدية[2] على جملة من صلاحيات ر م ش ب نذكر منها:

- تنظيم ضبطية الطرقات المتواجدة على إقليم البلدية.
- السهر على حماية التراث التاريخي والثقافي ورموز ثورة التحرير الوطني.
- السهر على احترام مقاييس والتعليمات في مجال العقار والسكن والتعمير

3 –اختصاص البلدية في القوانين ذات الصلة بحماية البيئة :

يشكل القانون01-19 المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إزالتها بمثابة الإطار الذي يحدد كيفية تسيير النفايات في الجزائر ويرتكز هذا الأمر على 05 مبادئ هي: الوقاية والتقليص من إنتاج وضرر النفايات ، تنظيم فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها، تثمين النفايات بإعادة استعمالها أو إعادة تدويرها، المعالجة البيئية العقلانية للنفايات و إعلام تحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عن النفايات وآثارها على الصحة والبيئة.[3]

وهذا ما نصت عليه المادة 02 من القانون 01-19.

ونصت المادة 29 والمادة 21 من نفس القانون على أن:" البلدية تقوم بإنشاء مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ويتم إعداده تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي ويجب أن يغطي هذا المخطط كافة إقليم البلدية وأن يكون مطابقا للمخطط الولائي للتهيئة ويصادق عليه الوالي المختص إقليميا"[4].

---

[1] المادة 92 من القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية، **مرجع سابق**.

[2] المادة 94 من القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية، **مرجع سابق**.

[3] رمضان عبد المجيد، **دور الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة،دراسة حالة بلديات سهل وادي مزاب بغرداية**، (مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، جامعة ورقلة)2010 -2011 ص 61-62.

[4] القانون رقم 01-19، المؤرخ في 12-12-2001 ، المتعلق بالنفايات و مراقبتها و إزالتها ، **الجريدة الرسمية**، عدد 77.

ونصت المادة 32 من القانون 01-19على أن ":تنظيم البلدية في إقليمها خدمة عمومية غايتها تلبية الحاجات الجماعية لمواطنيها في مجال جمع النفايات المنزلية."

أما في مجال الصحة فقد نصت المادة 29 من قانون الصحة وترقيتها رقم 85-05 المؤرخ 19-02-1985 على أن الجماعات المحلية مع بقية أجهزة الدولة تلتزم بتطبيق تدابير النقاوة والنظافة ومحاربة الأمراض الوبائية ومكافحة تلوث المحيط وتطهير ظروف العمل والوقاية العامة، ويتبين في تفسير هذه المادة أن حماية البيئة وحماية الصحة العمومية أمران متلازمان، حيث لا يمكن الحفاظ على الصحة العمومية دون حماية البيئة وترقيتها وتحسينها.

كم تطرقت المادة 42 من نفس القانون على صلاحيات البلدية في حماية أو أماكن ظهور الأمراض بل تمتد لتشمل أيضا كل أماكن الحياة بما فيها المؤسسات التربوية وقصد تفعيل دور البلدية في حماية الصحة والبيئة تم إنشاء مكاتب لحفظ الصحة بالبلدية بموجب المرسوم رقم 87-146 المؤرخ في 30-06-1987 يتضمن إنشاء مكاتب لحفظ الصحة البلدية.[1]

ثانيا : الولاية:

تعتبر الولاية الجماعة الإقليمية والدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة.

حسب نص المادة 02 من قانون الولاية أن للولاية هيئتان[2]: المجلس الشعبي الولائي و الوالي.

1- اختصاصات المجلس الشعبي الولائي في مجال البيئة: يعتبر م ش و هيئة المداولة في الولاية،حيث نص قانون الولاية على بعض اختصاصاته المتعلقة بحماية البيئة منها:

-مشاركته في تحديد مخطط التهيئة العمرانية ومراقبة تنفيذه.

-التنسيق مع المجالس الشعبية البلدية في كل أعمال الوقاية من الأوبئة والسهر على تطبيق أعمال الوقاية الصحية وتشجيع إنشاء هياكل مرتبطة بمراقبة وحفظ الصحة ومواد الاستهلاك.

-حماية الغابات وتطوير الثروة الغابية والمجموعات النباتية الطبيعية وحماية الأراضي واستصلاحها وكذلك حماية الطبيعة.

- **2 – اختصاصات الوالي في حماية البيئة:**يتولى الوالي العديد من الاختصاصات المتعلقة بحماية البيئة نذكر منها:

-المحافظة على البيئة من خلال تنفيذ قرارات[3] التي تفسر عن مداولات م ش و ومن بين أهم المجالات ذات العلاقة بحماية البيئة:

---

[1] رمضان عبد المجيد ، **مرجع سابق** ،ص 134 .

[2] قانون رقم 12-07 مؤرخ في 21-02-2012 ، يتضمن قانون الولاية ، **الجريدة الرسمية**، عدد 12 .

[3] قانون رقم 12-07 مؤرخ في 21-02-2012 ، **مرجع سابق** .

- بحماية الموارد المائية وذلك بإنجاز أشغال التهيئة والتطهير.

- حماية الغابات من مختلف الأخطار، كونه يمارس ضبط عام في في هذا المجال.

- ممارسة صلاحياته الضبطية باستعمال آليات الضبط.

- كما استحدث المشرع لجنة تل البحر الولائية التي يترأسها الوالي التي تجتمع كلما دعت الضرورة للمحافظة على البيئة البحرية .

3 - **اختصاص الولاية في قانون حماية البيئة:** أسند القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة للولاية بعض صلاحيات التي تعد من قبيل الأعمال والنشاطات التي تتعلق بحماية البيئة والمحافظة على عناصرها الطبيعية والصناعية، توضيحا لذلك نشير إلى أن الولاية:

بصفتها سلطة محلية بإمكانها تلقي العناصر معلومات تتعلق بالعناصر البيئية التي من شأنها التأثير بصفة مباشرة أو غي مباشرة على الصحة العمومية من طرف كل شخص طبيعي أو معنوي بحوزته معلومات بهذا الخصوص [1].

للوالي سلطة تسليم رخصة لإقامة المنشآت المصنفة وذلك تبعا لأهميتها وحسب الأخطار أو المضار التي تنجر عنها.(سبق شرح رخصة المنشآت المصنفة في المبحث الأول).

ب/ قانون المياه 02-12أشار إلى الدور الأساسي والجوهري والذي يدخل في صميم اختصاصات الجماعات المحلية من خلال ضرورة توفير المياه الصالحة للشرب للمواطن، وجاء القانون بالعديد من الوسائل والآليات القانونية في هذا المجال وعلى سبيل المثال أعطت المادة 21 للجماعات المحلية عقد ارتفاق على الأملاك العمومية الصناعية .

ج / في مجال حماية الهواء من التلوث: أسندت المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 06-02 المؤرخ في 07-2006 للوالي صلاحية اتخاذ كل التدابير التي تهدف إلى حماية صحة الإنسان والبيئة واتخاذ تدابير تتعلق بالتقليص أو الحد من النشاطات الملوثة.

أما في مجال التهيئة العمرانية فطبقا للمادة 27 من القانون 90-29 يصادق الوالي على المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير عندما لا تتجاوز البلدية أو مجموعة من البلديات عدد سكانها 200 ألف نسمة.

وتشترط المادة 65 في فقرتها الثالثة ضرورة موافقة الوالي على تسليم رئيس المجلس الشعبي البلدي لرخصة البناء أو رخصة التجزئة لكن فقط في حالة غياب مخطط شغل الأراضي.

وللوالي صلاحيات تسليم هذه الرخصة في حالة:

-البنايات والمنشآت المنجزة لحساب الدولة والولاية وهياكلها العمومية ومنشآت الإنتاج والنقل وتوزيع الطاقة وتخزينها.

[1] رمضان عبد المجيد ، **مرجع سابق** ، ص 61-62 .

– الرخص المتعلقة باقتطاعات الأراضي والبنايات التي لا يحكمها مخطط شغل الأراضي المصادق عليه.

تعتبر الولاية أحد الهيئات التي لها صلاحيات في ميدان حماية الغابات والتي تؤدي بشكل أو بآخر إلى حماية البيئة فالوالي له صلاحية تقديم أو تأخير فترة عدم الترخيص باستعمال النار في الأماكن الواقعة داخل الأملاك الغابية الوطنية، كما له أن يتخذ قرار بغلق الجبال التي تعد حساسة في وجه جميع الأشغال والأعمال غير الغابية وغيرها من الصلاحيات[1].

المطلب الثالث: الجهات المشاركة للجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة.

إن حماية البيئة على المستوى المحلي في الجزائر لا تقتصر على تلك التدخلات التي تقوم بها الهيئات اللامركزية(البلدية أو الولاية) ، وإنما توجد هيئات أخرى تتدخل وتشاركها في هذه المهمة.

أولا : المصالح الإدارية الخارجية في حماية البيئة على المستوى المحلي:

هناك مصالح خارجية تابعة للوزارات أو للسلطات المركزية، فهي تعمل تحت سلطة الوزير التابعة له والتي نجد منها:

1 –المفتشية العامة للبيئة : تكمن المهمة الرئيسية للمفتشية العامة للبيئة في السهر على تطبيق المشروع والتنظيم المعمول في مجال حماية البيئة طبقا لما جاء في المرسوم التنفيذي رقم 96-59 والمتمثلة فيما يلي:

– ضمان التنسيق بين المصالح الخارجية في إدارة البيئة واقتراح أي إجراء يرمي إلى تحسين فعاليتها وتعزيز عملها.

– القيام دوريا بتدابير المراقبة والتفتيش والأعمال التي تباشرها مصالح البيئة المؤهلة لهذا الغرض[2].

– إقتراح أي تدبير قانوني أو مادي يرمي إلى تعزيز عمل الدولة في مجال حماية البيئة .

– القيام بزيارات تقويمية، تفتيشية، رقابية لكل منشأة يحتمل أن تشكل خطرا على البيئة أو على الصحة العمومية.

2 – مديرية البيئة للولاية: توجد على مستوى كل ولاية مصلحة خارجية تابعة للوزارة المكلفة بالبيئة تسمى بمديرية البيئة للولاية وتضطلع بالمهام التالية:

– إعداد برنامج لحماية البيئة عبر كامل تراب الولاية وتعمل على تنفيذه، وهذا بالاتصال والتنسيق مع الأجهزة الأخرى في الدولة والولاية والبلدية.

– تسليم الرخص والإذن والتأشيرات التي تشترطها النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحماية البيئة.

– تولي اتخاذ التدابير الرامية إلى الوقاية من جميع أشكال التدهور البيئي و السهر على ترقية الإعلام والتربية البيئية.

ويظهر جليا أنها تعتبر المنسق لجميع الأعمال المتعلقة بحماية البيئة بين مختلف بلديات الولاية.

[1] علي سعيدان، **حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري** ، دار الخلدونية الجزائر، طبعة 1،سنة 2008، ص 270.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم التنفيذي رقم 96-59 المؤرخ في 27-01-1996 ،المتضمن مهام المفتشية العامة للبيئة وتنظيم عملها.

3 –اللجنة الولائية لمراقبة المؤسسات المصنفة : تعرف بأنها ":هيئة إدارية في شكل لجنة على مستوى كل ولاية"، وتتشكل من ":والي الولاية أو من يمثله، ومدير الأمن الولائي أو من يمثلهكما تتمثل إختصاصاتهافي:

– السهر على احترام التنظيم الذي يسير المؤسسات المصنفة مع فحص طلبات إنشاء المؤسسات المصنفة.

–السهر على مطابقة المؤسسات الجديدة لنص مقرر الموافقة المسبقة لإنشاء المؤسسات المصنفة.

ثانيا :المصالح الخارجية المكلفة بحماية البيئة بشكل غير مباشر:

إلى جانب الجماعات المحلية والمصالح الخارجية المعنية بحماية البيئة بشكل مباشر على المستوى المحلي، هناك هيئات إدارية تساهم أثناء تأدية مهامها في حماية البيئة، نذكر منها:

1- مديرية الصحة في حماية البيئة :

تلعب مديرية الصحة والسكان، دورا مميزا في حماية البيئة ومكافحة التلوث بالولاية وهذا من خلال:

– العمل على مراقبة تنفيذ القواعد الصحية المطبقة على صيانة جميع أماكن الحياة.

– تعمل إلى جانب الولاة و مسؤولي بعض الهيئات العمومية ورؤساء المجالس الشعبية البلدية، على تطبيق تدابير الملائمة في الوقت المناسب للوقاية من ظهور الوباء والقضاء على أسباب الأمراض .

2 – مديرية التعمير والبناء في حماية البيئة:

تعتبر هذه المديرية مصلحة خارجية تابعة لوزارة السكن والعمران خاضعة لسلطة الوزير في القيام بمهامها في تسيير شؤون قطاع التهيئة العمرانية والبناء ، الذي يعتبر قطاع حساسا لارتباطه بحماية البيئة، سواء من خلال: إعداد المخططات البيئيةومنح التراخيص الخاصة بالبناء أو تجزئة الأراضي من أجل البناء [1].

إلى جانب هذه الهيئات نلاحظ ظهور الجمعيات البيئية الذي خصها المشرع الجزائري بفصل. خاص في قانون حماية البيئة 03-10.

[1]علي سعيدان ، **مرجع سابق** ، ص 272.

خلاصة الفصل:

إن نجاح التنمية المحلية يتوقف على مدى فعالية الآليات المستعملة لهذا الغرض ولا يتأتى ذلك إلا بضمان التنسيق بين هذه الآليات، بدءا بالتأطير القانوني المرافق والمنظم للتنمية المحلية ، وتوفير الاعتمادات المالية لأهم الخطط والبرامج التنموية الوطنية و المحلية و الإقليمية ، إضافة إلى وجود دراسات تقنية وفنية تبني إنجاز هذه المشاريع، وكذلك مختلف المرافق التي تتولى تفعيلها وتنشيطها من طرف مختلف الهيئات الوطنية والمحلية.

وتعتبر التنمية المحلية هدف مرهون بضرورة التفكير بمعنى الاستدامة على المدى البعيد المبني على أساس التضامن وتضافر الجهود بين الإفراد وبين الأجيال الحالية والمستقبلية.

الفصل الثالث:

واقع التنمية المحلية المستدامة

بولاية جيجل من خلال إدارة البيئة

بعد تناولنا الجانب النظري للدراسة في الفصلين الأول و الثاني، سنحاول في هذا الفصل إسقاط هذه الجوانب من الدراسة على أرض الواقع من خلال إجراء دراسة ميدانية لإدارة البيئة على مستوى ولاية جيجل وتجدر الإشارة إلى أن ما تم تناوله في الفصل الثاني أنه يطبق بصفة موحدة ومتجانسة في جميع ولايات الوطن بما فيها ولاية جيجل رغم أن هذه الأخيرة لها بعض الخصوصيات وذلك لوجود محميات طبيعية عالميا أي تتجاوز في تصنيفها الطابع المحلي مثل المحمية الطبيعية ببني بلعيد وكذا الحظيرة الوطنية تازة بالعوانة وغيرهم ، ولهذا سوف نستهل هذا الفصل بنظرة عامة عن ولاية جيجل لنتناول بعدها الوضع البيئي في ولاية جيجل و تدابير حماية البيئة الحضرية والطبيعية وأخيرا نتناول دور إدارة البيئة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة.

المبحث الأول :نظرة عامة عن ولاية جيجل.

المطلب الأول: تقديم ولاية جيجل .

أولا :موقع ولاية جيجل:

تقع ولاية جيجل في الشمال الشرقي للوطن، وهي الولاية الجزائرية رقم 18 في ترتيب التقسيم الإداري، تقدر مساحتها 2396,63كلم، يحدها من الشمال البحر الأبيض المتوسط، ومن الجنوب ولايتي سطيف وميلة، من الشرق ولاية سكيكدة، ومن الغرب ولاية بجاية، وتعتبر من بين المناطق التي تعرف أكبر تساقط للأمطار على المستوى الوطني، إذ يبلغ معدل التساقط السنوي بين 800 و 1200 ملم، كما يسودها مناخ متوسطي معتدل ممطر وبارد شتاءا وحار جاف صيفا.

ويعتبر موقع ولاية جيجل موقعا استراتيجيا بحيث يتوسط ثلاثة أقطاب اقتصادية هامة و هي قسنطينة سكيكدة وسطيف كما تبعد عن العاصمة بمسافة 357 كم بمدة زمنية فدرها 30 دقيقة جوا، إضافة إلى كونها تمثل مخرج مينائي مفضل لإقليم الهضاب العليا الشرقية للبلاد ،كما تجدر الإشارة إلى أن ولاية جيجل تبعد بمدى 60 دقيقة جوا عن أهم دول شمال البحر الأبيض المتوسط و المتمثلة في كل من مدينة برشلونة الإسبانية، مدينة مرسيليا بفرنسا ومدينة نابولي الإيطالية[1]

ثانيا: التقسيم الإداري و الجغرافي للولاية: من حيث تقسيم الإداري لهذا الموقع، تتكون ولاية جيجل من11 دائرة والتي بدورها تحتوي على 28 بلدية والدي تم إقراره سنة 1984 بموجب القانون رقم 84-09 المؤرخ في 04 فيفري 1984 مقسمة كما هو مبين في الخريطة و الجدول أدناه:

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **مديرية البرمجة و متابعة الميزانية لولاية جيجل**، الدليل الاحصائي لسنة DPSB- 2018

الشكل رقم: 03 يوضح خريطة ولاية جيجل حسب التقسيم الإداري البلديات.[1]

الدوائر	البلديات
جيجل	جيجل
تاكسنة	تاكسنة– قاوس
الطاهير	الطاهير– الاميرعبد القادر– الشحنة– يوسيف اولاد عسكر– وجانة
الميلية	الميلية – اولاد يحى خدروش
العوانة	العوانة– سلمى بن زيادة
العنصر	العنصر– بوراوى بلهادف– خيري واد عجول–الجمعة بنى حبيبى
الشقفة	الشقفة–سيدى عبد العزيز– القنارنوشفي– برج الطهر

[1] **مديرية البرمجة لولاية جيجل**، المرجع السابق، ص 2

زيامة منصورية	زيامة منصورية– ايراقن سويسي
سيدى معروف	سيدى معروف– اولاد رابح
جيملة	جيملة– بودريعة بني ياجيس
سطارة	سطارة– غبالة

الجدول رقم 01: يبين التقسيم الإداري لولاية جيجل.

المصدر: مصلحة التنظيم و الشؤون العامة لولاية جيجل.

أما فيما يخص الإمكانيات السياحية التي تتوفر عليها ولاية جيجل فتتمثل فيما يلي:

– 25 فندقا يحتوي على 939 غرفة بطاقة استعاب تقدر بـ: 2112 سرير.

– 07 مخيمات عائلية تجارية بطاقة استعاب قدرها: 949 سرير.

– 02 مخيمات اشتثنائية بطاقة استعاب قدرها: 658 سرير.[1]

– 01 ديوان السياحة.

– 04 جمعيات سياحية.

– 08 مخيمات خاصة بالخدمات الاجتماعية بطاقة استيعاب قدرها: 2220 سرير.

– 25 وكالة سياحية.

- 27 شاطئا مسموح للسباحة.

25 شاطئا غير مسموح للسباحة.

أما فيما يخص الوحدات الصناعية للقطاع الخاص فهي على النحو التالي:

-عدد المؤسسات 700

-عدد العمال 1731

أما فيما يخص توزيع نشاطات الصناعة التقليدية على مستوى ولاية جيجل لسنة 2018

-عدد النشاطات الحرفية 9707

-عدد العمال 14077

[1] المرجع السابق

الوحدات الصناعية للقطاع العام:

-عدد الوحدات الصناعية 7

-عدد العمال 1587

تقديرات عدد السكان المشتغلين حسب قطاعات النشاط إلى غاية 31-12-2018:

القطاعات	عدد المشتغلين إلى غاية 31-12-2018
الفلاحة	**59205**
البناء والأشغال العمومية	**87023**
الصناعة	**14502**
الخدمات	**32985**
الإدارة	**45839**
قطاعات أخرى	**107414**
مجموع عدد المشتغلين	**346 968**

الجدول رقم 02 : تقديرات عدد السكان المشتغلين حسب قطاعات النشاط إلى غاية 31-12-2018[1]

الدائرة	البلدية	الطرق الوطنية	الطرق الولائية	الطرق البلدية وفك العزلة	المجموع (كم)
زيامة منصورية	- ز منصورية	16,5	25	77	118,5
	- ايراقن	0	28,3	70,9	99,2
العوانة	- العوانة	20,55	20	22,5	63,05
	- سلمى	0	45,2	0	45,2
جيجل	- جيجل	18,12	10,45	27,756	56,326
تاكسنة	- قاوس	7,45	15,9	7,3	30,65
	- تاكسنة	20,75	13,8	80,5	115,05
جيملة	- جيملة	34	0	75	109
	- بن ياجيس	0	17	57,85	74,85

[1] المرجع السابق

الطاهير	– الطاهير	6,98	44,7	31,6	83,28
	– أعالقادر	4,83	11,3	19	35,13
	– وجانة	0	9	17	26
	– الشحنة	0	40,5	7,5	48
	–أولاد عسكر	0	41,7	0	41,7
الشقفة	– الشقفة	0	21,9	12	33,9
	– برج الطهر	0	23,5	21,7	45,2
	– القنار	5,16	0	2,2	7,36
	س ع العزيز	14,56	0	3,5	18,06
العنصر	– العنصر	0	12	64,4	76,4
	– بلهادف	1,2	15	55,2	71,4
	– بني حبيبي	0	28,6	32,6	61,2
	– واد عجول	15,4	16	62	93,4
الميلية	– الميلية	22,15	45,2	180,8	248,15
	– اولاد يحي	0	0	19,8	19,8
س معروف	س معروف	10,35	11,5	46,35	68,2
	– اولاد رابح	0	17	77,7	94,7
سطارة	– سطارة	6,5	14	44,2	64,7
	– غبالة	0	3,5	65,2	68,7
المجموع (كم)		**204,5**	**531,05**	**1181,556**	**1917,106**

الجدول رقم03 : يبين شبكة الطرق حسب البلديات.

المصدر: مديرية الأشغال العمومية لولاية جيجل.

ثالثا: تاريخ الولاية :

مرت ولاية جيجل في تاريخها بعدة مراحل نتيجة احتكاكها بالعديد من الحضارات و يمكن تلخيصها فيما يلي : تأسست مدينة جيجل في حوالي القرن الرابع قبل الميلاد من طرف الفينيقيين ، وينحدر اسم المدينة تحت لفظ "إجيلجيلي"IGIGILI وهي كلمة ترجع لزمن الفينيقيين حيث تتكون من شطرين الشطر الأول "I" يعني جزيرة ساحلية و الشطر الثاني GIGILI فهو يعني دائرة الحجر[1]" و الذين أشاروا إلى وجود شبه جزيرة على الساحل الشمالي الشرقي للجزائر و تعاقب الحضارات بعد ذلك ما أفرز العديد من الأسماء منها DJIDERI DJIDJEL، كما يطلق عليها ما يسمى " جيل جيل "نسبة إلى حيز صخري مستدير، وقد تغير هذا الاسم

[1] **مديرية البرمجة و متابعة الميزانية لولاية جيجل**، مرجع سابق ص1

بتعاقب مراحل التاريخ فتحولت من إيجيلجيلي إلى جيجلي وفي الأخير " جيجل" وفي الفترة الرومانية أعيد بناء ولاية جيجل وفق التخطيط الروماني، وقد أشارت مصادر تاريخية أن سكانها كانوا من قدماء المحاربين الرومان، ومن آثار الفترة الرومانية بالمنطقة تلك المتواجدة على مستوى حي الرابطة بالجهة البحرية وكذا فسيفساء جميلة بألوان مختلفة بقرية" الطوابلية بأعالي مدينة جيجل ."

بمجيء البرابرة في القرن الخامس ميلاد تم احتلال مدينة جيجل وقد أصابها الخراب ما أصاب الإمبراطورية الرومانية الذين قضوا على الازدهار الذي عرفته المدينة خلال العهد الروماني.

وبعدها جاء الغزو البيزنطي واحتلال جل السواحل الإفريقية بما فيها مدينة جيجل بعد الغزو البيزنطي أتى عصر الفتحات الإسلامية سنة 720 م على موسى بن نصير [1] ، ونظرا لما تمتاز به المدينة من موقع استراتيجي فإن الفاتحين تحملوا مشقة عبور المغرب العربي و إسبانيا و جعلوا من جيجل مركزا عربيا تابعا للقيروان.

في بدايات القرن العاشر انضم أهالي قبيلة كتامة الكبرى إلى الفاطميين وتحالفوا معهم للقضاء على الحكم القيرواني أما بشأن تأسيس الدولة الفاطمية فقد لعبت قبيلة كتامة دورا هاما في تأسيسها إذ من جنوب جيجل انطلقت الدعوة ينشرها و يحميها رجال كتامة الذين اتجهوا شرقا فأسقطوا دولة الأغالبة بالقيروان لينتهي بهم المقام بمصر حيث أسسوا القاهرة و اتخذوها عاصمة لهم.

عند رحيل الفاطميين وقعت مدينة جيجل تحت سيطرة الزيريين ثم الحماديين ثم المهديين وظلت طمعا لعدة دول حاولت غزوها و استعمارها عدة مرات إلى أن استنجد سكانها بالأخوين عروج و خير الدين بربروس لتصبح أول مدينة يدخلها الأتراك إلى غاية الاحتلال الفرنسي للجزائر. وعليه نلاحظ بأن تاريخ منطقة جيجل يتميز بحركية كبيرة و غني بالأحداث فكانت محطة للعديد من الحضارات ،إذ تعتبر من أقدم المدن الجزائرية. يرجع تأسيسها إلى عهد الفنيقيين الذين حلوا بها وشيدوا المدينة ، وجود جيجل في مكان استراتيجي على البحر المتوسط جعلها مطمعا لعدة غزات (الرومان، الوندال، البزنطيين والجنويين) ، أما أصل سكان ولاية جيجل فينسبهم ابن خلدون لقبيلة كتامة البربرية.

بعد انهيار الأسطول البحري الجزائري في معركة نفارين وتمكن فرنسا من احتلال الجزائر عانت ولاية جيجل هي الأخرى كباقي مناطق الجزائر من بطش الاستعمار إلى غاية الاستقلال.

[1] أمير فهمي، مرجع سابق، ص 89

المطلب الثاني: الإمكانيات الاجتماعية و الاقتصادية لولاية جيجل .

أولا: الإمكانيات الاجتماعية لولاية جيجل.

كما سبق ذكره فإن المساحة الإجمالية لولاية جيجل تقدر بـ 2396,63كلم2 وحسب الإحصاء العام الأخير للسكان و السكن أفريل 2008 قدر عدد سكان الولاية ب636948 نسمة، في نهاية 2009 أصبح يقدر ب 653272 نسمة ، في حين بلغ عدد السكان 663309 نسمة نهاية 2010، ،كما بلغ في20112/12/31 (684933 نسمة) , و بلغ عدد سكان الولاية إلى غاية 2014/12/31 ب 708301 نسمة ،كما قدر عدد سكان الولاية إلى غاية 2016/12/31 ب 736201 نسمة حيث قدر عدد سكان الولاية إلى غاية 2017/12/31 ب 750794 نسمة ،[1]و أخيرا قدر عدد سكان الولاية في 2018/08/31 بـ 765197 نسمة.

ثانيا: الإمكانيات الاقتصادية لولاية جيجل: تشهد ولاية جيجل نهضة تنموية شاملة بعد خروجها من العشرية السوداء والتي نبرزها في الهياكل التالية:

- ميناء جن جن الذي تتولى تسييره شركة موانئ دبي الإماراتية ويعتبر أكبر ميناء في الجزائر و المنطقة المغاربية كما يعتبر ميناء إفريقيا و الصحراء بعد ربطه بالطريق العابر للصحراء.
- موانئ الصيد البحري و النزهة بكل من جيجل، زيامة منصورية، العوانة.
- الطريق الوطني رقم 43 المزدوج الرابط بين العوانة و الميلية على مسافة تتجاوز 80 كلم.
- مشروع انجاز الطريق السريع جن جن– العلمة للوكالة الوطنية للطرق السريعة للسيارات –المديرية الجهوية للشرق على مسافة 110 كلم وهو دو جدوى اقتصادية عالية سيما كونه يربط عدة بلديات. [2]
- مشروع انجاز مركب الحديد والصلب للشركة الجزائرية القطرية للصلب بمنطقة بلارة– بلدية الميلية
- مشروع انجاز محطة انتاج الكهرباء بمنطقة بلارة– بلدية الميلية للشركة الوطنية لإنتاج الكهرباء فرع SPE Sonalgaz.
- إعادة تأهيل مطار فرحات عباس ليصبح مطارا دوليا و أساسيا بالمنطقة.
- المنطقة الصناعية بلارة بدائرة الميلية والتي تبنى عليها مشاريع ضخمة.
- القطار السريع autoray المبرمج قريبا .

[1] **مديرية البرمجة و متابعة الميزانية لولاية جيجل**، مرجع سابق، ص 1

[2] ولاية_ جيجل/https://www.wikiwand.com/ar

- حديقة الحيوانات و التسلية برج بليدة والتي تعد من أجمل الحدائق على مستوى الشرق الجزائري.

هذا و تشهد الولاية تقدما ونهضة في كافة الميادين إذ أولت السلطات العليا أهمية كبرى لتأهيل ولاية جيجل و نقلها إلى مراتب متقدمة من التنمية المحلية، كما تحرص السلطات المحلية بقيادة الوالي على متابعة انجاز المشاريع و التأكد من تسليمها في الآجال القانونية بالجودة المطلوبة.[1]

المبحث الثاني: تدابير إدارة البيئة بولاية جيجل

يعتبر قطاع البيئة من أهم القطاعات التي لها علاقة مباشرة بحياة المواطن اليومية ،لما له أهمية في ضمان التوازنات في التنمية المحلية وترقية الإطار المعيشي، مما يتطلب تكثيف الجهود من طرف جميع المتدخلين ولاسيما قطاعات الدولة خاصة على المستوى المحلي للتنسيق ،والتكامل في تفعيل مختلف الأنشطة بشكل متناسق ومدمج لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

حيث أنشأت على المستوى الولائي في مرحلة أولى مفتشية البيئة سنة 1996 والتي حولت فيما بعد في سنة 2003 إلى مديرية البيئة للولاية لتتولى المهام المنوطة بها في ميدان حماية البيئة طبقا للنصوص التنظيمية السارية المفعول كما اشرنا إليه آنفا.

المطلب الأول: إدارة البيئة الحضرية و الصناعية بولاية جيجل:

أولا : إدارة البيئة الحضرية بولاية جيجل: تشتمل إدارة البيئة في ولاية جيجل على:

1- مجال تسيير النفايات: تتمثل هده الخطوات فيما يلي:

1-1 – المخططات التوجيهية لتسيير النفايات المنزلية و ما شابهها. طبقا لأحكام القانون رقم 01-19 المؤرخ في 2001/12/12 المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إزالتها و المرسوم التنفيذي رقم 205/07 المحدد لكيفيات و إجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية و ما شابهها و نشره و مراجعته، على مستوى ولاية جيجل تم إعداد و المصادقة على 28 مخطط توجيهي لتسيير النفايات المنزلية لكل بلديات ولاية جيجل و الهدف الأساسي من هاته المخططات كأدوات حديثة في تسيير النفايات على مستوى كل بلدية، يمكن تحديده كما يلي:

- إبراز الوضعية الحالية لتسيير النفايات المنزلية و نقاط العجز المسجلة.

1 ولاية_جيجل/https://www.wikiwand.com/ar بتاريخ 11-05-2019 غلى الساعة 16:03

- تحديد احتياجات البلديات من وسائل مادية و بشرية لجمع و نقل النفايات المنزلية على المدى القصير، المتوسط و الطويل.[1]

إدراج نظام جديد لعملية تسيير النفايات علة مستوى إقليم البلدية (تقسيم إقليم البلدية إلى قطاعات أو مناطق مع تحديد مسار و توقيت الشاحنات لكل قطاع على حدا...إلخ.).

2- معالجة النفايات :

2-1 - تعريف النفايات: هي مخلفات نشاط الإنسان في حياته اليومية نجد أن نسبتها تتزايد في البلدان النامية خاصة في ظل التضخم السكاني المتزايد وقد تؤدي هذه النفايات في غياب الوعي الصحي إلى أضرار جسيمة .كما عرفتها منظمة الصحة العالمية على أنها القمامة والقاذورات أو المخلفات أو الأشياء التي أصبح صاحبها لا يريدها .

2-2- مفهوم إدارة النفايات: تدار النفايات بدءا بمراقبة مختلف النفايات من مختلف الأماكن كالمنازل والإدارات والمؤسسات ثم تليها عمليات الجمع بواسطة العمال إلى جانب أدوات مختلفة ثم نقلها بواسطة شاحنات ضاغطة خاصة وفرزها داخل المركز مع إعادة تدوير النفايات القابلة للتدوير ومعالجة النفايات الأخرى بتقنيات متعددة ومعالجة النفايات الخطرة كالنووية مثلا أو الطبية تكون من مسؤولية السلطات الحكومية أما معالجة النفايات غير الخطرة تكون من مسؤولية المستثمرين.، حيث يتم معالجة النفايات بعدة طرق :

- حرق النفايات :تخصص أماكن محفوفة ترمى فيها النفايات وبعدها تحرق وهذا لا يعني نهايتها بل يؤثر بشكل مباشر وخطير على البيئة كما ينتج الحرق سائل سام بالإضافة إلى إقصاء القيمة الاقتصادية للمواد القابلة للاسترجاع.

- ردم النفايات :وهو مركب مصمم لحفظ الفضلات المختلفة دون التسبب في تلوث البيئة وهو من الأساليب القديمة لمعالجة النفايات حيث يتم حفر حفر كبيرة بمساحة 25000 متر فما فوق مع وضع بلاستيك على طول الحوض ثم ترمى الفضلات داخلها وبعدها ترمي عليها طبقة من التراب[2]

- إعادة التدوير :إعادة إسترجاع المواد القابلة للإستخدام مرة أخرى كالبلاستيك، الألمنيوم، الزجاج الورق وغيرها من المواد العضوية كإعادة تدوير فضلات الطعام والمخلفات العضوية كسماد عضوي مخصب للتربة أو غذاء للدجاج

[1] مقابلة مع السيد/ سيد علي بن عياش ،**رئيس مصلحة النظافة و تزيين المحيط ببلدية جيجل**، بتاريخ 27-05-2019، من الساعة 13:05 إلى 16:13

[2] مقابلة مع السيد/ حمزة فنينش ، **مكلف بالمنشاة المصنفة و الجباية البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل**، بتاريخ 21-05-2019 من الساعة 11:00 إلى غاية الساعة 15:47

إلى جانب استخدامها كغطاء عضوي للتربة و تستخدم بقايا الورق كورق معجن في الروضات والمدارس لتصميم الأشكال، وأيضا هناك طرق للتقليل من استهلاك المواد أو استخدامها لفترة أطول.

النفايات الهامدة: بهدف القضاء على ظاهرة الرمي العشوائي للنفايات الهامدة (الأتربة، الحجارة ، الركام و بقايا الهدم و البناء...الخ)، قامت مصالح مديرية البيئة بالتنسيق مع مختلف بلديات الولاية باختيار مواقع خصصت لتفريغ النفايات الهامدة الناتجة من مختلف المشاريع العمومية و الخاصة.

3- مراكز الردم التقني: على غرار باقي ولايات الوطن، استفادت الولاية من أربعة مراكز الردم التقني للنفايات المنزلية منذ سنة 2003 و ذلك للقضاء على الرمي العشوائي للنفايات و إدراج نظام المراقبة لهاته النفايات كما و نوعا حيث لا يسمح بمعالجة سوى النفايات المنزلية أو ما شابهها عكس ما كان معمولا به بالمفرغات الفوضوية سابقا أين ترمى كل أنواع النفايات السامة و غير سامة و هاته المراكز تتوزع كالتالي:

3-1- مركز الردم التقني للنفايات المنزلية لمدينة جيجل: تم انجاز و تجهيز مركز الدفن التقني للنفايات المنزلية لمدينة جيجل (دخل حيز الاستغلال بتاريخ 2008/11/18).

3-2- مركز الردم التقني للنفايات المنزلية ما بين البلديات بالطاهير: تم إنجاز و تجهيز مركز للدفن التقني المنزلية ما بين البلديات بالطاهير (دخل حيز الاستغلال بتاريخ 2011/11/13).

3-3 مركز الردم التقني للنفايات المنزلية ما بين البلديات بالميلية: تم إنجاز و تجهيز مركز للدفن التقني للنفايات المنزلية ما بين البلديات بالميلية (دخل حيز الاستغلال بتاريخ 2011/10/02).

3-4- خلال سنة 2012 و في إطار البرنامج القطاعي للتنمية استفادت ولاية جيجل من **رابع** مركز للردم التقني للنفايات إلا أن العملية متوقفة بسبب مشكلة الأرضية المختارة بمنطقة فازة بالموقع المسمى راس آرسا ببلدية القنار (الملكية لقطاع الغابات) و الذي لم يحضى بالموافقة على اقتطاعه بعد زيارة اللجنة الوزارية المشتركة للولاية، إضافة إلى عدم مطابقة مساحته مع المساحات المعتمدة في دلك، غير أن العملية لازالت جارية لاختيار وتحديد موقع جديد لهدا المشروع أكثر ملائمة.

البلديات المغطاة من طرف مراكز الردم التقني للنفايات المنزلية وكمية النفايات المعالجة خلال سنة 2018 كان على النحو التالي:

البلديات المغطاة من طرف مراكز الردم التقني للنفايات المنزلية:

مراكز الردم التقني للنفايات المنزلية	البلديات المغطاة	كمية النفايات المعالجة	كمية النفايات المعالجة خلال سنة 2018
CET جيجل	جيجل: قاوس- القنار نشفي	الكمية : 111.55 طن/يوم	**51060,290 طن**
CET الطاهير	الطاهير: الأمير عبد القادر- وجانة- الشحنة الشقفة- سيدي عبد العزيز	الكمية : 36.73 طن/ يوم	**25645,310 طن**
CET الميلية	الميلية: السطارة –العنصر- خيري واد عجول- الجمعة بني حبيبي-سيدي معروف، أولاد يحي، بوراوي بلهادف سكيكدة: عين قشرة- بولبلوط	الكمية : 45.5 طن/يوم	**23804,304 طن**
المجموع	**19**	**الكمية الإجمالية : 193.78 طن /يوم**	**100509,940 طن**

جدول رقم 04 : البلديات المغطاة من طرف مراكز الردم التقني للنفايات المنزلية.

ملاحظة: نسبة النفايات المنزلية و ما شابهها المعالجة من طرف مراكز الردم التقني لولاية جيجل هي: 50 %.

كما أن كمية النفايات الصلبة المنزلية المفرزة بولاية جيجل تقدر بـ **542.66 طن/اليوم** و هي تتكون من المواد التالية:

- مواد عضوية **70.2 %** (**350 طن/اليوم**)
- الزجاج **0.6%** (**3 طن/اليوم**)
- البلاستيك **9.5%** (**47,35 طن/اليوم**)
- المعادن و المواد الحديدة **1.7%** (**8,47 طن/اليوم**)
- الورق **9.2%** (**45,86 طن/اليوم**)
- أقمشة **4.2%** (**21 طن/اليوم**)

– تجدر الإشارة: إلى أن بلدية جيجل وحدها تقوم بدفع حوالي: 05 ملايير سنتيم سنويا إلى مركز الردم التقني نتيجة رمي النفايات هناك[1]

هدا دون احتساب المبالغ الممنوحة من قبل البلديات الأخرى لمراكز الردم التقني المتبقيين وما تدره من أموال في حالة منح رخص استغلالها للخواص، إضافة .

[1] مقابلة مع السيد/ سيد علي بن عياش ،**رئيس مصلحة النظافة و تزيين المحيط ببلدية جيجل**، بتاريخ 27-05-2019، من الساعة 13:05 إلى 16:13

في نفس السياق بغرض إدارة البيئة و المحافظة عليها قصد خلق الثروة تم منح رخصة استغلال مركز الردم التقني للنفايات المنزلية لمدينة جيجل لأحد الخواص من أجل فرز النفايات و إعادة رسكلتها بصفقة قدرت بحوالي: 02 مليار سنتيم لمدة سنة.[1]

ضف إلى دلك مناصب الشغل التي تخلقها هده العملية.

– **التدابير و الإجراءات:** تتمثل أهم التدابير و الإجراءات التي تقوم بها الإدارة المحلية من أجل الوصول إلى تنمية محلية مستدامة على مستوى ولاية جيجل فيما يلي :

– متابعة عملية تدقيق و تقييم لمركزي الدفن التقني للنفايات المنزلية و ما شابهها بالطاهير و الميلية في إطار الاتفاقية المبرمة بين المؤسسة العمومية لتسيير مراكز الردم التقني و الوكالة الوطنية للنفايات .

– وضع حيز التنفيذ للبرنامج النموذجي المتعلق بوضع نظام للتسيير النموذجي للنفايات المنزلية ببلديتي : جيجل و الميلية بمرافقة الوكالة التقنية الألمانية GIZ *.

– مواصلة إدراج عملية الفرز الانتقائي للنفايات المنزلية و ما شابهها بمختلف المؤسسات العمومية المستقبلة للجمهور (الملاعب، قاعات الرياضة، دور الشباب، مراكز التكوين المهني، العيادات متعددة الخدمات...الخ) و الأحياء المغلقة ذلك عن طريق:

– توزيع الحاويات بمختلف الأحجام المخصصة لعملية الفرز الانتقائي للنفايات المنزلية و ما شابهها.

– القيام بحملات تحسيسية توعوية حول أهمية الفرز الانتقائي للنفايات المنزلية و ما شابهها اقتصاديا و بيئيا.

– القيام بزيارات دورية تفتيشية بهدف مراقبة تسيير مراكز الدفن التقني للنفايات المتواجدة بولاية جيجل (جيجل الطاهير و الميلية) من اجل الاستغلال الجيد للحفر و العتاد المتواجد بكل مركز لضمان مدة حياة أطول لهذه المراكز.

– مراقبة عملية تسيير النفايات المنزلية بجميع بلديات الولاية مع حث مصالح البلديات على احترام و وضع حيز التنفيذ للمخططات التوجيهية لتسيير النفايات المنزلية للبلديات.[2]

– حصاء المفرغات الفوضوية المتواجدة بجميع البلديات مع غلق المفرغات المتواجدة على ضفاف الوديان و المجاري المائية وتغييرها إلى مواقع أقل ضررا.

---

[1] مقابلة مع السيدة/ رحيمة بونايل, **رئيسة مصلحة التحسيس و الإعلام و التربية البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل**، بتاريخ 28-05-2019 ، الساعة 09 صباحا إلى الساعة 13 و 45 د.

* اتفاقية بين وزارة البيئة والطاقات المتجددة والوكالة التقنية الألمانية بهدف مرافقة هده الأخيرة للجماعات المحلية في التسيير المدمج للنفايات و التدقيق و الترشيد في تسيير مراكز الردم التقني و انجاز مخططات تسيير النفايات على مستوى البلديات.

[2] مقابلة مع السيدة/ رحيمة بونايل, **رئيسة مصلحة التحسيس و الإعلام و التربية البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل**، بتاريخ 28-05-2019 ، الساعة 09 صباحا إلى الساعة 13 و 45 د.

ثانيا:إدارة البيئة الصناعية بولاية جيجل: من خلال مراقبة الوحدات الصناعية المتواجدة بالولاية على النحو التالي:

- مراقبة عملية تسيير النفايات الصلبة و السائلة على مستوى المؤسسات الصناعية
- مراقبة عملية تخزين المواد الكيميائية الخطرة على مستوى المؤسسات الصناعية.
- مراقبة و إحصاء النفايات الخاصة و الخاصة الخطرة الموجودة بحوزة جميع المؤسسات العمومية و الخاصة المتواجدة بولاية جيجل و ذلك تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 05-315 المؤرخ في 2005/09/10 المحدد لكيفيات التصريح بالنفايات الخاصة الخطرة و المتمثلة في:
- النفايات الصناعية
- نفايات الأنشطة العلاجية و المواد الصيدلانية و البيطرية الفاسدة المنتهية الصلاحية.
- مراقبة عملية تسيير النفايات داخل المؤسسات الصحية.
- مراقبة المرمدات المتواجدة على مستوى المؤسسات الصحية بجيجل، الطاهير والميلية.
- مراقبة مكان و ظروف تخزين الأدوية المنتهية الصلاحية و الفاسدة المخزنة على مستوى الصيدليات.

الأسمدة و المواد الصحية الفاسدة و المنتهية الصلاحية اضافة إلى زيوت الأسكرال.

المطلب الثاني: التنوع البيولوجي و الأنظمة البيئية و الساحل:

أولا : المساحات الخضراء:

تطبيقا لأحكام القانون رقم 07-06 المؤرخ في 2007/05/13 المتعلق بتسيير، حماية و تنمية المساحات الخضراء، قامت مصالح مديرية البيئة لولاية جيجل بجرد 134 مساحة خضراء بمساحة إجمالية 908000 م^2 متواجدة بإقليم الولاية مع تصنيفها طبقا للقانون المذكور أعلاه و ذلك كما يبين الجدول أدناه:

الولاية	الصنـــف	المسـاحة (هكتار)	العـدد	عدد المساحات الخضراء المصنفة بقرار بلدي
جيجل	الحظائر الحضرية و المجاورة للمدينة Les parcs urbains	00	00	00
	الحدائق العامة Les jardins publics	47.67	42	15
	الحدائق المتخصصة Les jardins spécialisés	00	00	00
	الحدائق الجماعية و/أو الاقامية Jardins collectifs et/ou résidentiels	6.25	47	12
	الغابات الحضرية	35.75	07	00

	Les forêts urbaines			
	الحدائق الخاصة Jardin particulier	1.125	06	00
	الصفوف المشجرة Les alignements boisés	/	32	08
	المجموع	**90.80**	**134**	**35**

الجدول رقم :05 يبين عدد المساحات الخضراء بولاية جيجل .

في هذا الإطار تقوم مديرية البيئة بإعطاء توجيهات بإدراج المساحات الخضراء داخل المجالات الحضري و التوسعات العمرانية المبرمجة.

خلال الزيارة الميدانية التي قامت بها معالي وزيرة البيئة و الطاقات المتجددة إلى ولاية جيجل خلال يومي 09 و 10 جوان 2018 إلى ولاية جيجل، تم إبرام اتفاقية بين الحظيرة الوطنية لتازة، المؤسسة العمومية المكلفة بتسيير المساحات الخضراء، فضاءات التسلية و الإنارة العمومية لولاية جيجل و المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية من اجل تطوير الشراكة ما بين الأطراف الثلاث حول تثمين الموارد البيولوجية والمساحات الخضراء لولاية جيجل.

حملات أخد عينات للنفايات البحرية الشاطئية:

في إطار وضع حيز التنفيذ لاتفاقية برشلونة المدعمة لمشروع Mécanisme* SWIM - H2020 de Soutien (آلية دعم الإدارة المستدامة و المتكاملة للمياه) الممولة من طرف الاتحاد الأوروبي، قصد توضيح المنهجية الخاصة بمراقبة النفايات البحرية (الشاطئية) خصائصها و تقييمها، قامت مديرية البيئة بأربع حملات (04) لكيفيات أخذ العينات للنفايات البحرية (الشاطئية) التي مست الشواطئ التالية: شاطئي المنار الكبير–بلدية جيجل و شاكئ المزاير – بلدية القنار بالتواريخ التالية: الأولى بتاريخ: 2018/04/29، الثانية بتاريخ: 2018/07/18، الثالثة بتاريخ2018/09/27، أما الرابعة فكانت بتاريخ 2018/12/31 هذه الحملات كانت .بمشاركة كل من ممثلي كل من: الوكالة الوطنية للنفايات، الحظيرة الوطنية لتازة، المحافظة الوطنية للساحل، مديرية السياحة، مديرية الأشغال العمومية، مديرية المصالح الفلاحية، الصحة، مديرية الصناعة و المناجم و ممثلي مصالح البلديات المعنية (جيجل و القنار) ومختلف الجمعيات المحلية بالولاية.

الشريط الساحلي:من اجل التحضير الجيد و متابعة موسم الاصطياف لسنة 2018 و كذا السير الحسن له

* يهدف إلى المساهمة في الحد من التلوث البحري و الاستخدام الدائم لمصادر المياه الشحيحة في دول شمال إفريقيا و الشرق الأوسط (الجزائر ، مصر إسرائيل ، الأردن ، لبنان ، ليبيا ، المملكة المغربية ، فلسطين ، سوريا ، تونس).

من خلال الاعتناء بالشريط الساحلي قامت مصالح مديرية البيئة بالنشاطات التالية:

خرجات ميدانية مع اللجنة الولائية المكلفة بفتح ومنع الشواطئ للسباحة طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 111/04 المؤرخ في 04/04/13 الذي يحدد شروط فتح و منع الشواطئ للسباحة.

خرجات ميدانية إلى شواطئ الولاية لمعاينة وضعيتها وتقييمها ومدى مطابقتها للمرسوم التنفيذي رقم 85/13 المؤرخ في 85/01/26 الذي يحدد شروط استعمال الشواطئ.[1]

حضور عدة اجتماعات بمقر الدوائر الساحلية للولاية (جيجل ،الطاهير،الشقفة، العوانة، زيامة منصورية و العنصر) و خرجات ميدانية إلى شواطئ الولاية لمعاينة وضعيتها و مدى مطابقتها للمرسوم التنفيذي رقم 85/13 المؤرخ في 1985/01/26 الذي يحدد شروط استعمال الشواطئ.

التنسيق مع البلديات الساحلية و المصالح المعنية لمناقشة وضعية الشواطئ و رفع النقائص المسجلة خلال السنة الماضية و مدا مطابقتها للمرسوم التنفيذي رقم 13-85 المؤرخ في 85/01/26 الذي يحدد شروط استعمال الشواطئ.

مثال ذلك في هدا الصدد، قامت بلدية العوانة من اجل خلق الثروة المحلية في إطار مستدام و دون الإخلال البيئة على مستوى الشواطئ الستة للبلدية و التي كانت على النحو التالي:

- منح تراخيص مؤقتة لإستغلال مساحات محددة لأغراض تجارية و التي قدر عددها بـ: 130 ترخيص،[2] مقابل دفع 30000 دج أي ما يعادل:3.900.000,00 دج. خلال سنة 2018.

المبحث الثاني :الإجراءات العملية لتجسيد التنمية المحلية المستدامة بولاية جيجل.

قامت الجزائر بعدة إصلاحات جبائية على فترات متعددة من أجل تحقيق التنمية المحلية ودلك من خلال ضمان الاستقلال المالي للبلديات إلا أن هده الإستراتيجية أثبتت عدم فعاليتها لدلك و من اجل تفعيل دور البلديات في تحقيق التنمية المحلية، فانه أصبحت الضرورة ملحة لخلق تفكير جدي يسمح بإيجاد حلول حقيقية و ملائمة و دائمة لكل المشاكل و العراقيل لا سيما المشاكل المالية منها، و التي تقف حجر عثر أمام أي مشروع أو قرار تنموي محلي ناجح يساهم في دفع عجلة التنمية المحلية وتحقيق قيم مضافة و على رئسهم خلق مناصب عمل و للوصول إلى هده النتائج كان لابد من إعادة النظر في المنظومة المحلية الحالية، ودلك من خلال إستراتيجية شاملة

[1] مقابلة مع الأنسة/ بوشملة نصيرة، **رئيسة مصلحة المحافظة على التنوع البيولوجي و الأنظمة البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل**، بتاريخ 22-05-2019 من الساعة 12:15 إلى الساعة 14:52.

[2] مقابلة مع السيد/ صويلح ابراهيم، **بمكتب التنظيم ببلدية العوانة** ، بتاريخ 27-05-2019 من الساعة 10:27 إلى غاية الساعة 11:33

و موضوعية تمكن البلديات من الحصول على موارد مالية كافية تغنيها عن اللجوء إلى مصادر أخرى يمكن أن تؤثر على استقلاليتها.

تعتبر الجباية مجموعة من الإجراءات والقيود التي تفرضها الإدارة البيئية على الأشخاص و المؤسسات من أجل المحافظة على البيئة.

فيمثل الضبط الإداري بصفته الانفرادية أفضل الوسائل في هذا المجال بحيث يتخذ قرار مسبق قبل وقوع الضرر، فهو يهدف إلى منع الإضرار بالبيئة من كل أشكال التلوث والتدهور الناجم عنه.

وتتمثل هذه الإجراءات التي تفرض رقابة دورية على الأنشطة المضرة بالبيئة في: نظام التراخيص، نظام الحظر والإلزام و كدا دراسة مدى التأثير.

المطلب الأول: نظام التراخيص.

نظام الترخيص هو الوسيلة المعتمدة لتمكين الإدارة البيئية من مراقبة النشاطات الخطرة والتحكم في مستعملي هذه النشاطات، كما أنه أكثر الأساليب استعمالا في نطاق الضبط البيئي، فلقد تعددت تعاريفه وتعددت مجالات تطبيقه.

أولا : التراخيص المتعلقة بالنشاط الصناعي : دلت العديد من الدراسات على أن الصناعة تولد ملاين الأطنان من النفايات الصلبة و الخطرة، و تنتج غالبية هذه النفايات من الصناعات المعدنية و الإنشائية و الكيميائية، و لا سيما في مرحلتي استخراج المواد الخام و معالجتها، بالرغم من أن بعض[1] النفايات الصلبة يمكن معالجتها و التخلص منها.

أ – الترخيص باستغلال المنشآت المصنفة : يقصد بها تلك المنشأة الصناعية أو التجارية التي تسبب مخاطر أو مضايقات في ما يتعلق بالأمن العام و الصحة و النظافة العمومية أو البيئة مما يستدعي خضوعها لرقابة خاصة بهدف منع مخاطرها أو مضايقاتها و التي أهمها خطر الانفجار و الدخان و الروائح [2]و الحقيقة أن المشرع الجزائري لم يكتفي

[1] مقابلة مع السيد/ فنينش حمزة، **مكلف بالمنشاة المصنفة و الجباية البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل**، بتاريخ 21-05-2019 من الساعة 11:00 إلى غاية الساعة 15:47.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، **المرسوم التنفيذي رقم 98-339** المعدل و المتمم المؤرخ في 1998/11/03 الخاص بالتنظيم المطبق على المنشأة المصنفة والمحدد لقائمتها لمادة 55، ج ر ع 82.

بهذا التعريف العام للمنشآت المصنفة،و إنما قام بتحديد هذه المنشآت عن طريق وضع قائمة دقيقة لكل أنواع المنشآت التي تخضع إلى ضرورة الترخيص[1].

و يمكن القول أن هذا الإجراء– إعداد دراسات التقييم البيئي – ينطوي تحت إطار المسؤولية المدنية الوقائية و التي تتناسب مع طبيعة الأضرار البيئية التي تستحيل في الغالب معالجتها إذا حدثت، أي أنه إجراء استباقي لمنع وقوع الضرر، أو على الأقل التقليص من آثاره عند حدوثه و هو مسعى يتماشى مع ما تقتضيه التنمية المستدامة إذا تمت مراعاة أحكامه بشكل دقيق و صحيح.

للحصول على رخصة الاستغلال يتعين فني البداية على صاحب المشروع إيداع ملف على مستوى أمانة اللجنة الولائية لمراقبة المؤسسات المصنفة* حيث يتضمن هذا الملف مجموعة من الوثائق و السندات و على رأسها طلب مرفق بدراسة التقييم البيئي للمنشأة المصنفة.

أحصت مديرية البيئة لولاية جيجل ما يعادل 2263 منشاة مصنفة إلى غاية 2018 /12/31 موزعة حسب التقسيم الموضح في الجدول أدناه:

السنة	الصنف : (I)الرخصة الوزاريةAM	الصنف : (II)الرخصة الولائية AW	الصنف : (III)رخصة رئيس المجلس الشعبي البلدي APAPC	الصنف : (VI)خاضعة لنظام التصريحD	المجموع
2018	08	68	323	1864	**2263 منشأة مصنفة**

الجدول رقم: 06 يمثل عدد المنشاة المصنفة بولاية جيجل.

اما بخصوص تسليم رخصة استغلال المنشآت المصنفة إقرار الموافقة المسبقة لإنشائها من قبل للجنة الولائية لمراقبة المؤسسات المصنفة في حين أن منحها يكون كالأتي:

-بموجب قرار وزاري مشترك بين وزير المكلف بالبيئة و الوزير المعني بالنسبة للمنشآت المصنفة من الفئة الأولى.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، **المرسوم التنفيذي 06-198** المؤرخ في 2006/05/31 المتعلق بالتنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة، ج ر ع 82.

* اللجنة الولائية لمراقبة المؤسسات المصنفة تأسست بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06-198 المؤرخ في 2006/05/31 و تتشكل هذه اللجنة منن أغلب المديرين الولائيين زيادة على بعض المسؤولين.

-بموجب قرار من الوالي المختص إقليميا بالنسبة للمنشآت المصنفة من الفئة الثانية[1]

-بموجب قرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا بالنسبة للمنشآت المصنفة من الفئة الثالثة.

- أما الفئة الرابعة فتخضع لنظام التصريح من طرف البلديات فقط.

تمثلت الإجراءات المتخذة من طرف اللجنة الولائية لحراسة و مراقبة المنشآت المصنفة فيما يلي:

عدد زيارات المراقبة	عدد المؤسسات التي تم زيارتها	الإجراءات	الاجتماعات	عدد ملفات التراخيص المطبقة	عدد ملفات المراجع البيئية
12	54	– الإعذارات: **22** – الغلق النهائي: **07** – الغلق المؤقت: **15** – محضر مطابقة: **03** – التوصيات: **01** – لم يتخاذ إجراءات **06**	06	**17** بالموافقة المسبقة APAPC	**19**: 14 قيد الدراسة(رفع التحفظات) 01 انتظار الموافقة على دراسة الأخطار 02 تمت الموافقة 02 قيد الدراسة (الوزارة)

الجدول رقم: 07 يوضح الإجراءات المتخذة من طرف اللجنة الولائية لحراسة و مراقبة المنشآت المصنفة

المصدر: مديرية البيئة لولاية جيجل.

ثانيا: التهيئة العمرانية ودورها في مجال البيئة.

لنظام البناء والتعمير علاقة كبيرة بتلوث البيئة فهو لا يستهدف حماية البيئة وحدها وإنما يستهدف بجوارها حماية الأمن العام للأفراد والمجتمع، وذلك عن طريق التأكد من مطابقة المباني والمنشآت للأصول الفنية الصحيحة والقواعد السليمة في البناء والتعمير حتى لا يشكل خطرا على أمنهم وسلامتهم[2].

عند تصفح القوانين المنظمة للعمران في الجزائر نجده قد حدد كيفية تحضير عقود التعمير وتسليمها، نجد أن التشريع عبر عنها على أنها قرار إداري تصدره جهات مختصة ومحددة قانونا في شخص رئيس المجلس الشعبي البلدي أو الوالي أو الوزير المكلف بالتعمير، كل في حدود ونطاق اختصاصه[3].

[1] مقابلة مع السيد/ فنينش حمزة، **مكلف بالمنشاة المصنفة و الجباية البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل**، بتاريخ 21-05-2019 من الساعة 11:00 إلى غاية الساعة 15:47

[2] سليمان منصور يونس الحيوني، **الضبط الإداري البيئي**، "رسالة دكتوراه في القانون العام"، جامعة المنصورة، د س ن، ص 31.

[3] لعوا مر عفاف، مرجع السابق، 58 .

المطلب الثاني :نظام الجباية البيئية.

تعرف الجباية البيئية بأنها مجموعة الأحكام و التدابير الجبائية التي لها اثر على البيئة، و تأخد هده التدابير شكل ضرائب ورسوم، إتاوات، إجراءات ضريبية، كما تم تعريفها من قبل منظمة التعاون و التنمية الإقتصادية على أنها جملة الإجراءات الجبائية التي يتم سنها على أساس وعاء (منتوجات، خدمات، تجهيزات، انبعاثات) ذات اثر سلبي على البيئة[1]، في حين أن الضريبة هي اقتطاع مالي بتم تحصيله من طرف الدولة بطريقة إجبارية من طرف المكلفين بها بصفة نهائية بدون مقابل بغرض تغطية النفقات العامة، كما يعرف الرسم على انه مجمل ما يتم تحصيله من مبالغ عن إدارة عمومية اثناء تقديم خدمة خاصة للأفراد، كما عرفت الإتاوة بأنها المبلغ المالي الدي يتم تحصيله جبرا لفائدة شخص غير عمومي غير الدولة و الجماعات المحلية[2].

يعود سبب إقرار المشرع لهده الجباية من حماية البيئية و مواردها في مواجهة التنمية، و السبب في ذلك راجع إلى خطورة النشاطات التنموية المحظورة حظرا مطلقا و آثارها السلبية لكبيرة على البيئة و مواردها و انطلاقا من أنه لا يمكن إصلاح تلك الأضرار إذا ما حدثت أو بسبب هشاشة النظم البيئية المراد حمايتها و هو ما يظهر من خلال التطبيقات المذكورة أعلاه. مما يستوجب فرض رسوم على المتسببين.

إضافة إلى تفرض على كل من يقوم تفريغ المياه القذرة مهما كانت طبيعتها أو صبها في الآبار و الحفر و أماكن الشرب العمومية و الوديان الجافة و القنوات، أو طمر المواد غير الصحية التي من شأنها أن تلوث المياه الجوفية من خلال التسريبات الطبيعية [3] غير ان هدا الإجراء ليس الهدف منه عرقلة النشاط التنموي، و إنما يستهدف تنظيم هذا النشاط بشكل لا يؤدي إلى الإضرار بالموارد البيئية.

وفي التشريعات البيئية هناك العديد من الأمثلة بخصوص الجباية البيئية، ففي إطار حماية الهواء والجو ألزم المشرع الوحدات الصناعية اتخاذ كل التدابير اللازمة للتقليص أو الكف من استعمال المواد المتسببة في إفقار طبقة الأوزون[4]

[1] موساوي يوغورطة، " **دور الجباية البيئية في ترقية البيئة وحمايتها**"(مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق: الشعبة القانون، فرع هيئات عمومية و حوكمة، جامعة عبد الرحمان ميرة-بجاية-) السنة الجامعية 2016/2015 تاريخ المناقشة:09-01-2017، ص20.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 84-178 المؤرخ في 07 جويلية 1984 يتعلق بقوانين المالية، ج ر 28، المادة 11

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، ج ر ع 11 **القانون 03-02 المؤرخ في 17-02-2003** ،المتعلق بالقواعد العامة للاستعمال و الاستغلال السياحيين للشواطئ لمواد 09 و 12.

[4] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المادة 46 من القانون 03-10، **مرجع سابق** .

و فيما يخص إدارة النفايات ألزم المشرع من خلال المادة 06 من القانون 01-19 كل منتج أو حائز للنفايات أن يتخذ كل الإجراءات الضرورية لتفادي إنتاج النفايات بأقصى قدر ممكن.

وفيما يلي سنبين قيمة التحصيل الجبائي و حصة البلديات من هدا التحصيل كما يلي:

طبيعة الرسم	المبلغ المحصل	حصة الصندوق	حصة البلديات	الملاحظة
الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة	**13.578.342دج**	**13.578.342 دج**	/	* **100%** لحساب الصندوق الخاص بالبيئة .
الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي	**1.080.000دج**	**540.000 دج**	**540.000 دج**	* **50 %** لحساب صندوق بالبيئة و إزالة التلوث * **50 %** لحساب البلدية
الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي	**4.347.888 دج**	**3.260.916 دج**	**1.086.972دج**	* **75%** لحساب صندوق بالبيئة و إزالة التلوث * **25 %** لحساب البلدية
الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية	**4.425.750 دج**	**3.319.313 دج**	**1.106.437دج**	***25%** لحساب البلدية. ***75%** لحساب الصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث.
الرسم على رفع القمامة المنزلية	**2.981.925 دج**	/	**2.981.925 دج**	* **100%**لحساب البلدية
المجموع	**26.413.905دج**	**20.698.571 دج**	**5.715.334 دج**	

الجدول رقم: 08 التحصيل الجبائي إلى غاية 25 نوفمبر 2015

بخصوص قيمة الرسم المطبق خلال سنة 2018:

طبيعة الرسم	قيمة الرسم المطبق
الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة	**35.854.500,00 دج**
الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي	**5.284.000,00 دج**
الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي	**13.380.000,00 دج**
الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية	**83.395.530,00 دج**
المجموع	**137.914.030,00 دج**

الجدول رقم: 09 يوضح قيمة الرسم المطبق خلال سنة 2018.

إضافة إلى ما سبق نتطرق إلى رسم التطهير والدي يعتبر بمثابة رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية يطبق على كل الملكيات المبنية بإسم المستأجر أو صاحب الانتفاع. يتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم سنويا بصفة تضامني حيث يحدد مبلغ الرسم كما يلي:

-ما بين 500 دج و1000 دج على كل محل ذي استعمال سكني.

-ما بين 1000 دج و10.000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه.

-ما بين 5000 دج و20.000 دج على كل أرض مهيأة للتخييم والمقطورات.

-ما بين 10.000 دج و100.000 دج على كل محل ذي استعمال صناعي، أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه، ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه

أما فيما يخص القضايا التي تم التأسيس فيها كطرف مدني خلال سنة 2018 من قبل مديرية البيئة بلولاية جيجل فكانت بناءا على الاستدعاءات التي تلقتها مديرية البيئة من طرف كل من مصالح الأمن الولائي و كذا قيادة المجموعة الإقليمية للدرك الوطني للتأسيس كطرف مدني و المتابعة القضائية للأشخاص الذين تم ضبطهم بمخالفات ذات طابع بيئي، قامت مصالح مديرية البيئة لولاية جيجل خلال سنة 2018، بحضور للجلسات القضائية بمختلف المحاكم المتواجدة بإقليم الولاية والتي تستفيد منها مديرية البيئة عن طريق تعويضات مالية في حين يتم استثمار هده التعويضات في مشاريع بيئية:

السنة	عدد المخالفات المسجلة	الإجراءات المتخذة
2018	35	متابعة قضائية

الجدول رقم: 10 يوضح عدد القضايا التي تم التأسيس فيها كطرف مدني خلال سنة 2018

السياحة الجبلية: من أجل الاستفادة من المقومات السياحية لولاية جيحل خاصة ما تعلق بالسياحة الجبلية تم تنظيم اجتماع بمقر مديرية البيئة تحت إشراف السيد/ مدير البيئة مع كل المستثمرين المستفيدين من رخص لاستغلال غابات استجمام (07 غابات استجمام) بكل من البلديات: جيجل، تاكسنة، جيملة، سلمى بن زيادة، الميلية، أولاد رابح و سيدي معروف و بوراوى بلهادف و ذلك بحضور ممثلين عن: مديرية البيئة محافظة الغابات و مكاتب الدراسات المكلفين بإعداد الدراسات المتعلقة بهذه المشاريع لحث جميع المستثمرين لإخضاع هذه المشاريع لآليات الحفاظ على البيئة لاسيما دراسة مدى التأثير على البيئة طبقا للقانون 03 – 10 المؤرخ في 2003/07/19، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،والتي ستكون بمثابة إضافة مالية جبائية إلى البلديات

المذكورة أعلاه دون نسيان مناصب الشغل التي ستوفرها لأن الإستثمار في التنمية المحلية أمر ضروري و سيؤدي إلى:[1]

- تحسين الصحة العامة للمواطنين و حمايتها.
- تجديد التراث البيولوجي الأرضي و انتاجيته و تحسين الأمن الغدائي في البلاد.
- ايجاد توازن أفض بين الأنظمة البيئية.
- تحسين خدمة المياه لصالح الناس و الفلاحة

[1] Rèpublique algèrienne dèmocratique et populaire , ministèr de l'amènagment du territoire et de l'invironnment, rapport sur l'etat et l'avenir de l'invironnment 2000, p 250

خلاصة الفصل: من خلال ما سبق يتضح جليا أن للجماعات المحلية رفقة بقية القطاعات الإدارية الأخرى الأهمية الكبرى في تحقيق التنمية المحلية، بإعتبارها الهيئات المشرفة بالدرجة الأولى على الإقتصاد المحلي ولديها إتصال مباشر بالمشاكل الميدانية التي تواجه التنمية المحلية، وهدا لا يكون الا عن طريق الإستفادة من كل مقوماتها على اختلاف أنواعها وإدارة مواردها بكفاءة عالية و توفير الإمكانيات اللازمة كون أنّ مقدرة الجماعات المحلية على النهوض بالتنمية المحلية مرتبط بشكل أساسي بمواردها المالية الذاتية والخارجية التي تحتاجها لتغطية نفقاتها ومن أهمها على الإطلاق موارد الجباية المحلية و الرسوم، حيث أنه كلما زاد اعتماد الجماعات المحلية على مواردها الجبائية وحسن استغلالها لهده الموارد كلما زادت فعاليتها في تحقيق التنمية المحلية وأمكنها تلبية حاجات مواطنيها بشكل أفضل، إذ أنّ توفرها على مصادر ذاتية يمكنها من تجسيد إستقلاليتها عن الإدارة المركزية والتقليص من اعتمادها على الإعانات المتأتية من الإدارة المركزية خاصة و أن ولاية جيجل تتربع على مقومات طبيعية واقتصادية و اجتماعية تؤهلها لتكون في صدارة الولايات الغنية من خلال إدارة الموارد البيئية بكفاءة عالية.

الخاتمة

الخاتمة:

يعد موضوع تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي من أهم أهداف السياسات العامة لكل دولة لكن تحقيقها لا يمكنه أن يكون بمنأى عن عامل آخر يؤثر فيها ويتأثر بها ألا وهو البيئة، هذه الأخيرة التي تعتبر إحدى موارد المشاريع التنموية التي تعتمد عليها بعض الدول ، وعليه فإن استعمالها بدون عقلانية و بدون تبصر قد يخلق مشاكل للأجيال المستقبلية، إما أن تصبح نادرة أو تستنفد وبذلك ترهن مستقبل الأجيال المقبلة أو تدمر من خلال التصنيع الذي يجعلها بيئة ملوثة غير صحية فتجعل من أهداف التنمية المتوخاة وهي تحسين الأحوال والرقي بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحلية ، إلى تنمية لا معنى لها في ظلها، فلا صحة ولا رفاهية دون بيئة صحية .

إن هذا المستقبل المخيف، جعل بعض الدول تعمل على التوفيق بين هذين العاملين، وهذا من خلال تنظيمه وسن قوانين ضبطية خاصة، تمس العامل البيئي الذي يعتبر عنصر من عناصر النظام العام والمتمثل في الصحة العامة. و هذا لا يكون إلا من خلال إدارة البيئة التي تتطلب تضافر جهود الجميع إبتداءا من الجماعات المحلية إلى القطاع الخاص وصولا إلى منظمات و جمعيات المجتمع المدني مرورا بالأفراد و المواطنين وتعتبر الجماعات المحلية عاملا محوريا في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي و ذلك بتبني إستراتيجية تنموية و تنفيذها على أرض الواقع.

لذلك يتضح جليا أنه كلما زاد ترشيد استخدام الموارد الطبيعية و تقليل حجم ونسبة النفايات بجميع أنواعها و الانبعاث المصاحبة للإنتاج الصناعي مع إعادة استخدام و تدوير المدخلات و المخرجات على حد سواء بما يحقق الكفاءة الاقتصادية كلما أدى ذلك إلى تحقيق التنمية المحلية المستدامة عليه نكون قد أجبنا على إشكالية البحث.

و عليه فإدارة البيئة هي الآلية التي يمكن من خلالها تحقيق الرقابة و الرصد و الكشف عن المخالفات والوقوف على حقيقة الوضع البيئي و من تم تنفيذ الإجراءات القانونية و العملية وهذا ما مضمونه اهتمام الدولة بالبيئة لوقف وردع حالات العبث بالأنظمة البيئية و تجنب وقوع الخطر البيئي لأنه من خصائص التنمية المستدامة المحلية تحقيق العدالة الاجتماعية بين فئات المجتمع والبيئة بتحقيق التوازن البيئي، أي تنمية دائمة حاضرا ومستقبلا تلبي أماني وحاجات الحاضر والمستقبل من الأجيال، وهذا لا يكون إلا عن طريق موارد بشرية مكونة ومؤهلة.

مما سبق توصلنا إلى التوصيات التالية:

- ضرورة وضع سياسات و خطط بيئية شاملة على مستوى المؤسسات والإدارة المحلية.

الخاتــمة

– ضرورة إدراج البعد البيئي ضمن تخطيط إستراتيجية التنمية المحلية في كافة المجالات، سواء كانت مجالات اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية والجهات الإدارية في حماية البيئة لتفادي التناقض في التخطيط البيئي من جانب كل منها.

– ضرورة ترجمة تلك السياسات و الخطط إلى ممارسات و إجراءات عملية قابلة للتطبيق و القياس بغرض الوصول إلى الأهداف البيئية المنشودة .

– توسيع دور و صلاحيات شرطة العمران و حماية البيئة لمكافحة الجرائم البيئية والحد من المخاطر البيئية ومتابعة المخالفين .

– إعداد المواصفات والاشتراطات الواجب اعتبارها في المشروعات الصناعية والتنموية بصفة عامة والتي من شأنها أن تكفل حدا أدنى من الملوثات.

– البحث عن آليات فعالة لتنفيذ أحكام القضايا البيئية الصادرة عن الجهات القضائية الدولية المختصة.

–الاهتمام بالتربية البيئية ودمج الأبعاد البيئية والصحية في المواد التعليمية في مراحل التعليم المختلفة، وتوعية وتثقيف المواطنين للحد من التدهور وحماية البيئة.

– تثمين مكانة الإعلام وفسح المجال أمام القنوات الإعلامية على اختلاف أنواعها لتضطلع بدورها كسلطة رابعة تعنى بأمور الرقابة والتحسيس ونشر الوعي البيئي.

– التوجه نحو الاقتصاد التدويري و الاستفادة من تجارب الدول في ذلك.

– خلق فروع خاصة بقطاع البيئة على مستوى الدوائر للتقرب من مشاكل المواطن.

– دراسة الواقع الاجتماعي ومراعاة العوامل البيئية المحيطة بالمجتمع بإيجاد نظم كفيلة لمعالجة النفايات التي تشوه منظر المدينة وذلك بتزويد الجماعات المحلية بجهاز معالج ملائم يسمح بالحد من حجم التلوث المطروح و إخضاع النفايات إلى سياسة وإجراءات وقوانين صارمة وتخصيص مبالغ لمعالجتها وإعادة رسكلتها معتمدا في ذلك على مراقبة النشاطات المسببة للتلوث.

– إخضاع النفايات لمعايير دولية ووضع إطار قانوني صارم من خلال وضع الرسوم على كل من يلقي هذه النفايات بالأماكن العامة أو يشوه منظر المدينة من خلالها ، تشجيع العمل التطوعي والتحفيزي للقيام بمبادرات تلقائية جماعية لتنظيم حملات نظافة التي يشارك فيها جميع المواطنين.

وفي الأخير نرجو أن تكون هناك دراسات و أبحاث مكملة ومثمرة لعملنا هذا .

قائمة المراجع

أولا : قائمة الكتب :

1- القرآن الكريم

2 – باللغة العربية :

1- إبراهيم محمد شرف محمد ، **المشكلات البيئة المعاصرة**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2008

2- جمعة سلوى الشعراوي، **صنع السياسات البيئية في مصر**،مركز البحوث الاجتماعية، القاهرة،1997.

3- الجمل احمد محمود ، **حماية البيئة البحرية من التلوث** ، منشأة المعارف الإسكندرية، بدون سنة النشر.

4- حامد خالد ، **التنمية المستدامة** ، الطبعة الأولى، دار قرطبة للنشر والتوزيع ، الجزائر،2014 .

5- الحلو ماجد راغب ، **قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة** ، منشأة المعارف الإسكندرية ، 2002.

6- طاهر جميل ،**النفط و التنمية المستديمة في الأقطار العربية**، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، . 1997.

7- الطنطاوي رمضان عبد الحميد،**التربية البيئية** (**تربية حتمية**)،دار الثقافة للنشر و التوزيع،عمان، 2008

8- يونس احمد يونس إبراهيم ، **البيئة و التشريعات البيئية** ، دار النشر و التوزيع ،عمان ، 2008 .

9- كاتوت سحر أمين ، **البيئة و المجتمع**، الطبعة الأولى، دار دجلة، الأردن، 2009 .

10- موسشيت دوجلاس ترجمة : بهاء شاهين ، **مبادئ التنمية المستدامة**، الطبعة الأولى، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية ، القاهرة، 2000 .

11- مزيد يونس إبراهيم أحمد،البيئة و التشريعات البيئية، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان،ط1 ، 2008.

12- ملحة أحمد ، **الرهانات البيئية في الجزائر** ، مطبعة النجاح، الجزائر، 2000 .

13- مقلد رمضان محمد و آخرون، **اقتصاديات الموارد و البيئة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004 .

14- المنياوي ياسر محمد فاروق ، **المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة**، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية ، د.ط، 2008

15- مختلف عارف صالح ، **الإدارة البيئية ،الحماية الإدارية للبيئة** ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع عمان 2007 .

16- المغربي كامل محمد ، **الإدارة و البيئة و السياسة العامة**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2001 .

17- سلامة أحمد عبد الكريم ، **القانون الدولي الخاص النوعي**، دار النهضة العربية، القاهرة،ط1، 2000

18- سمير قريد ،**حماية البيئة ومكافحة التلوث و نشر الثقافة البيئية**، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، ط1، 2013 .

19- سعد سامية جلال، **الإدارة البيئية المتكاملة** ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة ،2005 .

20- سعيدان علي ، **حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري**، دار الخلدونية،الجزائر،2008 .

21- السعود راتب ، **الإنسان و البيئة : دراسة في التربية البيئية**، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2007 .

22- عبد الهادي عبد العزيز مخيمر ،**دور المنظمات الدولية في حماية البيئة** ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،1986 .

23- عبد المطلب عبد الحميد ، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية،2001 .

24- عبد المقصود زين الذين ، **قضايا بيئية معاصرة ،المواجهة و المصالحة بين الإنسان و بيئته** ، الطبعة الثانية ، دار البحوث العلمية ،الكويت 1998.

25- عبد الفتاح احمد ،إسلام محمود و أبو السعود إسلام إبراهيم ،**أضواء على التلوث البيئي بين الواقع و التحدي و النظرة المستقبلية** ، المكتبة المصرية للنشر و التوزيع ، مصر ، 2007 .

26- ..عطية طارق إبراهيم الدسوقي ، **الأمن البيئي ، النظام القانوني لحماية البيئة** ، دار الجامعة الجديدة ، الآزرطية ، 2009.

27- العزاوي محمد عبد الوهاب ، **أنظمة إدارة الجودة و البيئة Iso14000،Iso9000** ، دار وائل للنشر ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2002 .

28- علام سعد طه ، **التنمية والدولة**، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة،2003 .

29- العشاوي صباح ، **المسؤولية الدولية عن حماية البيئة**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، القبة القديمة ، الجزائر ، ط1، 2010

30- فوسلير كلود و جيمس بيتر:ترجمة: علا أحمد إصلاح، **إدارة البيئة منن أجل جودة الحياة**، مركز الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة، 2007 .

31- صالح نادية حمدي ، **الإدارة البيئية و الممارسات** ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، 2003 .

32- الصرف رعد حسن ، **نظم الإدارة البيئية والإيزو 14000** ، دار الرضا للنشر، دمشق، 2001 .

33- الرفاعي سلطان ، **التلوث البيئي : أسباب، أخطار، حلول**، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر و التوزيع عمان، 2009 .

34- شحاتة حسن أحمد ، **البيئة و المشكلة السكانية** ، مصر الدار العربية،2001

35- الغامدي عبدالله بن جمعان ، **التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة**، الرياض، 2007 .

36- غنيم عثمان محمد ، ماجدة أبو زنط، **التنمية المستديمة**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان،2010 .

2 –باللغة الاجنبية :

1- Opatnik d' homiéres,**le devloppement durable**, édition d'organisation, parise,2005.

2- Handbook and Guidelines for Environmental Management . p 10.

المذكرات

1– إبراهيم أسامة أبو الحسن ،إبراهيم احمد، **اثر تطبيق الإدارة البيئية على وحدات الإنتاج بقطاع البترول المصري(دراسة مقارنة** ،(رسالة ماجستير في العلوم البيئية)، جامعة عين شمس ، مصر ، 2005 .

2– بوعموشة حميدة ، **دور القطاع السياحي في تمويل الاقتصاد الوطني لتحقيق التنمية المستدامة – دراسة حالة الجزائر–** ، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012 .

3– بكراوي محمد المهدي ،حماية **البيئة أثناء النزاعات المسلحة، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي و القانون الدولي العام**، (مذكرة ماجستير في الشريعة والقانون) ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة 2010

4- زرواطي فاطمة الزهراء ، **إشكالية تسيير النفايات و أثرها على التوازن الاقتصادي البيئي**،(أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع القياس الاقتصادي) . جامعة الجزائر،2005-2006 .

5- الحيوني سليمان منصور يونس ، **الضبط الإداري البيئي**،(رسالة دكتوراه في القانون العام)، جامعة المنصورة، د س ن .

6- حسونة عبد الغني ،**الحماية القانونية البيئية في إطار التنمية المستدامة** ،(أطروحة لنيل درجة دكتوراه في الحقوق،)، قسم الحقوق جامعة محمد خيضر بسكرة ، سنة 2013-2014، ص18

7- حسين مقدم ،**دور الإدارة في حماية البيئة**، (بحث مقدم لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام)، جامعة الجزائر، 2009 .

8- ياسمينة زرنوح ،**إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم. الاقتصادية، فرع التخطيط) الجزائر، 2005

9- كحال سعيدة ، **الديمقراطية التشاركية و التنمية الإنسانية المستدامة، دراسة حالة الجزائر** ، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية فرع العلاقات الدولية) ، جامعة قسنطينة ،2017.

10- لعوامر عفاف ، **دور الضبط الإداري في حماية البيئة** ، (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر حقوق) ، قسم الحقوق ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة 2014/2013 .

11- لخضر رياخ ، **اختصاص البلدية في مجال حماية البيئة –دراسة حالة بلديات ولاية برج بوعريريج –برج الغدير – بليمور**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العوم اسياسية والعلاقات الدولية، تخصص إدارة الجماعات المحلية) ،2014/2013 .

12- محمد غريبي، **الضبط البيئي في الجزائر**، (مذكرة من أجل نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه)، جامعة الجزائر 2014/2013.

13- علاب رشيد ،**نظم الادارة البيئية (ISO14000، واقع و معوقات تطبيقها في المؤسسات الاقتصادية في الجزائر** ،(أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير تخصص) :علوم التسيير، جامعة المسيلة ،2016-2017

14- فهمي أمير ، **دور الإدارة المحلية في حماية البيئة في الجزائر –دراسة حالة جيجل**، (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص إدارة الجماعات المحلية)، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2016 .

15- رمضان عبد المجيد، **دور الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة،دراسة حالة بلديات سهل وادي مزاب بغرداية**،(مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية)، تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، جامعة .رقلة2010-2011

16- خنيش سنوسي ، **الإدارة البيئية في النظرية والتطبيق دراسة حالة الجزائر**، (رسالة ماجستير)، معهد العلوم السياسية . والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 1997 .

17- خنفري خيضر ،**تسويق التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق** ،(أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر،2010 .

ب – الملتقيات و الندوات العلمية

1- إبراهيم زرزور ،" المسألة البيئية والتنمية المستدامة "،**مداخلة في الملتقى الوطني حول اقتصاد البيئة والتنمية المستدامة**، معهد علوم التسيير، المركز الجامعي بالمدية في الفترة ،2006/07/06 .

2- أعمر عزاوي و احمد لعمي ،"الثقافة البيئية بعد استراتيجي لحماية البيئة "، **الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية** ، قاصدي مرباح بورقلة 21-22 نوفمبر 2012 .

3- بوحنية قوى ، رمضاني عبد المجيد ، " الإدارة البيئية و التنمية الخضراء مع إشارة لحالة الجزائر" ، **مداخلة في الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات** ، الطبعة الأولى ،**نمو المؤسسات و الاقتصاديات بين تحقيق الأداء المالي و تحديات الأداء البيئي**،جامعة ورقلة ،يومي 22،23 نوفمبر 2001 .

4- زوليخة سنوسي و هاجر بوزيان الرحماني ،" البعد البيئي لإستراتيجية التنمية المستدامة"، **مداخلة مقدمة فني الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة**، المنعقد بجامعة سطيف، أفريل 2008، غير منشور.

5- عمار عماري ، "التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة"، **مداخلة حول إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف ، أيام 08/07 أفريل، 2008 .

المجلات العلمية :

1- الأحمد محمد ،" الرقابة البيئية في دولة الكويت، حجر الزاوية في تفعيل العمل البيئي حكوميا وتشريعيا وشعبيا ودوليا"، **مجلة بيئتنا** ، العدد 54 ، 2003 .

2- جمعة سلوى شعراوي ، "نظم الإدارة البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة "، **سلسلة أوراق غير دورية** مركز دراسات و استشارات الإدارة العامة ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية جامعة القاهرة ، العدد التاسع نوفمبر 1992 .

3- طلبة مصطفى كمال ، " التنمية و البيئة " ، **سلسلة محاورات التنمية** ،كلية الاقتصاد و العلوم السياسية مركز بحوث و دراسات الدولة النامية ، جامعة القاهرة ، العدد الأول ، جوان 1995 .

4- ماطنيوس مخول و غانم عدنان ، "نظم الإدارة البيئية ودورها في التنمية المستدامة " **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية** . ، المجلد 25 ، العدد 02 ، صادرة2009 .

5- ناصر مراد ،" التنمية المستدامة و تحدياتها في الجزائر "، **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، مركز .دراسات الوحدة العربية ، عدد 46 ، سنة 2009 .

6- السقا احمد السقا ، "مراجعة الأداء البيئي ، إطار مقترح "، **مجلة الإدارة العامة دورية علمية محكمة** ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ،العدد:02 ،1999.

7- سرحان علاء ، **الاتجاهات المعاصرة لإدارة الجودة البيئية** ، **مجلة الجمعية الإحصائية المصرية** ، المجلد 15 ، العدد الأول ، 1999 .

8- عبده فؤاد راشد ،"الإدارة البيئية و أهميتها في المحافظة على الموارد و أثرها على التنمية" ، **مجلة بحوث اقتصادية عربية** ،القاهرة ، العدد 13 ،1998 .

9- شريف بقة و عبد الرحمن العيب ،" العمل و البطالة كمؤشرين لقياس التنمية المستدامة"، أبحاث ، اقتصادية و إدارية، **مجلة علمية محكمة** تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، العدد 04، ديسمبر 2008 .

10- وزارة الطاقة والمناجم، " حصيلة انجازات قطاع الطاقة و المناجم للفترة (1962-2010) "، **مجلة دورية**، طبعة2011 .

الوثائق الرسمية :

القوانين و المراسيم

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 55 من المرسوم التنفيذي رقم 98-339 المعدل و المتمم المؤرخ في 1998/11/03 الخاص بالتنظيم المطبق على المنشأة المصنفة والمحدد لقائمتها **الجريدة الرسمية** ، العدد . 87

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي 06-198 المؤرخ في 2006/05/31 المتعلق بالتنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة ، **الجريدة الرسمية** ، العدد 82 .

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تفنيدي رقم 15-19 مؤرخ في 2015/01/25 يحدد كيفية تحضير عقود التعمير و تسليمها، **الجريدة الرسمية** عدد 07، مؤرخة في 2015/02/12

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المواد 11و12و15 من القانون 02-02 ، المؤرخ في 05-02-2002 ، المتعلق بحماية الساحل و تنميته ، **الجريدة الرسمية** ، ، العدد 11.

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المواد 09 و 12 من القانون 03-02 ، المؤرخ في 17-02-2003 ،المتعلق بالقواعد العامة للاستعمال و الاستغلال السياحيين للشواطئ ، **الجريدة الرسمية** ، عدد 11.

6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 46 من القانون 05-،12 المؤرخ في 04-08-2005 ، المتعلق بالمياه ، **الجريدة الرسمية** ، عدد 60 .

7- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، لمواد 25 و 26 من القانون 04-07 ، المؤرخ في 14-8-2004 ، المتضمن قانون الصيد ، **الجريدة الرسمية** ، ، عدد 51.

8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 65 من القانون 01-10 ، المؤرخ في 30-07-2001 المتعلق بالمناجم ، **الجريدة الرسمية** ، ، عدد 35 .

9- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 77 من القانون 98-04 ، المؤرخ في 15-06-1998 المتعلق بالتراث الثقافي ، **الجريدة الرسمية** ، ، عدد 44 .

10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 17-364 المؤرخ في 25 ديسمبر 2017، الذي يحدد صلاحيات وزير البيئة والطاقات المتجددة ، **الجريدة الرسمية** ، ، عدد 74.

11- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيدي رقم 02-115 مؤرخ في 03-04-2002 يتضمن انشاء المرصد الوطني للبيئة و التنمية المستدامة ، **الجريدة الرسمية** ، عدد22 .

12- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيدي رقم 02-175 مؤرخ في 20-05-2002 يحدد اختصاصات الوكالة الوطنية للنفايات تشكيلتها كيفية عملها ، **الجريدة الرسمية** ، عدد

13- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 98-158 مؤرخ في 16-08-1998 يتضمن انضمام الجزائر إلى اتفاقية بازل المتعلقة بالتحكم في نقل النفايات ، **الجريدة الرسمية** ، عدد 32.

14- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 04-216 مؤرخ في 10-10-2004 يتضمن التصديق على الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث البيئي المحررة بلندن سنة 30-12-1990.

15- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 01-10 يتعلق بقانون المناجم مؤرخ في 03-07-2001 يتضمن قانون المناجم ، **الجريدة الرسمية** ، عدد 35 .

16- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 22-06-2011 يتعلق بالبلدية، **الجريدة الرسمية** ، عدد 37 .

17- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 01-19، المؤرخ في 12-12-2001 ، المتعلق بالنفايات و مراقبتها و إزالتها ، **الجريدة الرسمية** ، عدد 77

18- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-07 مؤرخ في 21-02-2012 ، يتضمن قانون الولاية ، **الجريدة الرسمية** ،عدد 12 .

19- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 02 من القانون 12-06 المؤرخ في 12-01-2012 المتعلق بالجمعيات ، **الجريدة الرسمية** ، عدد 02.

وثائق حكومية

01- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة تهيئة الإقليم و البيئة ، **المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة** ، الجزائر ،2001.

02- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **مديرية البرمجة و متابعة الميزانية لولاية جيجل**، الدليل الاحصائي لسنة 2018 –DPSB

المواقع الاكترونية

1- برنـامج الأمـم المتحـدة الإنمـائي،(تقريـر التنميـة البشـرية لعـام 1994)، ص 13 مـن الموقـع www.arab-hdr.org بتاريخ (2018/03/20) .

2- إدارة البيئة و الطاقات المتجددة http//www.meer.gov.dz/ar ، بتاريخ 2009/05/07

3- https: //www.wikiwand.com/ar/ (ولاية جيجل)

4- http://www.sante.gov.dz

5- موقع مديرية البيئية ولاية جيجل . http ://www. denv .dz

المقابلات الشخصية :

1- مقابلة مع السيد/ سيد علي، بن عياش ،**رئيس** مصلحة النظافة و تزيين المحيط ببلدية جيجل، بتاريخ 27-05-2019

2- مقابلة مع السيد/ حمزة فنينش ، مكلف بالمنشاة المصنفة و الجباية البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل، بتاريخ 21-05-2019

3- مقابلة مع السيد/ سيد علي بن عياش ،رئيس مصلحة النظافة و تزيين المحيط ببلدية جيجل، بتاريخ 27-05-2019،

4- مقابلة مع السيدة/ رحيمة بونايل, رئيسة مصلحة التحسيس و الإعلام و التربية البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل، بتاريخ 28-05-2019

5- مقابلة مع الأنسة/ بوشملة نصيرة، رئيسة مصلحة المحافظة على التنوع البيولوجي و الأنظمة البيئية بمديرية البيئة لولاية جيجل، بتاريخ 22-05-2019.

6- مقابلة مع السيد/ صويلح ابراهيم، بمكتب التنظيم ببلدية العوانة ، بتاريخ 27-05-2019

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
3-1	التقسيم الإداري لولاية جيجل	63-62
3-2	تقديرات عدد السكان المشتغلين حسب قطاعات النشاط لسنة 2018	64
3-3	شبكة الطرق حسب البلديات	65-64
3-4	البلديات المغطاة من طرف مراكز الردم التقني للنفايات المنزلية	71
3-5	عدد المساحات الخضراء بولاية جيجل	74-73
3-6	يمثل عدد المنشاة المصنفة بولاية جيجل	77
3-7	الإجراءات المتخذة من طرف اللجنة الولائية لحراسة و مراقبة المنشآت المصنفة	78
3-8	التحصيل الجبائي إلى غاية 25 نوفمبر 2015	80
3-9	قيمة الرسم المطبق خلال سنة 2018	80
3-10	عدد القضايا التي تم التأسيس فيها كطرف مدني خلال سنة 2018	81

قائمة الاشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1-1	الإدارة البيئية المتكاملة	22
2-1	أبعاد التنمية المحلية المستدامة	40
3-1	خريطة ولاية جيجل حسب التقسيم الإداري البلديات	62

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

المحتويات **الصفحة**

البسملة /

شكر و عرفان /

الاهداء /

مقدمة ..... **أ– هـ**

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي لإدارة البيئة **07– 29**

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البيئة و عناصرها **07– 15**

المطلب الأول: مفهوم البيئة..... ..... **07–10**

المطلب الثاني :عناصر البيئية **10–12**

المبطلب الثالث: المشاكل البيئية..... **12–15**

المبحث الثاني : ماهية إدارة البيئة **15–28**

المطلب الأول : نشأة وتطور إدارة البيئة **15– 18**

المطلب الثاني: مفهوم إدارة البيئة **18–21**

المطلب الثالث : خصائص و اهذاف ووظائف إدارة البيئة **22– 28**

الفصل الثاني : التنمية المحلية المستدامة وعلاقتها بإدارة البيئة..... **31–59**

المبحث الأول : مفهوم التنمية المحلية المستدامة **31–51**

المطلب الأول : نشأة و تعريف التنمية المحلية المستدامة..... **31–34**

المطلب الثاني : أهداف و خصائص التنمية المحلية المستدامة و مبادئها.....**34–37**

المطلب الثالث : أبعاد التنمية المحلية المستدامة **37–40**

المبحث الثاني : متطلبات تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر **41–47**

المطلب الأول : علاقة البيئة بالتنمية المحلية المستدامة..... **41– 43**

المطلب الثاني : المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة..... **43–45**

المطلب الثالث: الإستراتجية الوطنية للطاقة المستدامة **45–47**

المبحث الثاني :الهيئات المركزية والمحلية المؤثرة في تحقيق التنمية للمحلية المستدامة **47–59**

المطلب الأول : الهيئات المركزية المسؤولة عن تحقيق التنمية المحلية المستدامة :..... **47– 52**

المطلب الثاني: الهيئات المحلية المسؤولة على التنمية المحلية المستدامة.....**52–57**

المطلب الثالث: الجهات المشاركة للجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة..... **57– 58**

الفصل الثالث : واقع التنمية المحلية المستدامة بولاية جيجل من خلال إدارة البيئة.....**61–83**

المبحث الأول :نظرة عامة عن ولاية جيجل **61–68**

المطلب الأول: تقديم ولاية جيجل.....**61–67**

المطلب الثاني: الإمكانيات الاجتماعية و الاقتصادية لولاية جيجل.....**67–68**

المبحث الثاني: تدابير إدارة البيئة بولاية جيجل..... **68–75**

المطلب الأول: إدارة البيئة الحضرية و الصناعية بولاية جيجل..... **68–73**

المطلب الثاني: التنوع البيولوجي و الأنظمة البيئية و الساحل.....**73–75**

المبحث الثالث :الإجراءات العملية لتجسيد التنمية المحلية المستدامة بولاية جيجل.....**75–83**

المطلب الأول: نظام التراخيص **75–78**

المطلب الثاني : نظام الجباية البيئية.....78**–82**

الخاتمة **85–86**

قائمة المراجع **88–96**

قائمة الجداول.....**98**

قائمة الأشكال **100**

فهرس المحتويات **102–103**